

صحيح مسلم
مُسْتَدْرَكٌ
بِشْرَحِ النَّوَوِيِّ

لِلْإِمَامِ الْإِسْلَامِ

الطبعة الأولى

١٣٤٩ هجرية - ١٩٣٠ ميلادية

المطبعة المصرية بالازهر
أدارة محمد محمد عبد اللطيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد قال
 ابن يونس حدثنا ليث حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن
 المسور بن مخرمة حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول
 إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا أذن لهم ثم
 لا أذن لهم ثم لا أذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
 فأنما ابنتي بضعة مني يريبنى ما رابها ويؤذيني ما آذاها حدثني أبو معمر إسماعيل بن

باب من فضائل فاطمة رضی الله عنها

قوله صلى الله عليه وسلم (ان بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي ابن أبي طالب
 فلا أذن لهم ثم لا أذن لهم ثم لا أذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فأنما
 ابنتي بضعة مني يريبنى ما رابها ويؤذيني ما آذاها) وفي الرواية الأخرى اني لست أكرم حلالا ولا أحل
 حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا أبدا وفي الرواية الأخرى ان
 فاطمة مضغة مني وأنا أكره أن يفتنوها أما البضعة فبفتح الباء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم
 وكذلك المضغة بضم الميم. وأما يريبنى فبفتح الياء قال ابراهيم الحربي الريب ما رابك من شيء
 خفت عقباه وقال الفراء راب وأراب بمعنى وقال أبو زيد رابني الأمر تيقنت منه الريبة وأرابني
 شككني وأوهمني وحكى عن أبي زيد أيضاً وغيره كقول الفراء قال العلماء في هذا الحديث

إبراهيم الهذلي حدثنا سفیان عن عمرو عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها حدثني أحمد بن حنبل أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو ابن حنبله الدؤلي أن ابن شهاب حدثه أن علي بن الحسين حدثه أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك إلى من حاجة تأمرني بها قال فقلت له لا قال له هل أنت معطى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أخاف أن يعلبك القوم عليه وإيم الله أن أعطيتني لا يخلص إليه أبدا حتى تبلغ نفسي إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ

تحريم ايداء النبي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايداء مما كان أصله مباحاً وهو حى وهذا بخلاف غيره قالوا وقد أعلم صلى الله عليه وسلم باباحة نكاح بنت أبي جهل لعلى بقوله صلى الله عليه وسلم لست أحرم حلالاً ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منوصتين احدهما أن ذلك يؤدي الى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم فيهلك من آذاه فنهى عن ذلك لسبب شفقته على علي وعلى فاطمة والثانية خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النهى عن جمعهما بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا يجتمعان كما قال أنس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع ويحتمل أن المراد بتحريم جمعهما ويكون معنى لا أحرم حلالاً أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فاذا أحل شيئاً لم أحرمه واذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه لأن سكوتي تحليل له ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي

مُحْتَلِمٌ فَقَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي
عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَتْهُ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي
وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمَ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ
عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ
ابْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ
أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ قَالَ الْمَسُورُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَأَيُّ أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنِي
فَصَدَّقَنِي وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مَضْغَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتَنُوهَا وَإِنَّهَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ
بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا قَالَ فَتَرَكَ عَلِيُّ الْخُطْبَةَ . وَحَدَّثَنِي
أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهَبٌ « يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ » عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّعْمَانَ « يَعْنِي
ابْنَ رَاشِدٍ » يَحْدُثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْزَاهِمٍ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ

الله و بنت عدو الله . قوله (ثم ذكر صهرأ له من بني عبد شمس) هو أبو العاص بن الربيع

حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا فَبَكَتْ
 ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحَّكَتْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَيْتَ ثُمَّ سَارَّكَ فَضَحَّكَتِ قَالَتْ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَيْتَ ثُمَّ سَارَّنِي
 فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحَّكَتُ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ
 ابْنِ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّ
 أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ لَمْ يَغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ تَمْشِي مَا تُخْطِي
 مَشْيَتِهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا فَقَالَ مَرْحَبًا
 بِابْنَتِي ثُمَّ اجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بَكَاءً شَدِيدًا فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا
 سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحَّكَتُ فَقُلْتُ لَهَا خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ
 نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سِرَّهُ قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ
 مِنَ الْحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَمَا الْآنَ فَنَعَمْ

زوج زينب رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحير يطاق على الزوج وأقاربه
 وأقارب المرأة وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته والمصاهرة مقاربة بين الأجناب
 والمتباعدين . قولها ﴿ فأخبرني أني أول من يلحق به من أهله فضحكت ﴾ هذه معجزة ظاهرة له
 صلى الله عليه وسلم بل معجزتان فأخبر ببقائها بعده وبأنها أول أهله لحاقاً به ووقع كذلك

أما حين سارني في المرة الأولى فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين وإنه عارضه الآن مرتين وإني لأرى الأجل إلا قد اقترب فاتقى الله وأصبري فإنه نعم السلف أنا لك قالت فبكيت بكائي الذي رأيت فلما رأى جزعي سارني الثانية فقال يا فاطمة أما ترخين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة قالت فضحكت ضحكي الذي رأيت حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا عبد الله بن نمير عن زكرياء ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا زكرياء عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم يغادرن منهن امرأة فجاءت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرحباً بابنتي فأجاسها عن يمينه أو عن شماله ثم إنه أسر إليها حديثاً فبكت فاطمة ثم إنه سارها فضحكت أيضاً فقالت لها ما يبكيك فقالت ما كنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما رأيت كاللوم فرحاً أقرب من حزن فقلت لها حين بكت أخصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديثه دوننا ثم تبكين وسألتهما عما قال فقالت ما كنت لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا قبض سألتهما فقالت إنه كان حدثني

وضحكت سروراً بسرعة لحاقها وفيه ايشارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال إليها والخلاص من الدنيا قولها (فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية وذكر المرتين شك من بعض الرواة والصواب حذفها كما في باقي الروايات. قوله صلى الله عليه وسلم (لأرى الأجل إلا قد اقترب فاتقى الله وأصبري فإنه نعم السلف أنا لك) أرى

أَنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَأَنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ حُقُوقِي وَنَعَمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ فَبَكَيْتُ لِنَاكَ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَضَحَّكَتُ لِنَاكَ

حدثني عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن عبد الأعلى القيسي كلاهما عن المعتمر قال ابن حماد حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي حدثنا أبو عثمان عن سليمان قال لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فأنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته قال وانبثت أن جبريل عليه السلام أتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة قال فجعل يتحدث ثم قام فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم

بضم الهمزة أي أظن والسلف المتقدم ومعناه أنا متقدم قدامك فتردين علي وفي هذه الرواية أما ترضى هكذا هو في النسخ ترضى وهو لغة والمشهور ترضين

— ﴿﴾ باب من فضائل أم سلمة رضی الله عنها ﴿﴾ —

قوله في السوق ﴿إنها معركة الشيطان﴾ قال أهل اللغة المعركة بفتح الراء موضع القتال لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها ومصارعتهم فشبّه السوق وفعل الشيطان بأهلها ونيله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل كالغش والخداع والأمان الخائنة والعقود الفاسدة والنجش والبيع على بيع أخيه والشراء على شراؤه والسوم على سومه ونجس المكيال والميزان . قوله ﴿وبها تنصب رايته﴾ إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها فهي موضعه وموضع أعوانه والسوق تؤنث وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على

لَامِ سَلَمَةَ مِنْ هَذَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ هَذَا دَحِيَّةٌ قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتَهُ إِلَّا إِيَّاهُ
حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ خَبْرَنَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ
مَنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

حدثنا محمود بن غيلان أبو أحمد حدثنا الفضل بن موسى السنيني أخبرنا طلحة
ابن يحيى بن طلحة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أسرعن لحاقا بي أطولكن يدا قالت فكن يتناولن أيتهن أطول
يدا قالت فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق

سوقهم . قوله ﴿ إن أم سلمة رأت جبريل في صورة دحية ﴾ هو بفتح الدال وكسرهما وفيه منقبة لأم
سلمة رضی الله عنها وفيه جواز رؤية البشر الملائكة ووقوع ذلك وبيروهم على صورة الآدميين
لانهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى جبريل على
صورة دحية غالبا ورآه مرتين على صورته الأصلية . قولها ﴿ يخبر خبرنا ﴾ هكذا هو في نسخ بلادنا
وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة والنسخ وعن بعضهم يخبر خبر جبريل قال وهو الصواب
وقد وقع في البخارى على الصواب

— باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضی الله عنها —

قولها ﴿ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعن لحاقا بي أطولكن يدا فكن يتناولن
أيتهن أطول يدا قالت فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق ﴾ معنى الحديث
انهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهى الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة
فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يدا فى الصدقة وفعل الخير فانت
زينب أولهن فعملوا أن المراد طول اليد فى الصدقة والجود قال أهل اللغة يقال فلان طويل

حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّ أَيْمَنٍ فَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ فَنَاولَتْهُ
إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يَرِدْهُ فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ
عَلَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكَلَابِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ
عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِعَمْرِ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنٍ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا

اليد وطويل الباع اذا كان سمحا جوادا وضده قصير اليد والباع وجد الأنامل وفيه معجزة
باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة ظاهرة لزینب ووقع هذا الحديث في كتاب الزكاة
من البخارى بلفظ متعقد يومهم أن أسرعن لحاقا سودة وهذا الوهم باطل بالاجماع

باب من فضائل أم أيمن رضی الله عنها

قوله ﴿ انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أم أيمن فناولته اناء فيه شراب فلا أدري
أصادفته صائما أو لم يردده فجعلت تصخب عليه وتذمر عليه ﴾ قوله تصخب أى تصيح وترفع
صوتها انكارا لاساكه عن شرب الشراب وقوله تذمر هو بفتح التاء واسكان الذال
المعجمة وضم الميم ويقال تذمر بفتح التاء والذال والميم أى تتذمر وتتكلم بالغضب يقال
ذمر يذمر كقتل يقتل اذا غضب واذا تكلم بالغضب ومعنى الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم
رد الشراب عليها إما لصيام وإما لغيره فغضبت وتكلمت بالانكار والغضب وكانت تدل
عليه صلى الله عليه وسلم لكونها حاضنته وربته صلى الله عليه وسلم وجاء في الحديث أم أيمن
أى بعد أمى وفيه أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذى يحضره المضيف اذا
كان له عذر من صوم أو غيره مما هو مقرر فى كتب الفقه قوله ﴿ قال أبو بكر بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه انطلق بنا الى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله

فَلَمَّا أَتَيْنَاهَا إِلَيْهَا بَكَتَ فَقَالَ لَهَا مَا يُبْكِيكِ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ
أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ فَبَيَّجْتُهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا

حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلُوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ
إِلَّا أُمَّ سَلِيمٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أَرْحَمُهَا قَتَلَ أَخُوهَا مَعِيَ

صلى الله عليه وسلم يزورها) فيه زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة
الانسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة
وسماع كلامها واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما والبكاء حزناً
على فراق الصالحين والأصحاب وان كانوا قد انتقلوا الى أفضل مما كانوا عليه والله أعلم

— ﴿﴾ باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضى الله عنهما ﴿﴾ —

قوله ﴿ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل على أحد من النساء الا على أزواجه الا على أم سليم
فانه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال انى أرحمها قتل أخوها معي ﴾ قد قدمنا في كتاب الجهاد
عند ذكر أم حرام أخت أم سليم أنهما كاتتا خالتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين إما
من الرضاع واما من النسب فتحل له الخلوة بهما وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما
من النساء الا أزواجه . قال العلماء ففيه جواز دخول المحرم على محرمه وفيه اشارة الى منع
دخول الرجل الى الأجنبية وان كان صالحاً وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة في
تحريم الخلوة بالأجنبية قال العلماء أراد امتناع الأمة من الدخول على الاجنبيات فيه بيان ما كان عليه
صلى الله عليه وسلم من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء وفيه صحة الاستثناء من الاستثناء وقد
رتب عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والاقرار ومثله في القرآن انا أرسلنا الى قوم مجرمين الا آل

وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا بشر «يعنى ابن السرى» حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت
 عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا
 قالوا هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك حدثني أبو جعفر محمد بن الفرغ
 حدثنا زيد بن الجباب أخبرني عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا محمد بن المنكدر عن
 جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت الجنة فرايت امرأة ابى طلحة
 ثم سمعت خشخشة أمى فإذا بلال

حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن
 أنس قال مات ابن لائى طلحة من أم سليم فقالت لأهلها لا تحدثوا أبأ طلحة بابنه حتى
 أكون أنا أحدثه قال فجاء فقربت إليه عشاء فأكل وشرب فقال ثم تصنعت له أحسن

لوط انا لمنجوهم أجمعين الا امرأته . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت
 من هذا قالوا هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس ابن مالك ﴾ أما الخشفة فبخاء مفتوحة ثم شين
 سا كنة معجمتين وهى حركة المشى وصوته ويقال أيضا بفتح الشين والغميصاء بضم الغين المعجمة
 وبالصاد المهملة ممدودة ويقال لها الرميضاء أيضا ويقال بالسين قال ابن عبد البر أم سليم هى
 الرميضاء والغميصاء والمشهور فيه الغين وأختها أم حرام الرميضاء ومعناها متقارب والرمص والغمص
 قذى يابس وغير يابس يكون فى أطراف العين وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم . قوله صلى الله عليه
 وسلم ﴿ سمعت خشخشة أمى فإذا بلال ﴾ هى صوت المشى اليابس اذا حك بعضه بعضا . قوله
 ﴿ فى حديث أم سليم مع زوجها أبى طلحة حين مات ابنهما ﴾ هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب
 الأدب وضربها مثل العارية دليل لسكال علمها وفضلها وعظم إيمانها وطمانينتها قالوا وهذا الغلام
 الذى توفى هو أبو عمير صاحب النغير وغابر ليلتسكا أى ماضيا وقوله لا يطرقها طروقا أى لا

مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ فَوَقَعَ بِهَا فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ يَا أَبَا طَلْحَةَ
 أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمُ الْهَمُّ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ قَالَ لَا قَالَتْ
 فَأَحْتَسِبُ أُنْبُكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ تَرَكَتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتِ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِأَبْنِي فَأَنْطَلِقَ حَتَّى
 أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمْ قَالَ حَمَلْتُ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا
 طُرُقًا فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ فَضَرَبَهَا الْخَاضُ فَأَحْتَسِبُ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَأَنْطَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يَعْجِبُنِي أَنْ أَخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ
 إِذَا خَرَجَ وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ وَقَدْ أَحْتَسِبُ بِمَا تَرَى قَالَ تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ
 مَا أَجْدُ الَّذِي كُنْتُ أَجْدُ أَنْطَلِقَ فَأَنْطَلَقْنَا قَالَ وَضَرَبَهَا الْخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا
 فَقَالَتْ لِي أُمِّي يَا نَسَّ لَا يَرْضَعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا
 أَصْبَحَ أَحْتَمَلْتَهُ فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصَادَفْتَهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ
 فَلَمَّا رَأَى قَالَ لَعَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَدَتْ قُلْتُ نَعَمْ فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتَهُ

يدخلها في الليل . قوله ﴿ فضربها الخاض ﴾ هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم حملت بعبد الله بن أبي طلحة في تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء أخصر وفيه كرامة ظاهرة لأبي طلحة وفضائل لأم سليم وفيه تحنيك المولود وأنه يحمل إلى صالح ليحسكه وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وكرامة الطروق للقدام من سفر

فِي حَجْرِهِ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَلْبِظُهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظِرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ابْنُ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَاتَ ابْنُ لَأَبِي طَلْحَةَ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَا بَلَالُ حَدَّثَنِي بَارِجٌ عَمِلَ عَمَلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ فَأَنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ بَلَالٌ مَا عَمَلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ مِنْ أَنِّي لَا أَطْهَرُ طَهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ

إذا لم يعلم أهله بقدمه قبل ذلك وفيه جواز وسم الحيوان لتمييزه وليعرف فيردها من وجدها وفيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ووسمه بيده . قوله (لا أظهر طهورا ناهأ في ساعة من ليل ولا نهار الا صلوت بذلك الطهور ما كتب الله أن أصلي) معناه قدر الله لي وفيه فضيلة الصلاة عقب الوضوء وأنها سنة وأنها تباح في أوقات النهي عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها وبعد صلاة الصبح والعصر لأنها ذات سبب وهذا مذهبنا

حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ
 الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شِجَاعٍ قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ
 هَذِهِ آيَةُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا
 إِلَى آخِرِ آيَةِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لِي أَنْتَ مِنْهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ » قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ
 إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنْ

— باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما —

قوله ﴿لَمَّا نَزَلَتْ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا إِلَى آخِرِ آيَةِ﴾
 قيل لِي أَنْتَ مِنْهُمْ) معناه أن ابن مسعود منهم. قوله ﴿فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ﴾ أما قوله ﴿كُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ﴾
 قال الشافعي وأصحابه ومحققوا أهل وغيرهم الحين يقع على القطعة من الدهر طال أم قصرت وقوله
 ما نرى بضم النون أي ما نظن وقوله ﴿كثرة بفتح الكاف على الفصح المشهور وبه جاء القرآن وحكى
 الجوهري وغيره كسرهما وقوله دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ جمعهما وهما اثنان هو وأمه لأن الاثنین يجوز جمعهما

الْبَيْنِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدِيثُ زَهْرِبْنِ حَرْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْثَى وَابْنِ بَشَارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا
 حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْثَى وَابْنِ بَشَارٍ «وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنْثَى» قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ
 مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَقَالَ إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ
 لِيُؤْذَنَ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا حَدِيثُ أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ
 حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ «هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ» عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ
 قَالَ كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ فَقَامَ
 عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ
 اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا لئن قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا وَيُؤْذَنُ لَهُ
 إِذَا حُجِبْنَا وَحَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ «هُوَ ابْنُ مُوسَى» عَنْ شَيْبَانَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ آتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 وَأَبَا مُوسَى حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُدَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَحَدِيثَ قُطَيْبَةَ

بالاتفاق لكن الجمهور يقولون أقل الجمع ثلاثة فجمع الاثنين مجاز وقالت طائفة أقله اثنان

أَمْ وَأَكْثَرُ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيِّ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَغْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَى قِرَاءَةِ
مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً
وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بَكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا
أَعْلَمَ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ قَالَ شَقِيقٌ جَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا
سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعْيبُهُ حَدِيثُ أَبِي كَرِيبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا

فجمعهما حقيقة . قوله (عن ابن مسعود قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم قال على قراءة
من تأمروني أن أقرأ الى آخره فيه محذوف وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية معناه
أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه فأنكر
عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه أن يحرقوه
كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لأصحابه غلوا مصاحفكم أي اكنتموها ومن يغلل يأت بما غل
يوم القيامة يعني فاذا غللتموها جتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفا ثم قال على سبيل
الإنكار ومن هو الذي تأمروني أن آخذ بقراءته وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله
صلى الله عليه وسلم . قوله (ولقد علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أعلمهم بكتاب الله
ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت اليه قال شقيق جلست في حلق أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
فما سمعت أحدا يرد ذلك عليه ولا يعيبه) الخلق بفتح الحاء واللام ويقال بكسر الحاء وفتح اللام
قال القاضي وقالها الحربى بفتح الحاء واسكان اللام وهو جمع حلقة باسكان اللام على المشهور
وحكى الجوهرى وغيره فتحها أيضا واتفقوا على أن فتحها ضعيف فعلى قول الحربى هو كتمر
وتمرة وفي هذا الحديث جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للاجاجة وأما النهى
عن تزكية النفس فانما هو لمن زكاها ومدحها لغير حاجة بل للفخر والاعجاب وقد كثرت

قُطِبَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
سُورَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلْتُ وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ
بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْأَبْلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ مُيَمَّرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا نَأْتِي عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ عَمْرٍو فَتُحَدَّثُ إِلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ مُيَمَّرٍ عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَقَدْ
ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أزالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ فَبَدَأَ بِهِ

تزكية النفس من الأمائل عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك أو تحصيل مصلحة للناس أو ترغيب
في أخذ العلم عنه أو نحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف صلى الله عليه وسلم اجعلني على خزائن
الأرض انى حفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان رضى الله عنه فى وقت حصاره أنه جهز
جيش العسرة وحفر بئر رومة ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا وقول سهل بن سعد ما بقى
أحد أعلم بذلك منى وقول غيره على الخبير سقطت وأشباهه وفيه استحباب الرحلة فى طلب العلم
والذهاب الى الفضلاء حيث كانوا وفيه أن الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود أنه أعلمهم
والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبى بكر وعمر وعثمان وعلى
وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك أيضا أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحداً أعلم
من آخر بباب من العلم أو بنوع والآخر أعلم من حيث الجملة وقد يكون واحد أعلم من آخر
وذلك أفضل عند الله بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك
أن الخلفاء الراشدين الأربعة كل منهم أفضل من ابن مسعود. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿خذوا
القرآن من أربعة وذكروهم ابن مسعود﴾ قال العلماء سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً للفاظه
وأتمن لأدائه وان كان غيرهم أفقه فى معانيه منهم أولان هؤلاء الأربعة تفرغوا لاخذنه منه

وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
 قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ
 الرَّجُلَ لَا أَرَأَى أَحَبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ سَمِعْتَهُ
 يَقُولُ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ فَبَدَأَ بِهِ وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَمِنْ سَالِمِ
 مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَمِنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَحَرْفٍ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ
 فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَدَّمَ مَعَاذًا قَبْلَ أَبِي وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أَبِي قَبْلَ مَعَاذٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا
 مُحَمَّدٌ «يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ» كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ وَأَخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ
 فِي تَسْلِيْقِ الْأَرْبَعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أَحَبَّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ

صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أولان هؤلاء تفرغوا
 لأن يؤخذ عنهم وأنه صلى الله عليه وسلم أراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
 من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم

وَأَبِي بَنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا
الْأَسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ بَدَأَ بَهْدِينَ لَا أَدْرِي بَأَيِّمَا بَدَأَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
يَقُولُ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ كَلِمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مُعَاذُ

— ﴿﴾ باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار ﴿﴾ —

﴿رضى الله عنهم﴾

قوله ﴿جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلمهم من الأنصار معاذ ابن جبل وأبي ابن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد﴾ قال المازري هذا الحديث مما يتعاقب به بعض الملاحدة في تواتر القرآن وجوابه من وجهين أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم يفهم ولو نفاهم كان المراد نفي علمه ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وذكر منهم المازري خمسة عشر صحابيا وثبت في الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن وكانت اليمامة قريبا من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء الذين قتلوا من جامعية يومئذ فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقي بالمدينة أو بمكة أو غيرهما ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ونحوهم من كبار الصحابة الذين يعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم في الخير وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات وكيف نظن هذا بهم ونحن نرى أهل عصرنا حفظه منهم في كل بلدة ألوف مع بعد رغبتهم في الخير عن درجة الصحابة مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكام مقررّة يعتمدونها في سفرهم وحضرهم إلا القرآن وما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف نظن بهم اهماله فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورون الجواب

أبن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد قال قتادة قلت لأنس من أبو زيد
 قال أحد عمومتي حدثني أبو داود سليمان بن معبد حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام
 قال قلت لأنس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 أربعة كلهم من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت ورجل من الأنصار
 يكنى أبا زيد حدثنا همام حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا إني إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك قال الله
 سماني لك قال الله سمك لي قال فجعل أبي يبيكي حدثنا محمد بن المشي وأبن بشار قالوا
 حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إني بن كعب إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين
 كفروا قال وسماني قال نعم قال فبكي . حدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد « يعني ابن

الثاني أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة لم يقدح في توأته فإن أجزاءه حفظ كل جزء منها خلائق
 لا يحصون يحصل التواتر ببعضهم وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه بل اذا نقل كل
 جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ولم يخالف في هذا مسلم ولا ملحد وباللله التوفيق
 قوله « قلت لأنس من أبو زيد قال أحد عمومتي » أبو زيد هذا هو سعد بن عبيد بن النعمان
 الأوسى من بني عمرو بن عوف بدرى يعرف بسعد القارى استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة
 في أول خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن عبد البر هذا هو قول أهل الكوفة وخالفهم
 غيرهم فقالوا هو قيس بن السكن الخزرجى من بني عدى بن النجار بدرى قال موسى بن عقبة استشهد
 يوم جيش أبي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة أيضا . قوله صلى الله عليه وسلم لا إني بن كعب رضى
 الله عنه « إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم قال فبكي » وفي رواية فجعل

الْحَارِثُ « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَمَثَلِهِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنَازَةٌ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ أَهْتَزُّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يبكى أما بكاؤه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة و إعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين أحدهما كونه منصوصاً عليه بعينه ولهذا قال وسماني معناه نص على بعيني أو قال اقرأ على واحد من أصحابك قال بل سماك فتزايدت النعمة والثاني قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فإنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس وقيل إنما يبكي خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة فلائها مع وجازتها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة وكان الحال يقتضى الاختصار وأما الحكمة في أمره بالقراءة على أبي قال المازري والقاضى هي أن يتعلم أبي ألفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه وقيل قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه وليسن التواضع في أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ولينبه الناس على فضيلة أبي في ذلك ويحثهم على الأخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبي صلى الله عليه وسلم رأساً وإماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به والله أعلم

أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيِّ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَنَفِيُّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ يَعْنِي سَعْدًا أَهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ
حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْتَمِيِّ وَإِبْنِ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَّةَ حَرِيرٍ
فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْبَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ اتَّعْجِبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ لِمَنَادِيلِ سَعْدِ

— باب من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ ﴾ اختلف العلماء في تأويله
فقال طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركة فرحا بقدم روح سعد وجعل الله تعالى في
العرش تمييزاً حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله وهذا
القول هو ظاهر الحديث وهو المختار وقال المازرى قال بعضهم هو على حقيقته وأن العرش
تحرك لموته قال وهذا لا ينكر من جهة العقل لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة
والسكون قال لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال إن الله تعالى جعل حر كته علامة
للملائكة على موته وقال آخرون المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة فحذف
المضاف والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول ومنه قول العرب فلان يهتز للسكار لا يريدون
اضطراب جسمه وحر كته وإنما يريدون ارتياحه اليها واقباله عليها وقال الحربى هو كناية عن
تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشئ المعظم الى أعظم الأشياء فيقولون أظلمت لموت فلان
الأرض وقامت له القيامة وقال جماعة المراد اهتزاز سرير الجنائز وهو النعش وهذا القول باطل
يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم اهتز لموته عرش الرحمن وإنما قال هؤلاء هذا التأويل
لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم والله أعلم. قوله ﴿ فجعل أصحابه يلبسونها ﴾ هو بضم

أَبْنُ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَالْأَيْنُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّمِّي حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِثُوبٍ حَرِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَحْبَرْنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُو هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْأَسْنَادَيْنِ جَمِيعًا كَرَوَايَةِ
أَبِي دَاوُدَ حَدَّثَنَا زَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ
حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبَّةً مِنْ سَدَسٍ وَكَانَ
يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ
مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ
أَبْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَكْبَدِرَ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

الميم وكسرها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين ﴾ المناديل جمع مندبل بكسر الميم في المفرد وهو هذا الذي يحمل في اليد قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما هو مشتق من الندل وهو النقل لأنه ينقل من واحد الى واحد وقيل من الندل وهو الوسخ لأنه يندل به قال أهل العربية يقال مه تندلت بالمنديل قال الجوهري ويقال أيضا تمندلت قال وأنكر الكسائي قال ويقال أيضا تمندلت وقال العلماء هذه إشارة الى عظيم منزلة سعد في الجنة وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه لأن المنديل أدنى الثياب لأنه معد للوسخ والامتهان فغيره أفضل وفيه اثبات الجنة لسعد . قوله في هذا الحديث ﴿ أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير ﴾ وفي الرواية الأخرى ثوب حرير وفي الأخرى جبة قال القاضي رواية الجبة بالجيم والباء لأنه

وَسَلَّمَ حُلَّةً فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ

أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا

فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا قَالَ فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ فَقَالَ

سَمَّاكُ بْنُ خَرِشَةَ أَبُو دِجَانَةَ أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ فَأَخْذَهُ فَقَلَقَ بِهِ هَامَ الْمَشْرُكِينَ

حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ عَمِيدُ اللَّهِ

حَدَّثَنَا سَفْيَانَ بْنُ عَيْثَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ

لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ جَاءَ أَبِي مَسْجَى وَقَدْ مَثَلَ بِهِ قَالَ فَارْدَتْ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوبَ فَهَانِي قَوْمِي

كان ثوبا واحدا كما صرح به في الرواية الأخرى والآكثرون يقولون الحلة لا تكون إلا ثوبين
يحل أحدهما على الآخر فلا يصح الحلة هنا وأما من يقول الحلة ثوب واحد جديد قريب العهد بحله
من طيه فيصح وقد جاء في كتب السير أنها كانت قباء وأما قوله أهدى أكيذر دومة الجندل فسبق بيان
حال أكيذر واختلافهم في إسلامه ونسبه وأن دومة بفتح الدال وضمها وذكرنا موضعها
في كتاب المغازي وسبق بيان أحكام الحرير في كتاب اللباس والله أعلم

— باب من فضائل أبي دجانة سماء بن حرشة رضى الله عنه —

هو بضم الدال وتخفيف الجيم . قوله (فأحجم القوم) هو بجاء ثم جيم هكذا هو في معظم نسخ

بلادنا وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء وادعى القاضى عياض أن الرواية بتقديم الجيم ولم يذكر

غيره قال فهما لغتان ومعناها تأخروا وكفوا . قوله (فقلق به هام المشركين) أى شقروا وسهم

— باب من فضائل عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر رضى الله عنه —

قوله (جىء بأبي مسجى وقد مثل به) المسجى المغطى ومثل بضم الميم وكسر التاء المخففة يقال

ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعِ الثَّوْبَ فَهَانِي قَوْمِي فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ
 فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقَالُوا بِنْتُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو فَقَالَ
 وَلَمْ تَبْكِي فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا
 وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُصِيبَ
 أَبِي يَوْمَ أَحَدٍ فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي وَجَعَلُوا يَهْوِنُونِي وَرَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَهَانِي قَالَ وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْكِيهِ أَوْ لَا تَبْكِيهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ
 حَدِيثُ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا
 الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جَرِيرٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبِكَاءِ الْبَاكِيَةِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ
 أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ

مثل بالقتيل والحيوان يمثل مثلا كقتل يقتل قتلا اذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذا كيره
 ونحو ذلك والاسم المثلة فأما مثل بالتشديد فهو للبالغة والرواية هنا بالتخفيف . قوله صلى الله
 عليه وسلم ﴿فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع﴾ قال القاضى يحتمل أن ذلك لتراحمهم
 عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عاياه إكراماً له
 وفرحاً به أو أظلوه من حر الشمس لثلا يتغير ريجه أو جسمه . قوله ﴿فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ﴿تبكيه أو لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله﴾ معناه سواء بكت عليه أم لا فما زالت
 الملائكة تظله أى فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره فلا ينبغي البكاء على مثل هذا

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جِئْتُ بِأَبِي يَوْمَ أَحَدٍ مُجَدِّعًا فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَلِيطٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ أَبِي بَرزَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَغزَى لَهُ فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ هَلْ تَفْقُدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ثُمَّ قَالَ هَلْ تَفْقُدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ فَلَانَا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ثُمَّ قَالَ هَلْ تَفْقُدُونَ مِنْ أَحَدٍ قَالُوا لَا قَالَ لَكِنِّي أَفْقَدُ جَلِيْبِيًّا فَاطْلُبُوهُ فَطُلبَ فِي الْقَتْلِ فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ قَتَلَ سَبْعَةَ ثُمَّ قَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدِيهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَفِرَ لَهُ وَوَضِعَ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا

وفي هذا تسليية لها . قوله ﴿ عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر ﴾ هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قال القاضي ووقع في نسخة ابن ماهان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد ابن المنكدر قال الجياني والصواب الأول وهو الذي ذكره أبو السعود الدمشقي . قوله ﴿ جئني مجدعا ﴾ أي مقطوع الأنف والأذنين قال الخليل الجدع قطع الأنف والأذن والله أعلم

— باب من فضائل جليبيب رضى الله عنه —

هو بضم الجيم . قوله ﴿ كان في مغزى له ﴾ أي في سفر غزو وفي حديثه أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ هذا مني وأنا منه ﴾ معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غَفَارًا وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ
 الْحَرَامَ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأَمْنَا فَنَزَلْنَا عَلَى خَالِنَا فَأَكْرَمَنَا خَالِنَا وَأَحْسَنَ الْبِنَاءِ
 فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ فَجَاءَ خَالِنَا فَتَنَا عَلَيْنَا
 الَّذِي قِيلَ لَهُ فَقُلْتُ أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتُهُ وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيهَا بَعْدَ فَقْرِنَا
 صَرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا وَتَغَطَّى خَالِنَا تَوْبَهُ جَعَلَ يَبْكِي فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ
 فَنَافَرَ أَنَيْسٌ عَنْ صَرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا قَاتِيَا الْكَاهِنَ نَخِيرَ أَنَيْسًا فَاتَانَا أَنَيْسٌ بِصَرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا
 مَعَهَا قَالَ وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ
 سِنِينَ قُلْتُ لِمَنْ قَالَ اللَّهُ قَاتُ فَايْنُ تَوَجَّهَ قَالَ اتَّوَجَّهَ حَيْثُ يُوْجِهْنِي رَبِّي أَصْلَى عِشَاءً حَتَّى
 إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خَفَاءٌ حَتَّى تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ فَقَالَ أَنَيْسٌ إِنَّ لِي حَاجَةً

— باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه —

قوله ﴿فتنا علينا الذي قيل له﴾ هو بنون ثم مثله أي أشاعه وأفشاه. قوله ﴿فقرنا صرمتنا﴾ هي
 بكسر الصاد وهي القطعة من الابل وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم. قوله ﴿فنافر أنيس عن صرمتنا
 وعن مثلها قاتيا الكاهن نخير أنيسا فاتانا أنيسا بصرمتنا أو مثلها معها﴾ قال أبو عبيد وغيره في شرح
 هذا المنافرة المفاخرة والمحاكمة فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ثم يتحاكى إلى رجل
 ليحكم أيهما خير وأعز نفرا وكانت هذه المفاخرة في الشعر أيهما أشعر كما بينه في الرواية الأخرى
 وقوله ﴿نافر عن صرمتنا وعن مثلها﴾ معناه تراهن هو وآخر أيهما أفضل وكان الرهن صرمة ذا
 وصرمة ذاك فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين فتحاكما إلى الكاهن فحكم بأن أنيسا أفضل وهو
 معنى قوله نخير أنيساً أي جعله الخيار والأفضل. قوله ﴿حتى إذا كان من آخر الليل ألقى كأتى
 إذا كان من آخر الليل ألقى كأتى﴾

بِمَكَّةَ فَأَكْفَنِي فَأَنْطَلِقَ أَنَيْسَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَرَأَتْ عَلَى ثَمِّمْ جَاءَ فَقَالَتْ مَا صَنَعْتَ قَالَ لَقِيتُ
 رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ قُلْتُ فَمَا يَقُولُ النَّاسُ قَالَ يَقُولُونَ شَاعِرٌ
 كَاهِنٌ سَاحِرٌ وَكَانَ أَنَيْسُ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ قَالَ أَنَيْسُ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ السَّكْهَنَةِ فَمَا هُوَ
 بِقَوْلِهِمْ وَلَقَدْ وَضَعْتَ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ وَاللَّهُ
 إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ قَالَ قُلْتُ فَأَكْفَنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرُ قَالَ فَأَتَيْتُ مَكَّةَ
 فَتَضَعَفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَقُلْتُ أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ الصَّابِيَّ
 فَمَالَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَى قَالَ فَارْتَفَعْتُ حِينَ
 ارْتَفَعْتُ كَأَنِّي نَصَبُ أَحْمَرَ قَالَ فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَعَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا وَلَقَدْ
 لَبِثْتُ يَا أَبْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّى
 تَكَسَّرَتْ عَمَّكَنُ بَطْنِي وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبْدِي سَخْفَةَ جُوعٍ قَالَ فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ

خفاء) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو الكساء وجمعه أخفية ككساء
 وأكسية قال القاضي ورواه بعضهم عن ابن ماهان جفاء بجم مضمومة وهو غناء السيل والصواب
 المعروف هو الأول. قوله (فراث على) أي أبطأ. قوله (أقراء الشعر) أي طرقة وأنواعه
 وهي بالقاف والراء وبالمد. قوله (أتيت مكة فتضعفت رجلا منهم) يعني نظرت إلى أضعفهم
 فسألته لأن الضعيف مأمون الغائلة غالبا وفي رواية ابن ماهان فتضيفت بالياء وأنكرها القاضي
 وغيره قالوا لا وجه له هنا. قوله (كأني نصب أحمر) يعني من كثرة الدماء التي سالت في بصرتهم
 والنصب الصم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده فيحمر بالدم وهو بضم الصاد واسكانها
 وجمعه أنصاب ومنه قوله تعالى وما ذبح على النصب. قوله (حتى تكسرت عكن بطني) يعني
 انثنت لكثرة السمن وانطوت. قوله (وما وجدت على كبدي سخفة جوع) هي بفتح السين

فِي لَيْلَةِ قُرَاءِ إِضْحِيَانَ إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمَخَتِهِمْ فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ وَأَمْرَاتَانِ مِنْهُنَّ
تَدْعَوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً قَالَ فَاتَتَا عَلِيًّا فِي طَوَافِهِمَا فَقَاتُ أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْآخَرَى قَالَ
فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا قَالَ فَاتَتَا عَلِيًّا فَقُلْتُ هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي فَاَنْطَلَقَتَا
تُولُولَانَ وَتَقُولَانَ لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَبُوبَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ قَالَ مَا لَكُمَا قَالَتَا الصَّابِيُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا قَالَ مَا قَالَ
لَكُمَا قَالَتَا إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةٌ تَمَلُّ الْقَوْمَ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اسْتَلَمَ

المهملة وضمها واسكان الحاء المعجمة وهي رقة الجوع وضعفه وهزاله قوله ﴿فبيننا أهل مكة
في ليلة قراء أضحيان اذ ضرب على أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان
اسافا ونائلة﴾ أما قوله قراء فمعناه مقمرة طالع قرها والأضحيان بكسر الهمزة والحاء واسكان
الضاد المعجمة بينهما وهي المضيئة ويقال ليلة أضحيان وأضحياة وضخياة ويوم ضحيان وقوله على
أسمختهم هكذا هو في جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو الخرق الذي في الأذن يفضى الى الرأس
يقال سماخ بالصاد وسماخ بالسين الصاد أنصح وأشهر والمراد بأصمختهم هنا آذانهم أي ناموا
قال الله تعالى فضررنا على آذانهم أي أمنامهم . قوله ﴿وامرأتين﴾ هكذا هو في معظم النسخ بالياء
وفي بعضها وامرأتان بالألف والأول منصوب بفعل محذوف أي ورأيت امرأتين . قوله
﴿فماتناهما عن قولهما﴾ أي ماتتا عن قولهما بل دامتا عليه ووقع في أكثر النسخ فماتناهما على قولهما وهو
صحيح أيضاً وتقديره ماتناهما من الدوام على قولهما . قوله ﴿فقلت هن مثل الخشبة غير أني لا أكني﴾
الهن والهنه بتخفيف نونهما هو كناية عن كل شيء وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج
والذكر فقال لها ومثل الخشبة بالفرج وأراد بذلك سب اساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك
قوله ﴿فانطلقتا تلولولان وتقولان لولو كان ههنا أحد من أنفارنا﴾ اللولولة الدعاء بالويل والأنفار
جمع نفر أو نفرير وهو الذي ينفر عند الاستغاثة ورواه بعضهم أنصارنا وهو بمعناه وتقديره
لو كان هنا أحد من أنصارنا لا تنصر لنا . قوله ﴿كلمة تملأ القوم﴾ أي عظيمة لاشيء أقبح منها كالشيء

الْحَجْرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ ثُمَّ صَلَّى فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ أَبُو ذَرٍّ فَكُنْتُ أَنَا
 أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ فَقُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ
 اللَّهِ ثُمَّ قَالَ مَنْ أَنْتَ قَالَ قُلْتُ مِنْ غَفَارٍ قَالَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَيَّ جَبْهَتَهُ فَقُلْتُ
 فِي نَفْسِي كَرِهَ أَنْ أُتِمِّتَ إِلَى غَفَارٍ فَذَهَبَتْ أَخَذَ بِيَدِهِ فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي
 ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ مَتَى كُنْتَ هَهُنَا قَالَ قُلْتُ كُنْتُ هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ
 قَالَ فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ قَالَ قُلْتُ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ
 عَنِّي بَطْنِي وَمَا أَجِدُ عَلَيَّ كَبِدِي سَخْفَةً جُوعٍ قَالَ إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْذَنِي لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا جَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ
 طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ

الذي يملأ الشيء ولا يسع غيره وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كأنها تسد فم حاكمها
 وتملأه لاستعظامها . قوله ﴿ فكنت أول من حياه بتحية الاسلام فقال عليك ورحمة الله ﴾ هكذا
 هو في جميع النسخ وعليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه اذا قال
 في رد السلام وعليك يجوزته لأن العطف يقتضى كونه جوابا والمشهور من أحواله صلى الله
 عليه وسلم وأحوال السلف رد السلام بكلمة فيقول وعليكم السلام ورحمة الله أو ورحمته وبركاته
 وسبق ايضاحه في بابه . قوله ﴿ فقدعني صاحبه ﴾ أى كفىنى يقال قدعه وأقدهه اذا كفه ومنعه وهو
 بدال مهملة . قوله صلى الله عليه وسلم فى زمزم ﴿ انها طعام طعم ﴾ هو بضم الطاء واسكان العين
 أى تشبع شاربها كما يشبعه الطعام . قوله ﴿ غبرت ما غبرت ﴾ أى بقيت ما بقيت . قوله صلى الله

وَجَّهْتُ لِي أَرْضَ ذَاتِ نُخْلٍ لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرَبَ فَهَلْ أَنْتَ مَبْلُغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَجْرِكَ فِيهِمْ فَأَيُّتِ أَيْسَأُفَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتَ صَنَعْتُ أَنْي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ قَالَ مَا بِي رَغْبَةً عَن دِينِكَ فَأَيُّ قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأَيُّنَا أَمْنَا فَقَالَتْ مَا بِي رَغْبَةً عَن دِينِكَ فَأَيُّ قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأَحْتَمَلْنَا حَتَّى آتَيْنَا قَوْمَنَا غَفَارًا فَأَسْلَمَ نَصْفَهُمْ وَكَانَ يَوْمَهُمْ أَيَّامُ ابْنِ رَحِضَةَ الْغَفَارِيِّ وَكَانَ سَيِّدُهُمْ وَقَالَ نَصْفَهُمْ إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ نَصْفَهُمُ الْبَاقِي وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِخْوَتُنَا نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ فَأَسْلَمُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَأَكْفَنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرُ قَالَ نَعَمْ وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مَنِ أَهْلُ مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنَفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى

عليه وسلم (انه قد وجهت لي أرض ذات نخل لا أراها إلا يثرب) أي أريت جهتها. قوله صلى الله عليه وسلم (لا أراها إلا يثرب) ضبطوه أراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها يثرب أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ . قوله (ما بي رغبة عن دينك) أي لا أكرهه بل أدخل فيه. قوله (فاحتملنا) يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إيلنا وسرنا. قوله (أيام بن رحضة الغفاري) قوله أيام ممدود والهمزة في أوله مكسورة على المشهور وحكى القاضى فتحها أيضا وأشار الى ترجيحها وليس براجح ورحضة براء وحاء مهملة وضاد معجمة مفتوحات . قوله (شنفوا له وتجهموا) هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء

قَالَ أَنبَانَا بْنُ عَوْنٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا بْنَ أَخِي
 صَلَّيْتُ سِتِّينَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهُ قَالَ حَيْثُ
 وَجَّهَنِي اللَّهُ وَأَقْنَصَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَتَنَّا فَرَا
 إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أَنَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلِبَهُ قَالَ فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ
 فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ قَالَ إِجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ
 بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ قَالَ فَاتَيْتُهُ فَأَنَّى لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ
 قَالَ قُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مِنْ أُنْتِ وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا
 فَقَالَ مَنْذُكُمْ أَنْتَ هَهُنَا قَالَ قُلْتُ مَنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ وَفِيهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَقْنِي بِضِيَّافَتِهِ
 اللَّيْلَةَ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ «وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ
 الْحَدِيثِ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ» قَالََا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُشْتَبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ
 عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ
 قَالَ لِأَخِيهِ أُرْكَبُ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنْ

أى أبغضوه ويقال رجل شنف مثال حذر أى شائء مبغض وقوله تجهموا أى قابله بوجوه
 غليظة كريهة. قوله (فأين كنت توجه) هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر
 الجيم وكلاهما صحيح. قوله (فتنافرا إلى رجل من الكهان) أى تحاكبا إليه. قوله (أتحنفى بضيافته) أى
 خصنى بها وأكرمنى بذلك قال أهل اللغة التحفة باسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الإنسان والفعل
 منه أتحنفه. قوله (إبراهيم بن محمد بن عرعة السامى) هو بالسين المهملة منسوب إلى أسامة بن لؤى

السَّاءِ فَأَسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتَنَّى فَأَنْطَلِقَ الْآخِرُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجِعَ
إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ فَقَالَ مَا شَفَيْتَنِي فِيهَا
أَرَدْتُ فَتَرَوُدُ وَحَمَلُ شَنَّةٍ لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ يُعْنَى اللَّيْلَ فَاضْطَجَعَ فَرَأَهُ عَلَى فَعْرِفَ
أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا رَأَهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يُسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ أَحْتَمَلَ
قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَمْسَى
فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلَى فَقَالَ مَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ
وَلَا يُسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَهُ
عَلَى مَعَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ لَا تُحَدِّثْنِي مَا لَدُنِي أَقَدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ قَالَ إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا
لَتُرَشِّدَنِي فَعَلْتُ ففَعَلْ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ فَانْهَ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا أَصْبَحْتُ

وعررة بعينين مهماتين مفتوحتين بينهما راء سا كنة قوله (فانطلق الآخر حتى قدم مكة) هكذا هو
في أكثر النسخ وفي بعضها الأخ بدل الآخر وهو فكلهما صحيح. قوله (ما شفيتني فيما أردت)
كذا في جميع نسخ مسلم فيما بالفاء وفي رواية البخاري مما بالميم وهو أجود أي ما باغتني غرضي
وأزلت عني هم كشف هذا الأمر. قوله (وحمل شنة) هي بفتح الشين وهي القرية البالية. قوله
فراه على فعرف أنه غريب (فلما رآه تبعه) كذا هو في جميع نسخ مسلم تبعه وفي رواية البخاري أتبعه
قال القاضي هي أحسن وأشبه بمساق الكلام وتكون باسكان التاء أي قال له اتبعني. قوله (احتمل
قريبته) بضم القاف على التصغير وفي بعض النسخ قربته بالتكبير وهي الشنة المذكورة قبله. قوله
(مأني للرجل) وفي بعض النسخ آن وهما لغتان أي ما حان وفي بعض النسخ أما بزيادة ألف

فَاتَّبَعْنِي فَإِنِ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُتُّ كَأَنِّي أَرِيْقُ الْمَاءَ فَإِنِ مَضَيْتُ فَاتَّبَعْنِي حَتَّى
تَدْخُلَ مَدْخُلِي فَفَعَلْتُ فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ مَعَهُ
فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ
حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ نَجْرَجُ حَتَّى
أَتِيَ الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنِّ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَثَارَ الْقَوْمِ فَضْرَبُوهُ
حَتَّى أَضْجَعُوهُ فَإِنِّي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَالَ وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غَفَّارٍ وَأَنَّ
طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ فَانْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدِّ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضْرَبُوهُ
فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَانْقَذَهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بِيَانٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بِيَانٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَانٍ قَالَ سَمِعْتُ
قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَأَى إِلَّا ضَحْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو اسَامَةَ

الاستفهام وهي مرادة في الرواية الأولى ولكن حذف وهو جائز. قوله (فانطلق بقفوه) أي يتبعه
قوله (لأصرخن بها بين ظهرانيهم) هو بضم الراء من لأصرخن أي لأرفعن صوتي بها وقوله بين
ظهرانيهم وهو بفتح النون ويقال بين ظهرانيهم

باب من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه

قوله (ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رأيتني إلا ضحك) معناه ما منعني

عَنْ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُيْزِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ
عَنْ جَرِيرٍ قَالَ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسَلَّمْتُ وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ
فِي وَجْهِ زَادَ أَبُو مُيْزِينَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ وَلَقَدْ شَكَّوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَبَسُّمُ عَلَى
الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ
أَبْنُ بِيَّانٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ عَنْ قَيْسِ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ
ذُو الْخَلْصَةِ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ فَفَرَّتْ إِلَيْهِ

الدخول عليه في وقت من الأوقات ومعنى ضحكك تبسم كما صرح به في الرواية الثانية وفعل ذلك
أكراما ولطافا وبشاشة ففيه استحباب هذا اللطف للوارد وفيه فضيلة ظاهرة لجرير . قوله
(ذو الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور وحكى القاضى أيضاً مع فتح
اللام وحكى أيضاً فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه أصنام يعبدونها. قوله (وكان
يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية) وفي بعض النسخ الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بغير
واو هذا اللفظ فيه إيهام والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة
الكريمة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد فيتأول اللفظ عليه
وتقديره يقال له الكعبة اليمانية ويقال للمكة الشامية وأما من رواه الكعبة اليمانية الكعبة
الشامية بحذف الواو فعناه كأن يقال هذان اللفطان أحدهما لموضع والآخر للآخر وأما
قوله هل أنت مريحى من ذى الخلصة والكعبة اليمانية والشامية فقال القاضى عياض
ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب حذفه وقد ذكره البخارى
بهذا الاسناد وليس فيه هذه الزيادة والوهم هذا كلام القاضى وليس بجيد بل يمكن تأويل هذا اللفظ
ويكون التقدير هل أنت مريحى من قولهم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا الموضع الذى

فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَاتَيْتَهُ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَدَعَا لَنَا
 وَلَا أَحْمَسَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ
 ابْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَا جَرِيرُ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخُلَاصَةِ بَيْتِ لِحْتَمٍ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ قَالَ فَفَرَرْتُ
 فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا قَالَ فَانْطَلَقَ فَخَرَّقَهَا
 بِالنَّارِ ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ بِمَا يَكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ مِنَّا
 فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكَنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ
 فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ « يَعْنِي الْفَزَارِيُّ » ح
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ

يلزم منه هذه التسمية . قوله ((فنفرت)) أي خرجت للقتال . قوله ((تدعى كعبة اليمانية)) هكذا
 هو في جميع النسخ وهو من إضافة الموصوف إلى صفته وأجازه الكوفيون وقدر البصريون
 فيه حذفاً أي كعبة الجهة اليمانية واليمانية بتخفيف الياء على المشهور وحكى تشديدها وسبق
 أيضاً في كتاب الحج . قوله ((كأنها جمل أجرب)) قال القاضي معناه مطلى بالقطران لما به من
 الجرب فصار أسود لذلك يعني صارت سوداء من احراقها وفيه النكابة بآثار الباطل والمبالغة

مروان فجاء بشير جرير أبو أرطاة حصين بن ربيعة يبشر النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر قالا حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا
ورقاء بن عمر الشكري قال سمعت عبيد الله بن أبي يزيد يحدث عن ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم أتى الخلاء فوضعت له وضوءاً فلما خرج قال من وضع هذا
في رواية زهير قالوا وفي رواية أبي بكر قلت ابن عباس قال اللهم فقعه
حدثنا أبو الربيع العتكي وخلف بن هشام وأبو كامل الجحدري كلهم عن حماد
ابن زيد قال أبو الربيع حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال رأيت

في إزالته وفي هذا الحديث استحباب إرسال البشير بالفتوح ونحوها. قوله ﴿جاء بشير جرير
أبو أرطاة حصين بن ربيعة﴾ هكذا هو في بعض النسخ حصين بالصاد وفي أكثرها حسين
بالسين وذكر القاضي الوجهين قال والصاب والصاد وهو الموجود في نسخة ابن ماهان

— باب من فضائل عبد الله بن عباس رضى الله عنهما —

قوله ﴿حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر﴾ هكذا هو في جميع نسخ بلادنا أبو بكر
ابن النضر وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي نسخة العذري أبو بكر بن أبي
النضر قال وكلاهما صحيح هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر هاشم بن القاسم سماه الحاكم أحمد
وسماه الكلابادى محمداً هذا ما ذكره القاضي من قال اسمه أحمد عبد الله بن أحمد الدورقي
وقال السراج سألت عن اسمه فقال اسمي كنيته وهذا هو الأشهر ولم يذكر الحاكم أبو أحمد في
كتابه الكنى غيره والمشهور فيه أبو بكر بن أبي النضر. قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس
﴿اللهم فقعه﴾ فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظفر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملاً
خيراً مع الإنسان وفيه اجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له فكان من الفقه بالمحل الأعلى

فِي الْمَنَامِ كَانَ فِي يَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقَ وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ قَالَ
 قَقَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 « وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ » قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ
 عُمَرَ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَمَنَيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَاهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَزَبًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَانِي إِلَى النَّارِ فَذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ
 وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبُئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ جَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ
 أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي لَمْ تَرَعْ فَقَصَصْتُهَا عَلَى

— ﴿﴾ باب من فضائل ابن عمر رضی الله عنهما ﴿﴾ —

قوله ﴿قطعة استبرق﴾ هو ما غلظ من الديباج . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أرى عبدا لله رجلا صالحا﴾ هو بفتح همزة أرى أى أعله وأعتقده صالحا والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد . قوله ﴿وكنتم أنام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾ فيه دليل للشافعي وأصحابه وموافقهم أنه لا كراهة في النوم في المسجد . قوله ﴿له قرنان كقرني البئر﴾ هما الخشبنتان اللتان عليهما الخطاف وهي الحديدية التي في جانب البكرة قاله ابن دريد وقال الخليل هما ما يبني حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور وهي الحديدية التي تدور عليها البكرة . قوله ﴿لم ترع﴾ أى لا روع عليك ولا ضرر

حَفْصَةَ فَقَضَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَلِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ
 اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدِ بْنِ خَتَنِ
 الْفَرِيَابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ
 آيِتُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا أُنْطَلِقُ بِي إِلَى بَيْتِ فَذَكَرَ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعَى اللَّهُ لَهُ فَقَالَ
 اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ﴾ فيه فضيلة صلاة الليل. قوله
 ﴿ أخبرنا موسى بن خالد ختن الفريابي ﴾ الختن بفتح الخاء المعجمة والمشاء فوق أى زوج ابنته والفريابي
 بكسر الفاء ويقال له الفريابي والفريابي ثلاثة أوجه مشهورة منسوب الى فرياب مدينة معروفة

— باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه —

قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه لأنس بن مالك رضي الله عنه ﴿ اللهم أكثر ماله وولده
 وبارك له فيما أعطيته ﴾ وذكر في الرواية الأخرى أكثر ماله وولده . هذا من أعلام نبوته
 صلى الله عليه وسلم في إجابة دعائه وفيه فضائل لأنس وفيه دليل لمن يفضل الغني على الفقير
 ومن قال بتفضيل الفقير أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بأن
 يبارك له فيه ومتى بورك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في حق
 ولا غير ذلك من الآفات التي تنطرق الى سائر الأغنياء بخلاف غيره وفيه هذا الأدب

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَتْ أُنْسًا يَقُولُ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمَكَ أَنَسٌ
 فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ
 سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَاهُوَ إِلَّا أَنَا
 وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قُلْ فِدَاعًا لِي بِكُلِّ
 خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَهُ وَوَلَدُهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ
 الرَّقَّاشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ جَاءَتْ بِي أُمِّي
 أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَرْتَنِي بِنِصْفِ خَمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أُنَيْسُ ابْنِي أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادِعَ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَا لَهُ
 وَوَلَدُهُ قَالَ أَنَسُ فَوَاللَّهِ إِنْ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنْ وَلَدِي وَوَلَدُ وَلَدِي لِيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوِ
 الْمِائَةِ الْيَوْمِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ «يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ» عَنِ الْجَعْدِ
 أَبِي عَثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُ أُمِّي
 أُمَّ سَلِيمٍ صَوْتَهُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاعًا لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ فِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

البديع وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة
 فيه والصيانة ونحوهما وكان أنس وولده رحمة وخير أو نفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم . قوله ((وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم)) معناه ويبلغ عددهم نحو

ابن نافع حدثنا بهز حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس قال أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا العب مع الغلمان قال فسلم علينا فبعثني إلى حاجة فابطأت على أمي فلما جئت قالت ما حبسك قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة قالت ما حاجته قلت إنها سر قالت لا تحدثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قال أنس والله لو حدثت به أحدا لحدثتك يا ثابت حدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا عارم ابن الفضل حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك قال أسر إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم سرا فما أخبرت به أحدا بعد ولقد سألتني عنه أم سليم فما أخبرتها به

حدثني زهير بن حرب حدثنا إسحاق بن عيسى حدثني مالك عن أبي النضر عن عارم بن سعد قال سمعت أبي يقول ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحى يمشى إنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام حدثنا محمد بن المشني العنزي

المائة وثبت في صحيح البخارى عن أنس أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله أعلم

— باب من فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه —

قوله (عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه أنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحى يمشى أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام) قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلى في الجنة إلى آخر العشرة وثبت أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الحسن والحسين سيदा شباب أهل الجنة وأن عكاشة منهم وثابت بن قيس وغيرهم

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ قَيْسِ بْنِ
 عَبَادٍ قَالَ كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ
 رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثْرٌ مِنْ خُشُوعٍ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ هَذَا رَجُلٌ
 مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتَهُ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَدَخَلْتُ
 فَتَحَدَّثْنَا فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ
 مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرْتُهَا وَعُشْبَهَا وَخَضْرَتَهَا
 وَوَسَطَ الرَّوْضَةَ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ
 فَتَقِيلُ لِي أَرْقَهُ فَقُلْتُ لَهُ لَا اسْتَطِيعُ جِئَانِي مِنْصَفٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ فَقَالَ بَشَائِبِي

وليس هذا مخالفاً لقول سعد فان سعداً قال ما سمعته ولم ينف أصل الاخبار بالجنة لغيره ولو
 نفاه كان الاثبات مقديا عليه . قوله ((عن قيس بن عباد)) بضم العين وتخفيف الباء . قوله
 ((فصلي ركعتين فيها ثم خرج)) وفي بعض النسخ فصلي ركعتين فيهما ثم خرج وفي بعضها فصلي
 ركعتين ثم خرج فهذه الأخيرة ظاهرة وأما اثبات فيها أو فيهما فهو الموجود لمعظم رواة مسلم
 وفيه نقص وتامة ما ثبت في البخاري ركعتين تجوز فيهما . قوله ((ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم))
 هذا إنكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له بالجنة فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خبر سعد بن أبي
 وقاص بأن ابن سلام من أهل الجنة ولم يسمع هو ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً وإشارة
 للخمول وكرهه للشهرة . قوله ((جئاني منصف)) هو بكسر الميم وفتح الصاد ويقال بفتح الميم أيضا
 وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف وهو صحيح قالوا هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة . قوله
 ((فريقيت هو)) بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة وحكى فتحها قال القاضي وقد جاء بالروايتين في

مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعُمُودِ فَأَخَذْتُ
 بِالْعُرْوَةِ فَقِيلَ لِي اسْتَمْسِكْ فَلَقَدْ اسْتَيْقِظْتُ وَإِنَّمَا لَفَى يَدِي فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ وَذَلِكَ الْعُمُودُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ
 الْوَثْقَى وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ قَالَ وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ قَالَ قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمْرِو قَمَرٍ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا
 قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ إِنَّمَا رَأَيْتُ كَانَ عُمُودًا
 وَضَعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَضُصِبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهَا مَنْصِفٌ وَالْمَنْصِفُ
 الْوَصِيفُ فَقِيلَ لِي أُرْقَهُ فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوَثْقَى
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ » حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمَرٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ قَالَ
 وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنٌ أَهْيَئُهُ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ لِفَعْلٍ يَحْدِثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ فَلَمَّا
 قَامَ قَالَ الْقَوْمُ مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا قَالَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ

لَاتَبِعْنَهُ فَلَا عَلَيْنَ مَكَانَ بَيْتِهِ قَالَ فَتَبِعْتَهُ فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثُمَّ دَخَلَ
مَنْزِلَهُ قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي فَقَالَ مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتُ الْقَوْمَ
يَقُولُونَ لَكَ لَمَّا قُتِلَ مِنْ سِرِّهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا فَاجْعَلْنِي
أَنْ أَكُونَ مَعَكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَاحِدَتِكَ مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ
أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي قُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي قَالَ فَأَخَذْتُ
لَأَخُذَ فِيهَا فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَانْطَرُقْ أَصْحَابَ الشَّمَالِ قَالَ فَإِذَا جَوَادٌ مِنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي
فَقَالَ لِي خُذْ هُنَا فَأَتَى بِي جَبَلًا فَقَالَ لِي أَصْعَدُ قَالَ جُعِلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ
عَلَى أُسْتِي قَالَ حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عُمُودًا رَأَسَهُ فِي السَّمَاءِ
وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ فَقَالَ لِي أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا
وَرَأَسَهُ فِي السَّمَاءِ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَنِي قَالَ فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ
الْعُمُودَ نَحْرًا قَالَ وَبَقِيْتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ قَالَ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ فَتَمَالَ أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ قَالَ
وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ

قوله ﴿فإذا أنا بجواد عن شمالي﴾ الجواد جمع جادة وهي الطريق البينة المسلوكة والمشهور فيها جواد
بتشديد الدال قال القاضي عياض وقد تخفف قاله صاحب العين. قوله ﴿وإذا جواد منهج عن يميني﴾
أي طرق واضحة بينة مستقيمة والنهج الطريق المستقيم ونهج الأمر وأنهج إذا أوضح وطريق منهج
ومناهج ونهج أي بين واضح. قوله ﴿فزجل بي﴾ هو بالزاي والجيم أي رمى بي والله أعلم

وَلَنْ تَنَالَهُ وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ وَلَنْ تَزَالَ
مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ

حدثنا عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفیان قال عمرو
حدثنا سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن عمر مر بحسان وهو
ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك ثم
التفت إلى أبي هريرة فقال أنشدك الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
أجب عنى اللهم أيده بروح القدس قال اللهم نعم **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن
رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن حسان
قال في حلقة فيهم أبو هريرة أنشدك الله يا أبا هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثله **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد
أبا هريرة أنشدك الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان أجب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم أيده بروح القدس قال أبو هريرة نعم **حدثنا** عبيد الله

باب فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه

هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري عاش هو وآبأوه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة
وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام. قوله (ان حسان أنشد الشعر في المسجد
باذن النبي صلى الله عليه وسلم) فيه جواز انشاد الشعر في المسجد اذا كان مباحاً واستحبابه اذا كان

أَبْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ « وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ » قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ أَهْجَهُمْ أَوْ هَاجَهُمْ
 وَجَبْرِيلَ مَعَكَ . حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ
 نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرُحٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمُ عَنْ
 شُعْبَةَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَّيْتَهُ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي
 دَعَهُ فَإِنَّهُ كَانَ يَنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ « يَعْنِي ابْنَ
 جَعْفَرٍ » عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ
 وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَنْشُدُهَا شِعْرًا يَشْبَبُ بِأَيَّاتِ لَهُ فَقَالَ

حَصَانُ رِزَانُ مَا تَرَى بَرِيَّةً وَتَصْبِحُ غَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فِي مَسَاحِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ أَوْ فِي هِجَاءِ الْكُفَّارِ وَالتَّحْرِيزِ عَلَى قِتَالِهِمْ أَوْ تَحْقِيرِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَهَكَذَا
 كَانَ شِعْرُ حَسَّانٍ وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ لِنِ قَالِ شِعْرًا مِنْ هَذَا النُّوعِ وَفِيهِ جَوَازُ الْإِتِّصَارِ مِنَ الْكُفَّارِ
 وَيَجُوزُ أَيْضًا مِنْ غَيْرِهِمْ بِشَرْطِهِ وَرُوحُ الْقُدْسِ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَوْلُهُ « يَنَافِحُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » أَيِ يَدَافِعُ وَيُنَاضِلُ . قَوْلُهُ « يَشْبَبُ بِأَيَّاتِ لَهُ فَقَالَ
 حَصَانُ رِزَانُ مَا تَرَى بَرِيَّةً وَتَصْبِحُ غَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ »

أَمَا قَوْلُهُ يَشْبَبُ فَعِنَاهُ يَتَغَزَلُ كَذَا فَسَرَّهُ فِي الْمَشَارِقِ وَحَصَانُ بَفَتْحِ الْحَاءِ أَيِ مَحْصَنَةٌ عَفِيفَةٌ وَرِزَانُ
 كَامِلَةُ الْعَقْلِ وَرَجُلٌ رَزِينٌ وَقَوْلُهُ مَا تَرَى أَيِ مَا تَتَّبِعُ يُقَالُ زَنْتَهُ وَأَزْنَتَهُ إِذَا ظَنَنْتَ بِهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا لَمْ تَأْذِنِي لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ
 وَقَدْ قَالَ اللَّهُ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَقَالَتْ فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى
 إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْيَهَا جِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَثْنَى حَدَّثَنَا
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَتْ كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ حِصَانَ رِزَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ حَسَّانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُذَنُّ لِي فِي أَبِي سَفِيَانَ
 قَالَ كَيْفَ بَقْرَاتِي مِنْهُ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لِأَسْلَمْنَا مِنْهُمْ كَمَا تَسْلُ الشَّعْرَةَ مِنَ
 الْخَمِيرِ فَقَالَ حَسَّانُ

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بَنَاتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ
 قَصِيدَتُهُ هَذِهِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا
 الْأَسْنَادِ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ

وغرثي بفتح الغين المعجمة واسكان الراء وبالثلثة أى جائعة ورجل غرثان وامرأة غرثى معناه
 لا تغتاب الناس لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم. قوله ﴿يا رسول الله ائذن لي في أبي سفيان قال
 كيف بقراتي منه قال والذي أكرمك لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير فقال حسان
 وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنات مخزوم ووالدك العبد﴾

وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم وبذكرة تم الفائدة والمراد وهو

وهن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببنت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبدالله والزبير وأبي طالب ومراده

يذكر أبا سفيان وقال بدّل الخمير العجين حديثاً عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني
أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن أبي هلال عن عمارة بن غزية
عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أهجوا قريشاً فإنه أشد عليها من رشق بالنبل فأرسل إلى ابن رواحة فقال
أهجمهم فهجأهم فلم يرض فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما

بأبي سفيان هذا المذكور المهجوا أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه
وسلم وكان يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في ذلك الوقت ثم أسلم وحسن إسلامه وقوله
ولدت أبناء زهرة منهم مراده هائلة بنت وهب بن عبد مناف أم حمزة وصفيّة وأما قوله والذك
العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب والد أبي سفيان هذا
هي سمية بنت موهب وموهب غلام لبني عبدمناف وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك
وهو مراده بقوله ولم يقرب عجزك المجد قوله لأسئلك منهم كما تسئل الشعرة من الخمير المراد بالخمير
العجين كما قال في الرواية الأخرى ومعناه لا تلتطفن في تخليص نسبك من هجوه بحيث لا يبقى جزء من
نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو كما أن الشعرة إذا سلئت من العجين لا يبقى منها شيء بخلاف ما سلئت
من شيء صلب فإنهار بما انقطعت فبقيت منها فيه بقية. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أهجوا قريشاً فإنه
أشد عليها من رشق بالنبل﴾ هو بفتح الراء وهو الرمي بها وأما الرشق بالكسر فهو اسم للنبل
التي ترمى دفعة واحدة وفي بعض النسخ رشق النبل وفيه جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان وأنه
لا غيبة فيه وأما أمره صلى الله عليه وسلم بهجائهم وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد
ولم يرض قول الأول والثاني حتى أمر حسان فالمقصود منه النكايّة في الكفار وقد أمر الله تعالى
بالجهاد في الكفار والأغلاظ عليهم وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل فكان مندوباً لذلك
مع مافيه من كفا أذاهم وبيان نقصهم والانتصار بهجائهم المسلمين قال العلماء ينبغي أن لا يبدأ
المشركون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الإسلام وأهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون

دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بَدَنِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ
لِيَجْعَلَ يَحْرِكُهُ فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا فَرِيضَتَهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْحِصَ
لَكَ نَسَبِي فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَحِصَ لِي نَسَبُكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
لَأَسْلُكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ قَالَتِ عَائِشَةُ فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَّانٍ إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤْيِدُكَ مَا نَأَخَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَتْ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَجَّاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَأَشْتَفَى قَالَ حَسَّانُ
هَجَّوتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ
هَجَّوتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتَهُ الْوَفَاءُ

من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ولتنزيه السنة المسلمين عن الفحش إلا أن تدعو إلى ذلك
ضرورة لا بدائهم به فيكف أذاهم ونحوه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. قوله ﴿قد أن لكم﴾
أي حان لكم ﴿أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بدنه﴾ قال العلماء المراد بدنه هنا لسانه فشبهه
نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاض وحينئذ يضرب بدنه جنبيه كما فعل حسان بلسانه
حين أدلعه فجعل يحركه فشبه نفسه بالأسد ولسانه بدنه. قوله ﴿ثم أدلع لسانه﴾ أي أخرجه
عن الشفتين يقال دلح لسانه وأدلعه ودلع اللسان بنفسه. قوله ﴿لا فريضتهم بلساني فرى الأديم﴾
أي لأمر من أعراضهم تمزيق الجلد. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿هجاهم حسان فشفى واشتفى﴾ أي
شفى المؤمنين واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها وناصح عن الإسلام والمسلمين
قوله ﴿هجوت محمدًا برًا تقيًا﴾ وفي كثير من النسخ حنيفًا بدل تقيًا فالبر بفتح الباء الواسع الخير
وهو مأخوذ من البر بكسر الباء وهو الاتساع في الاحسان وهو اسم جامع للخير وقيل البرهنا

فَإِنِّ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعَرْضِي لَعْرَضُ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاهُ
 تَكَلَّتْ بِنْتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنْفِي كِدَاءِ
 يُبَارِينَ الْأَعْنَةَ مُصْعَدَاتٍ عَلَى أَكْتَفَيْهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ
 تَظَلُّ جِيَادَنَا مَتَمَطَّرَاتٍ تَلْظَمُهُنَّ بِالْخَيْرِ النَّسَاءُ

بمعنى المتزهر عن المآثم وأما الحنيف فقيل هو المستقيم والأصح أنه المائل الى الخير وقيل الحنيف
 التابع لملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿ شيمته الوفاء ﴾ أى خلقه . قوله
 ﴿ فإن أبى ووالدتى وعرضى لعرض محمد منكم وقاه ﴾

هذا مما احتج به ابن قتيبة لمذهبه أن عرض الانسان هو نفسه لأسلافه لأنه ذكر عرضه وأسلافه
 بالعطف وقال غيره عرض الرجل أموره كلها التى يحمد بها ويذم من نفسه وأسلافه وكل ما لحقه
 نقص يعيبه وأما قوله وقاه فكسر الواو وبالمد وهو ما وقيت به الشئ . قوله ﴿ تثير النقع ﴾ أى
 ترفع الغبار وتهيج . قوله ﴿ من كنفى كداء ﴾ هو بفتح النون أى جانبي كداء بفتح الكاف وبالمد
 هى ثنية على باب مكة سبق بيانها فى كتاب الحج وعلى هذه الرواية فى هذا البيت اقواء مخالف
 لباقيها وفى بعض النسخ غايتها كداء وفى بعضها موعدها كداء . قوله ﴿ يبارين الأعنة ﴾ ويروى
 يبارعن الأعنة قال القاضى الأول هو رواية الأكثرين ومعناها أنها الصرامتها وقوة نفوسها تضاهى
 أعتها بقوة جذها لها وهى منازعتها لها أيضا قال القاضى وفى رواية ابن الحذاء يبارين الأسنة
 وهى الرماح قال فان صحت هذه الرواية فمعناها أنهم يضاهين قوامها واعتدالها . قوله ﴿ مصعدات ﴾
 أى مقبلات اليكم ومتوجحات يقال أصدع فى الارض اذا ذهب فيها مبتدئا ولا يقال للراجع
 قوله ﴿ على أكتافها الأسل الظماء ﴾ أما أكتافها فالتاء المشناة فوق والأسل بفتح الهمزة والسين
 المهملة وبعدها لام هذه رواية الجمهور والأسل الرماح والظماء الرقاق فكأنها لقلعة مائها عطاش
 وقيل المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء وفى بعض الروايات الأسد الظماء بالبدال أى الرجال
 المشبهون للأسد العطاش الى دماءكم . قوله ﴿ تظل جيادنا متمطرات ﴾ أى تظل خيولنا مسرعات

فَإِنْ أَعْرَضْتُمَا عَنَّا أَعْتَمَرْنَا وَكَانَ الْفَتْحُ وَأُنْكَشَفَ الْغَطَاءُ
وَالْإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضْرَابِ يَوْمٍ يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الْإِنصَارُ عَرْضَتْهَا اللَّقَاءُ
يَلَاقِي كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدِّ سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هَجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سِوَاءُ
وَجَبْرَيْلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

حدثنا عمرو الناقد حدثنا عمر بن يونس النخعي حدثنا عكرمة بن عمار عن
أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن حدثني أبو هريرة قال كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي
مشركة فدعوتها يوماً فاستمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكره فأتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي قلت يا رسول الله إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام
فتأني على فدعوتها اليوم فاستمعتني فيك ما أكره فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة فقال

يسبق بعضها بعضاً . قوله ﴿ تلطمهن بالخمر النساء ﴾ أي تمسحن النساء بخمرهن بضم الخاء والميم
جمع خمار أي يزلن عنهن الغبار وهذا لعزتها وكرامتها عندهم وحكى القاضي أنه روى بالخمر بفتح
الميم جمع خمرة وهو صحيح المعنى لكن الأول هو المعروف وهو الأبلغ في اكرامها . قوله ﴿ وقال
الله قديسرت جندا ﴾ أي هياتهم وأرصدتهم . قوله ﴿ عرضتها اللقاء ﴾ هو بضم العين أي مقصودها
ومطلوبها . قوله ﴿ ليس له كفاء ﴾ أي مماثل ولا مقاوم والله أعلم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَجُرْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جِئْتُ فَصُرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشَفَ قَدَمِي فَقَالَتْ مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خُضْخُضَةَ الْمَاءِ قَالَ فَأُعْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دَرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْتُهُ وَأَنَا أَبِيكَ مِنَ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجَنِّبَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبَّهُمُ الْيَنَابِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حُبِّ عَيْدِكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحُبِّ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خَلَقَ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي حَدِيثًا قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ الْمُوَعَدُ كُنْتُ رَجُلًا مُسْكِينًا أَخْدَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

— باب من فضائل أبي هريرة رضى الله عنه —

قوله ﴿فصرت الى الباب فاذا هو مجاف﴾ أى مغلق . قوله ﴿خشف قدمي﴾ أى صوتهما فى الأرض وخضخضة الماء صوت تحريكه وفيه استجابة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفور بعين المسئول وهو من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم واستجاب حمد الله عند حصول النعم

عَلَى مَلءِ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ
الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا
سَمِعَهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَىَّ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مَعْنَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ
ابْنِ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ
يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ إِلَى آخِرِهِ
وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ
عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنِي أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا يَعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ جُلُوسًا إِلَى جَنْبِ حِجْرَتِي
يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أَسْبَحُ فِقَامَ قَبْلِ أَنْ أَقْضِيَ
سَبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ
الْحَدِيثَ كَسَرَدِكُمْ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ إِنْ أَبَاهُرَيْرَةَ قَالَ يَقُولُونَ إِنْ أَبَاهُرَيْرَةَ
قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ
وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ إِنْ أَخَوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ وَإِنْ أَخَوَانِي مِنَ

قوله ﴿كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني﴾ أى أأزيمه وأقنع بقوتي
ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه
المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة . قوله ﴿يقولون ان أباهريرة يكثر الحديث والله الموعِد﴾

المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وكنت أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لم ينس شيئاً سمعته فبسطت بردة على حتى فرغ من حديثه ثم جمعتها إلى صدرى فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئاً أبداً إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى إلى آخر الآيتين **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان عن شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثُر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير «واللفظ لعمر» قال إسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن

معناه فيحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي سوء . قوله (يشغلهم الصفق بالأسواق) هو بفتح الياء من يشغلهم وحكى ضمها وهو غريب والصفق هو كناية عن التبايع وكانوا يصفقون بالأيدى من المتبايعين بعضها على بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب أبي هريرة . قوله (كنت أسبغ فقام قبل أن أقضى سبحتى) معنى أسبغ أصلى نافلة وهي السبحة بضم السين قيل المراد هنا صلاة الضحى . قوله (لم يكن يسرد الحديث كسر دكم) أى يكثره ويتابعه والله أعلم

عِينَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبٌ عَلِيٌّ قَالَ
 سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزَّبِيرُ
 وَالْمُقَدَّادُ فَقَالَ اتُّوَارَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظُعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ نَخْذُوهُ مِنْهَا فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى
 بِنَا خَيْلَنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِيَ كِتَابٌ فَقُلْنَا لِنُخْرِجَنَّ

— باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضى الله عنهم —

قوله ﴿ روضة خاخ ﴾ هي بخاين معجمتين هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة في جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب ووقع في البخاري من رواية أبي عوانة حاج بجاء مهملة والجيم واتفق العلماء على أنه من غلط أبي عوانة وإنما اشتبه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم وهي موضع بين المدينة والشام على طريق الحجيج وأما روضة خاخ فبين مكة والمدينة بقرب المدينة قال صاحب المطالع وقال الصائدي هي بقرب مكة والصواب الأول . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فإن بها ظعينة معها كتاب ﴾ الظعينة هنا الجارية وأصلها الهودج وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه واسم هذه الظعينة سارة مولاة امران بن أبي صيفي القرشي . وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وفيه هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة وفيه هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان في الستر مفسدة وإنما يندب الستر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى الستر وفيه أن الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبار لا يكفرون بذلك وهذا الجنس كبيرة قطعاً لأنه يتضمن إبداء النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله الآية وفيه أنه لا يحسد العاصي ولا يعزور إلا باذن الإمام وفيه إشارة جلساء الإمام والحاكم بما يرونه كما أشار عمر بضرب عنق حاطب ومذهب الشافعي وطائفة أن الجاسوس المسلم يعزور ولا يجوز قتله وقال بعض المالكية يقتل إلا أن يتوب وبعضهم يقتل وإن تاب

الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِينَ الثِّيَابَ فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَاتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سُفْيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخَذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رَوَايَتِهِ مِنْ تَلَاوَةِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ

وقال مالك يجتهد فيه الامام . قوله ((تعادى بنا خيلنا)) هو بفتح التاء أى تجرى . قوله ((فأخرجته من عِقَاصِهَا)) هو بكسر العين أى شعرها المصفور وهو جمع عقيصه . قوله صلى الله عليه وسلم ((لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)) قال العلماء معناه الغفران لهم فى الآخرة والا فان توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه فى الدنيا ونقل القاضى عياض الاجماع على اقامة الحد

« يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ » كَأَنَّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ
عَنْ عَلِيِّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثَدَ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ
وَكُنَّا فَارِسَ فَقَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا أُمَّرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا
كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو حَاطِبًا
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبَتْ
لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحَدِيدِيَّةَ

حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مَبِشَرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأقامه عمر على بعضهم قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مسطحا الحد وكان بدريا . قوله
﴿ عن علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا مَرْثَدَ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ
وفي الرواية السابقة المقداد بدل أبي مرثد ولا منافاة بل بعث الأربعة عليا والزبير والمقداد
وأبا مرثد . قوله ﴾ يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت
لا يدخلها فإنه شهد بدرا والحديبية ﴾ فيه فضيلة أهل بدر والحديبية وفضيلة حاطب لكونه منهم
وفيه أن لفظة الكذب هي الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمدا كان أو سهوا سواء كان الاخبار
عن ماض أو مستقبل وخصته المعتزلة بالعمد وهذا يرد عليهم وسبقت المسئلة في كتاب الايمان
وقال بعض أهل اللغة لا يستعمل الكذب الا في الاخبار عن الماضي بخلاف ما هو مستقبل
وهذا الحديث يرد عليه والله أعلم

يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا
قَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جُثَا

حدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب جميعاً عن أبي أسامة قال أبو عامر حدثنا
أبو أسامة حدثنا يزيد عن جده أبي بردة عن أبي موسى قال كنت عند النبي صلى الله عليه
وسلم وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة ومعه بلال فأنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجل أعرابي فقال ألا تنجزلى يا محمد ما وعدتني فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم أبشر فقال له الأعرابي أكثرت على من أبشر فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من فضائل أصحاب الشجرة

(أهل بيعة الرضوان رضى الله عنهم)

قرله صلى الله عليه وسلم (لا يدخل النار ان شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين
بايعوا تحتها) قال العلماء معناه لا يدخلها أحد منهم قطعاً كما صرح به في الحديث الذى قبله حديث
حاطب وإنما قال ان شاء الله للتبرك لا للشك وأما قول حفصة بلى وانتهاز النبي صلى الله عليه
وسلم لها فقالت وان منكم الاواردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ثم ننجى الذين
اتقوا فيه دليل للمناظرة والاعتراض والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة
لا أنها أرادت رد مقالته صلى الله عليه وسلم والصحيح أن المراد بالورود فى الآية المرور على
الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون

باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضى الله عنهما

فى الحديث الأول فضيلة ظاهرة لابی موسى وبلال وأم سلمة رضى الله عنهم وفيه استحباب

عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالِ كَهَيْئَةِ الْغُضْبَانِ فَقَالَ إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبَشْرَى فَأَقْبَلَا أَمَّا فَقَالَا
 قَبْلُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ فغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ
 فِيهِ وَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَشْرَابُهُمْ وَأَفْرَاغُوا عَلَى وُجُوهِكُمْ وَنَحْوَكُمْ وَأَبْشُرُوا فَأَخَذَا الْقَدْحَ ففَعَلَا
 مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَفْضَلَا
 لِأَمْرِكُمَا فِي إِنْائِكُمَا فَأَفْضَلَا لَهُمَا مِنْهُ طَائِفَةٌ حَرِشْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ
 وَأَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ
 أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى
 جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ فَلَقِيَ دَرِيدَ بْنَ الصَّمَّةِ فَقَتَلَ دَرِيدَ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو مُوسَى
 وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ قَالَ فَرِمَى أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ رِمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ
 فِي رُكْبَتِهِ فَاتَّهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مِنْ رِمَاكَ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ
 قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي قَالَ أَبُو مُوسَى فَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ فَلَمَّا رَأَى وَلِي
 عَنِّي ذَاهِبًا فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلَتْ أَقْوَالُ لَهُ الْإِتْسَاحِي السِّتُّ عَرَبِيًّا الْإِثْبَتُ فَكَفَّ فَالْتَقَيْتُ أَنَا
 وَهُوَ فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ فَضْرَبْتُهُ بِالسِّيفِ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ إِنَّ اللَّهَ
 قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ قَالَ فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَانْزَعْتُهُ فَانْزَعْتُهُ مِنْهُ الْمَاءُ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي أَنْطَلِقْ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ أَسْتَغْفِرُ لِي

البشارة واستحباب الازدحام فيما يتبرك به وطلبه عن هومعه والمشاركة فيه . قوله ﴿ فنزاهمه الماء ﴾

قَالَ وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامرٍ عَلَى النَّاسِ وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مَرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَرَ رَمَالَ السَّرِيرِ بظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنِيهِ فَأَخْبَرْتَهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامرٍ وَقُلْتُ لَهُ قَالَ قُلْ لَهُ يُسْتَغْفَرُ لِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامرٍ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنَ النَّاسِ فَقُلْتُ وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَغْفِرْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ أَبُو بَرْدَةَ إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامرٍ وَالْآخَرَى لِأَبِي مُوسَى

هو بالنون والزاي أى ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع . قوله ﴿ على سرير مرمل وعليه فراش وقد أثر رمال السرير بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ أما مرمل فبساكن الراء وفتح الميم ورمال بكسر الراء وضمها وهو الذى ينسج فى وجهه بالسعف ونحوه ويشد بشرط ونحوه يقال منه أرمالته فهو مرمل وحكى رملته فهو مرمول وأما قوله وعليه فراش فكذا وقع فى صحيح البخارى ومسلم فقال القابسى الذى أحفظه فى غير هذا السند عليه فراش قال وأظن لفظه ما سقطت لبعض الرواة وتابعه القاضى عياض وغيره على أن لفظه ما ساقطة وأن الصواب اثباتها قالوا وقد جاء فى حديث عمر فى تخير النبى صلى الله عليه وسلم أزواجه على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنيبه . قوله ﴿ ثم رفع يديه ثم قال اللهم اغفر لعبيد أبى عامر حتى رأيت بياض إبطيه الى آخره ﴾ فيه استحباب الدعاء واستحباب رفع اليدين فيه وأن الحديث الذى رواه أنس أنه لم يرفع يديه الا فى ثلاثة مواطن محمول على أنه لم يره والا فقد ثبت الرفع فى مواطن كثيرة فوق ثلاثين موطأ

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ
 بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ
 لَمْ أَرْمَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ أَوْ قَالَ الْعُدُوَّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِي
 يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ
 قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بَرِيدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا

— باب من فضائل الأشعريين رضى الله عنهم —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ انى لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل
 وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم أرمنازلهم حين نزلوا بالنهار ﴾ أما قوله
 صلى الله عليه وسلم يدخلون فبالدال من الدخول هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ونقله القاضى
 عن جمهور الرواة فى مسلم وفى البخارى قال ووقع لبعض رواة الكتباين يرحلون بالراء والحاء
 المهملة من الرحيل قال واختار بعضهم هذه الرواية قلت والأولى صحيحة أو أصح والمراد يدخلون
 منازلهم إذا خرجوا الشغل ثم رجعوا وفيه دليل لفضيلة الأشعريين وفيه أن الجهر بالقرآن فى
 الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء للنائم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء والله أعلم والرفقة بضم الراء
 وكسر ها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومنهم حكيم إذا لقي الخيل أو قال العدو قال لهم ان أصحابى
 يأمرونكم أن تنظروهم ﴾ أى تنظروهم ومنه قوله تعالى انظرونا نقتبس من نوركم قال القاضى
 واختلف شيوخنا فى المراد بحكيم هنا فقال أبو على الجيانى هو اسم علم لرجل وقال أبو على
 الهمداني هو صفة من الحكمة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان الأشعريين إذا أرملا فى الغزو الى آخره ﴾

فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عَلَيْهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ أَقْسَمُوا بَيْنَهُمْ
فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسُّوْيَةِ فَهَمُّنِي وَأَنَا مِنْهُمْ

حَدَّثَنِى عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَاحِدٌ مِنْ جَعْفَرِ الْمُعَقَّرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ
« وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ » حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ حَدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ
الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثٌ أَعْطَيْتَنَّهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ
أَبِي سُفْيَانَ أَزْوَاجِكُمْ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَعَاوِيَةَ يُجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَتَوَمَّرَنِي
حَتَّى أَقَاتَلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ

معنى أرمولوا فى طعامهم وفى هذا الحديث فضيلة الأشعريين وفضيلة الايثار والمواساة وفضيلة
خلط الأزواد فى السفر وفضيلة جمعها فى شىء عند قلتها فى الحضر ثم يقسم وليس المراد بهذا
القسمة المعروفة فى كتب الفقه بشرطها ومنعها فى الرويات واشترائط المواساة وغيرها وانما
المراد هنا اباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود . وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فهم منى وأنا
منهم ﴾ سبق تفسيره فى باب فضائل جليبيب

— ﴿﴾ باب من فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه ﴿﴾ —

قوله ﴿ أحمد بن جعفر المعقرى ﴾ هو بفتح الميم واسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب
الى معقر وهى ناحية من اليمن . قوله ﴿ حدثنا أبو زميل قال حدثنى ابن عباس قال كان المسلمون
لا ينظرون الى أبى سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله ثلاث اعطينين
قال نعم قال عندى احسن العرب واجمله أم حبيبة بنت أبى سفيان أزواجكم قال نعم قال ومعاوية
تجعلك كاتبا بين يديك قال نعم قال وتومرنى حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين قال نعم

ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَسْتَلْ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ

قال أبو زميل ولو لا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسأل شيئاً الا قال نعم) أما أبو زميل فبضم الزاى وفتح الميم واسكان الياء واسمه سماك بن الوليد الحنفي اليمامى ثم الكوفي وأما قوله أحسن العرب وأجمله فهو كقوله كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً وأحسنه خلقاً وقد سبق شرحه فى فضائل النبي صلى الله عليه وسلم ومثله الحديث بعده فى نساء قریش أحناء على ولد وأرعاه لزوج قال أبو حاتم السجستاني وغيره أى وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم لكن لا يتكلمون به الا مفرداً قال النحويون معناه وأجمل من هناك واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالاشكال ووجه الاشكال أن أباسفيان انما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لاخلاف فيه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور وجهاً سنة ست وقيل سنة سبع قال القاضى عياض واختلفوا أين تزوجها فقيل بالمدينة بعد قدومها من الحبشة وقال الجمهور بأرض الحبشة قال واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك فقيل عثمان وقيل خالد بن سعيد بن العاصى بأذنها وقيل النجاشى لأنه كان أميرالموضع وسلطانها قال القاضى والذى فى مسلم هنا أنه زوجها أبوسفيان غريب جدا وخبرها مع أبى سفيان حين ورد المدينة فى حال كفره مشهور ولم يزد القاضى على هذا وقال ابن حزم هذا الحديث وهم من بعض الرواة لأنه لاخلاف بين الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهى بأرض الحبشة وأبوها كافر وفى رواية عن ابن حزم أيضاً أنه قال موضوع قال والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوى عن أبى زميل وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم وبالغ فى الشناعة عليه قال وهذا القول من جسارته فانه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار واطلاق اللسان فيهم قال ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار الى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال وماتوهما ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة لأنه يحتمل أنه سألته تجديد عقد النكاح تطيباً لقلبه لأنه كان ربما يرى عليها غضاظة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه أو أنه ظن أن اسلام الأب فى مثل هذا

حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء الهمداني قالا حدثنا أبو أسامة
حدثني يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى قال بلغنا مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي أنا أصغرهما أحدهما أبو بردة والآخر
أبورهم إما قال بضعا وإما قال ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومي قال
فركبنا سفينة فالتقتا سفيتنا إلى النجاشي بالحديثة فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده
فقال جعفر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وأمرنا بالأقامة فاقيموا معنا
فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفتح خير
فأسهم لنا أو قال أعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خير منها شيئا إلا لمن شهد
معه إلا لأصحاب سفيتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم قال فكان ناس من الناس

يقتضى تجديد العقد وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان من كثر عمله وطالت
صحبه هذا كلام أبي عمرو رحمه الله وليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جدد العقد ولا قال
لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده فعمله صلى الله عليه وسلم أراد بقوله نعم أن مقصودك يحصل
وان لم يكن بحقيقة عقد والله أعلم

— باب من فضائل جعفر وأسماء بنت عميس —

﴿وأهل سفيتهم رضى الله عنهم﴾

قوله ﴿أنا وأخوان لي أنا أصغرهم﴾ هكذا هو في النسخ أصغرهما والوجه أصغر منهما . قوله ﴿فأسهم
لنا أو قال أعطانا منها﴾ هذا الاعطاء محمول على أنه برضا الغامدين وقد جاء في صحيح البخاري ما يؤيده
وفي رواية البيهقي التصريح بأن النبي صلى الله عليه وسلم كلم المسلمين فشركوهم في سهمانهم

يَقُولُونَ لَنَا يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ قَالَ فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسَ وَهِيَ مِنْ قَدَمٍ مَعَنَا عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمَيْسَ قَالَ عُمَرُ الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَتَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً كَذَبَتْ بِأَعْمَرَ كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطْعَمُ جَائِعَكُمْ وَيَعْطَى جَاهِلِكُمْ وَكُنَّا فِي دَارٍ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ وَإِيمِ اللَّهِ لَا أُطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ كُنَّا نُوذِي وَنُخَافُ وَسَازُكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ وَلَهُ وَالْأَصْحَابُ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ قَالَتْ فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله لعمري رضي الله عنه ﴿كذبت﴾ أي أخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى أخطأ: قولها ﴿وكنا في دار البعداء البغضاء﴾ قال العلماء البعداء في النسب البغضاء في الدين لأنهم كفار النجاشي وكان يستخفي بإسلامه عن قومه ويورى لهم. قولها ﴿يأتوني أرسالا﴾ بفتح الهمزة أي أفواجا

وسلم قال أبو بردة فقالت أسماء فلقد رأيت أبا موسى وأنه ليستعيد هذا الحديث مني

حدثنا محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله ما أخذها قال فقال أبو بكر أتقولون هذا الشيخ قریش وسيدهم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك فاتاهم أبو بكر فقال يا أخوتاه أغضبتكم قالوا لا . يغفر الله لك يا أخي

حدثنا اسحق بن إبراهيم الخنظلي وأحمد بن عبدة « واللفظ لاسحق » قال أخبرنا سفيان عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت إذ هممت طائفتان منكم أن تفشلا

فوجا بعد فوج يقال أورد ابله أرسالا أى متقطعة متتابعة وأوردها عراكا أى مجتمعة والله أعلم

باب من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم

قوله « أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله ما أخذها » ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الحاء والثانى بالمد وكسرها وكلاهما صحيح وهذا الاتيان لأبي سفيان كان وهو كافر في الهدنة بعد صاح الحديبية وفي هذا فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء وفيه مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين وإكرامهم وملاطفتهم . قوله « يا أخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا أخي » أما قولهم يا أخي فضببطوه بضم الهمزة على التصغير وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة وفي بعض النسخ بفتحها قال القاضي قدروى عن أبي بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمك الله لا تزدد أى لا تقل قبل الدعاء لاقتصير صورته صورة نفى الدعاء قال بعضهم قل لا ويغفر لك الله

والله وليهما بنو سلمة وبنو حارثة وما نحب أنهما لم تنزل لقول الله عز وجل والله وليهما
 حدثنا محمد بن المشني حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة
 عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
 اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار. وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد
 «يعني ابن الحارث» حدثنا شعبة بهذا الإسناد حدثني أبو معن الرقاشي حدثنا عمر بن
 يونس حدثنا عكرمة «وهو ابن عمار» حدثنا اسحق «وهو ابن عبد الله بن أبي طلحة»
 أن أنسا حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للأنصار قال وأحسبه قال
 ولذراى الأنصار ولموالى الأنصار لا أشك فيه حدثني أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن
 حرب جميعا عن ابن علية «واللفظ لزهير» حدثنا اسماعيل عن عبد العزيز «وهو ابن
 صهيب» عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيانا ونساء مقبلين من عرس
 فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا فقال اللهم اتم من أحب الناس إلى اللهم اتم من
 أحب الناس إلى يعني الأنصار حدثنا محمد بن المشني وابن بشار جميعا عن غندر قال
 ابن المشني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد سمعت أنس ابن مالك

— باب من فضائل الأنصار رضى الله عنهم —

قوله «بنو سلمة» هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار. قوله «فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا»
 هو بضم الميم الأولى واسكان الثانية وفتح التاء المثلثة وكسرها كذا روى بالوجهين وهما
 مشهوران قال القاضي جمهور الرواة بالفتح قال وصححه بعضهم قال ولبعضهم هنا وفي البخارى

يُقُولُ جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحَلَّا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ سَمِعْتُ
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِّشِي
 وَعَيْبَتِي وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بالكسر ومعناه قائما منتصبا قال وعند بعضهم مقبلا وللبخارى في كتاب النكاح ممثنا بقاء مثناة
 فوق ونون من المنة أى متفضلا عليهم قال واختار بعضهم هذا وضبطه بعض المتقنين ممثنا بكسر
 التاء وتخفيف النون أى قياما طويلا قال القاضى والمختار ما قدمناه عن الجمهور . قوله ﴿ جاءت
 امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحلا بها ﴾ هذه المرأة اما محرم له كام سليم وأختها وأما
 المراد بالخلوة أنها سألته سؤالا خفيا بحضرة ناس ولم تكن خلوة مطلقة وهى الخلوة المنهى
 عنها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ الانصار كرشى وعيبتى ﴾ قال العلماء معناه جماعتى وخاصتى الذين
 أثق بهم وأعتمدهم فى أمورى قال الخطابى ضرب مثلا بالكشر لأنه مستقر غذاء الحيوان
 الذى يكون به بقاؤه والعيبة وعاء معروف أكبر من الخلاة يحفظ الانسان فيها ثيابه وفاخر متاعه
 ويصونها ضربها مثلا لانهم أهل سره وخفى أحواله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان الناس
 سيكثرون ويقلون ﴾ أى ويقل الأنصار وهذا من المعجزات . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فاقبلوا
 من محسنهم واعفوا عن مسيئهم ﴾ وفى بعض الأصول عن سيئتهم والمراد بذلك فيما

جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك عن أبي أسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو الحارث ابن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الأنصار خير فقال سعد ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قد فضل علينا فقيل قد فضلكم على كثير حدثنا محمد بن المشني حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة سمعت أنسا يحدث عن أبي أسيد الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا قتيبة وابن رُمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز «يعني ابن محمد» ح وحدثنا ابن المشني وابن أبي عمير قالوا حدثنا عبد الوهاب الثقفي كلهم عن يحيى بن سعيد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه لا يذكر في الحديث قول سعد حدثنا محمد بن عباد ومحمد بن مهران الرازي «واللفظ لابن عباد» حدثنا حاتم «وهو ابن إسماعيل» عن عبد الرحمن ابن حميد عن إبراهيم بن محمد بن طلحة قال سمعت أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة فقال

سوى الحدود. قوله صلى الله عليه وسلم «خير دور الأنصار» أي خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بني فلان ولهذا جاء في كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار قال العلماء وتفضيلهم على قدر سبقهم الى الاسلام ومآثرهم فيه وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة. قوله «سمعت أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة» أما أسيد فبضم الهمزة على المشهور وحكى القاضى عن عبد الرحمن بن مهدى فتحها وهو شاذ ضعيف وخطيباً بكسر الطاء اسم فاعل وفي بعض النسخ خطبنا بفتحها فعل ماض. قوله «عند ابن عتبة» بالمشناة فوق هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عامل عمه

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ وَدَارُ بَنِي
 عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَاللَّهُ لَوْ كُنْتُ مُؤْتِرًا بِهَا
 أَحَدًا لَأْتَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ قَالَ شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ
 ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَتَمُّهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ
 فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ وَقَالَ خَلَفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ فَقَالَ أَتَذْهَبُ لِتُرَدَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ فَرَجَعَ وَقَالَ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَأَمْرٌ بِجَهَنَّمَ خَلَّفَ عَنْهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا
 حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ الْأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ

معاوية بن أبي سفيان على المدينة . قوله ﴿ خلفنا ﴾ أي أخرجنا فجعلنا آخر الناس وفي حديث
 جرير بن عبد الله وخدمته لأنس أكراما للأنصار دليل لا كرام المحسن والمنسب اليه وان كان
 أصغر سنًا وفيه تواضع جرير وفضيلته واكرامه للنبي صلى الله عليه وسلم واحسانه الى من انتسب
 الى من أحسن اليه صلى الله عليه وسلم

في ذكر الدور ولم يذكر قصة سعد بن عبادة رضى الله عنه وحدثني عمرو الناقد وعبد
ابن حميد قالا حدثنا يعقوب «وهو ابن ابراهيم بن سعد» حدثنا ابي عن صالح عن ابن
شهاب قال قال ابوسلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود سمعا ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس عظيم من المسلمين احدثكم بخير دور الانصار
قالوا نعم يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو عبد الأشهل قالوا ثم من يا رسول
الله قال ثم بنو النجار قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم بنو الحارث بن الخزرج قالوا ثم من
يا رسول الله قال ثم بنو ساعدة قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم في كل دور الانصار خير فقام
سعد بن عبادة مغضبا فقال نحن آخر الأربيع حين سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
دارهم فاراد كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجال من قومه اجلس الا ترى
ان سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم داركم في الأربيع الدور التي سمي فمن ترك فلم يسم
أكثر ممن سمي فاتتهى سعد بن عبادة عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثنى وابن بشار جميعا عن ابن عريرة
«واللفظ للجهضمي» حدثني محمد بن عريرة حدثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت
البناني عن انس بن مالك قال خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في سفر فكان يخدمني
فقلت له لا تفعل فقال إني قد رايت الانصار تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
أليت أن لا اصحب احدا منهم إلا خدمته زاد ابن المثنى وابن بشار في حديثهما وكان جرير

أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ أَسْنُ مِنْ أَنَسٍ

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ
سَالِمًا اللَّهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ
ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ
الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْتَ قَوْمُكَ فَقُلْنَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ سَالِمًا اللَّهُ وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ
لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ
حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرَقَاءُ

— باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة —

﴿ وتميم ودوس وطيء ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأسلم سالمها الله ﴾ قال العلماء من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء
وقيل خبر قال القاضى فى المشارق هو من أحسن الكلام مأخوذ من سالمته اذا لم ترمنه مكرهاً
فكانه دعاء لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم فيكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ
 عِبَادَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ
 جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعِينٍ حَدَّثَنَا
 مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ كُلُّهُمْ قَالَ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ
 وَغَفَارُ غَفَرُهَا لَهَا وَحَدَّثَنِي حَسِينُ بْنُ حَرِيثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ خَشِيمِ بْنِ
 عَرَكَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ
 وَغَفَارُ غَفَرُهَا لَهَا أَمَا أَنِّي لَمْ أَقْلَهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ
 الْغَفَارِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ اللَّهِمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا
 وَذُكْرَانَ وَعَصِيَّةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ غَفَارُ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارُ غَفَرُهَا لَهَا وَأَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ وَعَصِيَّةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا

كفاته الله أي قتله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اللهم العن بني لحيان ورعلا ﴾ لحيان بكسر
 اللام وفتحها وهم بطن من هذيل ورعل بكسر الراء واسكان العين المهملة وفيه جواز لعن الكفار

أَبْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَسَامَةَ حَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ
 يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ كُلِّهِمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأَسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ. وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَرْبُ
 ابْنِ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ هَذَا هَذَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ «وَهُوَ ابْنُ هَرُونَ» أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ
 عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارُ
 وَمَزِينَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِي دُونَ النَّاسِ وَاللَّهُ
 وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ سَعْدِ
 ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمٌ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعٌ مَوَالِي
 لَيْسَ لَهُمْ مَوَالِي دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا

جملة أو الطائفة منهم بخلاف الواحد بعينه. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿الأنصار ومزينة ومن كان من بني عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولاهم﴾ أى وليهم والمتكفل بهم وبمصالحهم وهم مواليه أى ناصروه والمختصون به قال القاضى المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان سماهم النبي صلى الله عليه وسلم بني عبد الله فسمتهم العرب بنى محولة لتحويل

شعبة عن سعد بن إبراهيم بهذا الإسناد مثله غير أن في الحديث قال سعد في بعض هذا فيما أعلم حدثنا محمد بن المشني ومحمد بن بشار قال ابن المشني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة أو جهينة خير من بنى تميم وبنى عامر والخليفين أسد وغطفان حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة «يعنى الحزامي» عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد أخبرني وقال الآخران حدثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح عن الأعرج قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لغفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة أو قال جهينة ومن كان من مزينة خير عند الله يوم القيامة من أسد وطية وغطفان حدثني زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قال حدثنا إسماعيل «يعنيان ابن علي» حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة أو شيء من جهينة ومزينة خير عند الله قال أحسبه قال يوم القيامة من أسد وغطفان وهوازن و تميم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المشني

اسم أيهم. قوله ((والخليفين أسد وغطفان)) بالحاء المهملة من الحلف أي المتحالفين. قوله

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارٍ وَمَزِينَةَ وَأَحْسَبُ
جَهِينَةَ مُحَمَّدَ الَّذِي شَكَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ
وَمَزِينَةُ وَأَحْسَبُ جَهِينَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَعَطْفَانَ أَخَابُوا وَخَسِرُوا
فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لِأَخَيْرِ مِنْهُمْ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مُحَمَّدَ
الَّذِي شَكَكَ حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي سَيِّدُ
بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيَّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ وَجَهِينَةَ وَلَمْ يَقُلْ
أَحْسَبُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ
وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفِينَ بَنِي أَسَدٍ وَعَطْفَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

صلى الله عليه وسلم (انهم لأخير منهم) هكذا هو في جميع النسخ لأخير وهي لغة قليلة تكرر
في الأحاديث وأهل العربية يتكرونها ويقولون الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر
ولا يقبل انكارهم فهي لغة قليلة الاستعمال وأما تفضيل هذه القبائل فلسبقهم الى الاسلام
وآثارهم فيه . قوله (حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي) قال القاضي
كذا وقع هنا وضبة لا تجتمع في بني تميم انما ضبة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر وفي
قريش أيضا ضبة بن الحارث بن فهر قال وقد نسبه البخاري في التاريخ كما وقع في مسلم قلت
وفي هذيل أيضا ضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعيد بن هذيل فيجوز أن يكون ضبيا

ابن المشي وهرون بن عبد الله قالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ
 حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ بْنِ هَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ
 وَعَامِرُ بْنُ صَعْصَعَةَ وَمَدَّبَهَا صَوْتُهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا قَالَ فَاتَمُّ
 خَيْرٌ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمَزِينَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارٌ حَدَّثَنِي زَهْرِي
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ
 قَالَ آتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي إِنْ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَوُجُوهُ أَصْحَابِهِ صَدَقَةٌ طَيِّبَةٌ جِئْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ قَدِيمُ الطَّفِيلِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ دُوسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ
 عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكْتَ دُوسٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَهْدِ دُوسًا وَأَنْتَ بِهِمْ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا أَرَأَى أَحَبَّ بَنِي

بالخلف أو مجازا لمقارنته فان تميما تجتمع هي وضبة قريبا. قوله (أول صدقة بيضت وجه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيئة) أي سرتهم وأفرحتهم وطيء بالهمزة على

تَمِيمٌ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا قَالَ وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقِيهَا فَأَنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا أزالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا فِيهِمْ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عُلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامَ مَسْجِدِ دَاوُدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي تَمِيمٍ لَا أزالُ أَحِبُّهُمْ بَعْدَ وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ نَفْيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُقِهُوا وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا

المشهور وحيكى تركه وسبق بيانه والملاحم معارك القتال والتحامه

— باب خيار الناس —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿تجدون الناس معادن نفيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا﴾ هذا الحديث سبق شرحه في فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم وفقهوا بضم القاف على المشهور وحيكى كسرهما أى صاروا فقهاء وعلماء والمعادن الاصول واذا كانت الاصول شريفة كانت

الأمراء كرههم له قبل أن يقع فيه وتجذون من شرار الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجذون الناس معادن بمثل حديث الزهري غير أن في حديث أبي زرعة والأعرج تجذون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية حتى يقع فيه

حدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وعن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركب الأبل قال أحدهما صالح نساء قريش وقال الآخر نساء قريش أحناه على

الفروع كذلك غالباً والفضيلة في الإسلام بالتقوى لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلاً. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وتجذون من خير الناس في هذا الأمر أشدهم له كراهية حتى يقع فيه﴾ قال القاضي يحتمل أن المراد به الإسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو ابن العاصي وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مسلمة الفتح وغيرهم من كان يكره الإسلام كراهية شديدة لما دخل فيه أخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده قال ويحتمل أن المراد بالأمر في ذي الوجهين هنا الولايات لأنه إذا أعطيا من غير مسألة أعين عليهما. قوله صلى الله عليه وسلم في ذي الوجهين أنه من شرار الناس فسيبه ظاهر لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على اطلاعه على اسرار الطائفتين وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها أنه منها في خير أو شر وهي مداينة محرمة

يَتِيمٍ فِي صَغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ
 أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْنُ طَاوُسٍ
 عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ وَلَمْ
 يَقُلْ يَتِيمٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 نِسَاءُ قَرِيشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رُكْبَنِ الْأَبْلِ إِخْنَاهُ عَلَى طِفْلِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ قَالَ
 يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَلَمْ تَرَ كَبَّ مَرِيْمَ بِنْتِ عُمَرََانَ بَعِيرًا قَطُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ

— باب من فضائل نساء قريش —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿خير نساء ركبنا الأبل إخوانه على ولد في صغره وأرعاه
 على زوج في ذات يده﴾ فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الخوة على الأولاد والشفقة
 عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله
 وحفظه والأمانة فيه وحسن تدييره في النفقة وغيرها وصيائته ونحو ذلك ومعنى ركبنا الأبل
 نساء العرب ولهذا قال أبو هريرة في الحديث لم تَرَ كَبَّ مَرِيْمَ بِنْتِ عُمَرََانَ بَعِيرًا قَطُّ والمقصود
 أن نساء قريش خير نساء العرب وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة وأما الأفراد فيدخل بها
 الخصوص ومعنى ذات يده أي شأنه المضاف إليه ومعنى إخوانه أشفقه والحانية على ولدها التي
 تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج فان تزجت فليست بحانية قال المروى وقد سبق في باب فضل
 أبي سفيان قريبا بيان إخوانه وأرعاه وأن معناه إخوانه والله أعلم

بنت أبي طالب فقالت يا رسول الله إني قد كبرتُ ولى عيالُ فقال رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم خيراً نساء ركبن ثم ذكر بمثل حديث يونس غير أنه قال أحنأه على ولد في صغره حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال عبد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة ح وحدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم خيراً نساء ركبن الأبل صالح نساء قريش أحنأه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي حدثنا خالد «يعني ابن مخلد» حدثني سليمان «وهو ابن بلال» حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى اللهُ عليه وسلم بمثل حديث معمر هذا سواءً

حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد «يعني ابن سلمة» عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم أخى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة حدثني أبو جعفر محمد بن الصباح حدثنا حفص بن غياث حدثنا عاصم

— ﴿﴾ باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم ﴿﴾ —

﴿ بين أصحابه رضی الله عنهم ﴾

ذكر في الباب المؤاخاة والحلف وحديث لالحلف في الاسلام وحديث أنس أخى رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم بين قريش والأنصار في دارى بالمدينة . قال القاضى قال الطبرى لا يجوز الحلف اليوم فان المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ لقوله تعالى وأولوا

الْأَحْوَالُ قَالَ قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَحْلِفَ
 فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ أَنَسٌ قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ
 فِي دَارِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ
 سَلِيمَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ
 فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ
 عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَحْلِفُ فِي الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا حَلَفَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ كُلُّهُمْ
 عَنْ حُسَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ جَمْعٍ بِنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ قَلْنَا لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نَصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ قَالَ جَلَسْنَا نَخْرُجُ عَلَيْنَا فَقَالَ مَا زِلْتُمْ هَهُنَا قَلْنَا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ قَلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نَصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ قَالَ أَحْسَنْتُمْ

الاحرام بعضهم أولى ببعض وقال الحسن كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الموارث قلت أما
 ما يتعلق بالارث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء وأما المؤاخاة في الاسلام والمخالفة على
 طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى واقامة الحق فهذا باق لم ينسخ وهذا
 معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث وأما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام
 الاشددة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لأحلف في الاسلام﴾ فالمراد به حلف التوارث والحلف
 على ما منع الشرع منه والله أعلم

أَوْ أَصَبْتُمْ قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ النُّجُومُ
أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَذَا ذَهَبَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوَعِدُ وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي فَذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي
مَا يُوَعِدُونَ وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي فَذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوَعِدُونَ

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِ « وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ » قَالَ
حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرَ وَجَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنَةٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ فَيْكُم مِّن رَّأَى

— باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم —

﴿ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ وَبِقَاءِ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ النجوم أمانة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد ﴾ قال العلماء
الامنة بفتح الهمزة والميم والأمن والأمان بمعنى ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية
فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانثقت وذهبت
وقوله صلى الله عليه وسلم وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهب أتى أصحابي ما يوعدون أي من الفتن
والحروب وارتداد من الأعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أُنذِر به صريحاً وقد
وقع كل ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون ﴾
معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم
عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم

— باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يغزو فِتْنَةٌ مِنَ النَّاسِ ﴾ هو بقاء مكسورة ثم همزة أي جماعة وحكى
القاضي فيه بالياء مخففة بلا همز ولغة أخرى فتح الفاء حكاهما عن الخليل والمشهور الأول وفي
هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ
 لَهُمْ فَيَكُمُ مِنْ رَأَى مِنْ صَحْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ
 ثُمَّ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَأَى مِنْ صَحْبِ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثَ فَيَقُولُونَ أَنْظِرُوا
 هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ
 ثُمَّ يَبْعَثُ الْبَعْثَ الثَّانِي فَيَقُولُونَ هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يَبْعَثُ الْبَعْثَ الثَّلَاثَ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ
 رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعَ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا
 هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ حَدَّثَنِي قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا
 أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرُونِ الَّذِينَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ

والبعث هنا الجيش. قوله (عن عبدة السلماني) هو بفتح العين والسين واسكان اللام منسوب
 الى بنى سلمان. قوله صلى الله عليه وسلم (خيركم قرني) وفي رواية خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
 الى آخره. اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه صلى الله عليه وسلم والمراد أصحابه وقد قدمنا

يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته لم يذكر هناد القرن
 في حديثه وقال قتيبة ثم يجيء أقوام حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم
 الحنظلي قال إسحق أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة
 عن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم
 ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تبدر شهادة أحدهم يمينه وتبدر يمينه شهادة قال إبراهيم كانوا
 يهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات وحدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالوا
 حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالوا حدثنا

أن الصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة فهو من
 أصحابه ورواية خير الناس على عمومها والمراد منه جملة القرن ولا يازم منه تفضيل الصحابي
 على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد
 جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملة قال القاضي واختلفوا في المراد بالقرن هنا فقال المغيرة
 قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناؤهم والثالث أبناء أبنائهم وقال شهر قرنه ما بقيت عين رأته والثاني
 ما بقيت عين رأته من رآه ثم كذلك وقال غير واحد القرن كل طبقة مقترنين في وقت وقيل
 هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدته أم قصرت وذكر الحربى الاختلاف في قدره بالسنين
 من عشر سنين إلى مائة وعشرين ثم قال وليس منه شيء واضح ورأى أن القرن كل أمة
 هلكت فلم يبق منها أحد وقال الحسن وغيره القرن عشر سنين وفتادة سبعون والنخعي أربعون
 ووزارة بن أبي أوفى مائة وعشرون وعبد الملك بن عمير مائة وقال ابن الأعرابي هو الوقت . هذا
 آخر نقل القاضي والصحيح أن قرنه صلى الله عليه وسلم الصحابة والثاني التابعون والثالث
 تابعوهم . قوله صلى الله عليه وسلم «ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته» هذا ذم
 لمن يشهد ويحلف مع شهادته واحتج به بعض المالكية في رد شهادة من حلف معها وجمهور

عبد الرحمن حدثنا سفيان كلاهما عن منصور باسناد ابي الاحوص وجرير بمعنى حديثهما
وليس في حديثهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني الحسن بن علي الحلواني
حدثنا ازهر بن سعد السمان عن ابن عون عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فلا ادري
في الثالثة أو في الرابعة قال ثم يتخلف من بعدهم خلف تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه
شهادته حدثني يعقوب بن ابراهيم حدثنا هشيم عن ابي بشر ح وحدثني اسماعيل بن
سالم اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير امتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم والله اعلم اذ كرر
الثالث أم لا قال ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا

العلماء أنها لا ترد ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة فتارة تسبق هذه وتارة هذه وفي
الرواية الاخرى تبدر شهادة أحدهم وهو بمعنى تسبق قوله ينهوننا عن العهد والشهادات أي الجمع
بين اليمين والشهادة وقيل المراد النهي عن قوله على عهد الله أو أشهد بالله . قوله صلى الله عليه وسلم
(ثم يتخلف من بعدهم خلف) هكذا هو في معظم النسخ يتخلف وفي بعضها يخلف بحذف التاء
وكلاهما صحيح أي يحىء بعدهم خلف باسكان اللام هكذا الرواية والمراد خلف سوء قال أهل
اللغة الخلف ما صار عوضا عن غيره ويستعمل فيمن خلف بخير أو بشر لكن يقال في الخير
بفتح اللام واسكانها لغتان الفتح أشهر وأجود وفي الشر باسكانها عند الجمهور وحكى أيضا فتحها
قوله صلى الله عليه وسلم (ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل ان يستشهدوا) وفي رواية ويظهر
قوم فيهم السمن. السمانة بفتح السين هي السمن قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث المراد بالسمن
هنا كثرة اللحم ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم وليس معناه أن يتمحضوا سمانا قالوا والمذموم منه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ
 عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا
 عَنْ أَبِي بَشْرٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ
 أَوْ ثَلَاثَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غَنْدَرٍ قَالَ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مَضْرِبٍ
 سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عُمَرَانُ فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ

من يستكسبه وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا والمتكسب له هو المتوسع في المأكول
 والمشروب زائداً على المعتاد وقيل المراد بالسمن هنا أنهم يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون
 ما ليس لهم من الشرف وغيره وقيل المراد جمعهم الأموال. وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يشهدون
 قبل أن يستشهدوا ﴾ هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر خير الشهود الذي يأتي
 بالشهادة قبل أن يسألها قال العلماء الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادر بالشهادة في حق
 الآدمي هو عالم بها قبل أن يسألها صاحبها وأما المدح فهو لمن كانت عنده شهادة الآدمي
 ولا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشده بها عند القاضي ان أراد و يلتحق به من كانت عنده
 شهادة حسبة وهي الشهادة بحقوق الله تعالى فيأتي القاضي ويشهد بها وهذا ممدوح الا اذا كانت
 الشهادة بحد ورأى المصلحة في الستر هذا الذي ذكرناه من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا
 ومالك وجمهير العلماء وهو الصواب وقيل فيه أقوال ضعيفة منها قول من قال بالذم مطلقاً
 وناذ حديث المدح ومنها قول من حمله على شهادة الزور ومنها قول من حمله على الشهادة بالحدود

وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَنْدُرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمَنُ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ
 حَدَّثَنَا بِهِزُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ لَا أَدْرَى أَذْكَرُ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ وَفِي حَدِيثِ شِبَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 زُهْدَمَ بْنَ مُضْرِبٍ وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ
 وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشِبَابَةَ يَنْدُرُونَ وَلَا يُفُونَ وَفِي حَدِيثِ بِهِزٍ يُوفُونَ كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ
 وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
 زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ خَيْرُ

وكلمها فاسدة واحتج عبد الله بن شبرمة بهذا الحديث لمذهبه في منعه الشهادة على الإقرار قبل
 أن يستشهد ومذهبا ومذهب الجمهور قبلها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ويخونون ولا يتمنون﴾
 هكذا في أكثر النسخ يتمنون بتشديد النون وفي بعضها يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة
 بحيث لا يبقى معها أمانة بخلاف من خان بحقير مرة واحدة فانه يصدق عليه أنه خان ولا يخرج
 به عن الأمانة في بعض المواطن. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ويندرون ولا يوفون﴾ هو بكسر
 الذال وضمها لغتان وفي رواية يفون وهما صحيحان يقال وفي وأوفى فيه وجوب الوفاء بالندرو وهو
 واجب بلا خلاف وان كان ابتداء النذر منها عنه كما سبق في بابه وفي هذه الأحاديث دلائل للنبوة
 ومعجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان كل الأمور التي أخبر بها وقعت كما أخبر
 قوله ﴿سمعت أبا جمره قال حدثني زهدم بن مضرب﴾ أما أبو جمره فبالجيم وهو أبو جمره نصر بن
 عمران سبق بيانه في كتاب الإيمان في حديث وفد عبد القيس ثم في مواضع ولا خلاف أنه المراد

هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم زاد في حديث أبي عوانة قال والله أعلم أذكر الثالث أم لا بمثل حديث زهدم عن عمران وزاد في حديث هشام عن قتادة ويحلفون ولا يستحلفون **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد «واللفظ لأبي بكر» قالوا حدثنا حسين «وهو ابن علي الجعفي» عن زائدة عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس خير قال القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث

حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد قال محمد بن رافع حدثنا وقال عبد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان أن عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال أرايتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها

هنا وأما زهدم فبإي مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة . قوله «عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة» هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني فقال انما روى البهي عن عروة عن عائشة قال القاضي قد صححواروايته عن عائشة وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة

— باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبق —

﴿نفس منفوسة ممن هو موجود الآن﴾

قوله صلى الله عليه وسلم «أرايتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبق ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد قال ابن عمر وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبق ممن

لَا يَبْقَى مَن هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مَن هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّ يَنْخَرَمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْإِيْمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ مَعْمُورٍ كَثَلُ حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ

هو اليوم على ظهر الأرض أحد يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن ﴿ وفي رواية جابر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر يقول ما من نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وفي رواية أبي سعيد مثله لكن قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما رجع من تبوك هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضا وفيها علم من أعلام النبوة والمراد أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا وليس فيه نبي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منفوسة أي مولودة وفيه احتراز من الملائكة وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض أو أنها عام مخصوص . قوله ﴿ فوهل الناس ﴾ بفتح الهاء أي غلطوا يقال وهل بفتح الهاء يهل بكسرها وهلا كضرب يضرب ضربا أي غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب وأما وهلت بكسرها أهل بفتحها وهلا كحذرت أخطر حذرا فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفرع . قوله ﴿ ينخرم ذلك القرن ﴾ أي ينقطع وينقضي . قوله ﴿ وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر ﴾ هو معطوف على قول معتمر بن سليمان سمعت أبي قال حدثنا أبو

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عَلَيْهَا عِنْدَ اللهِ وَأَقْسَمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ أَوْ تَحْوِذِكَ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ . وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ نَقَصَ الْعُمَرُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ بِالْأَسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ « وَاللَّفْظُ لَهُ » ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حِيَّانَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نُزَيْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ فَقَالَ سَالِمٌ تَذَاكُرْنَا

نُزَيْرَةَ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ تَمَامِ الْحَدِيثِ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَالْقَائِلُ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ سُلَيْمَانُ وَالِدُ

ذَلِكَ عِنْدَهُ إِمَّا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مُعْتَمِرُ فَسَلِيمَانَ يَرْوِيهِ بِإِسْنَادِ مُسْلِمٍ إِلَيْهِ عَنِ اثْنَيْنِ أَبِي نَضْرَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ كِلَاهِمَا عَنْ جَابِرٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

— باب تحريم سب الصحابة —

قوله ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ﴾ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْبَانِيُّ قَالَ أَبُو مسعودٍ الدَّمَشَقِيُّ هَذَا وَهُمْ وَالصَّوَابُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لَأَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ وَالنَّاسُ قَالَ وَسئِلُ الدَّارِقُطْنِيِّ عَنْ إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ يَرْوِيهِ الْأَعْمَشُ وَاخْتَلَفَ عَنْهُ فَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ عَنْهُ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَاخْتَلَفَ عَلِيُّ بْنُ عَوَانَةَ عَنْهُ فَرَوَاهُ عَفَّانٌ وَيَحْيَى بْنُ حَمَادٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ كَذَلِكَ وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ وَشَيْبَانٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالُوا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَكَذَا قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ وَالْحَرِثِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ وَالصَّوَابُ مِنْ رَوَايَاتِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَرَوَاهُ زَائِدَةٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ
حدثنا أبو سعيد الأشج وأبو كريب قالا حدثنا وكيع عن الأعمش ح وحدثنا
 عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي ح وحدثنا ابن المشي وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي
 جميعاً عن شعبة عن الأعمش بإسناد جرير وأبي معاوية بمثل حديثهما وليس في حديث

واعلم أن سب الصحابة رضى الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون كما أوضحناه في أول فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضى وسب أحدكم من المعاصى الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ﴾ قال أهل اللغة النصف النصف وفيه أربع لغات نصف بكسر الون ونصف بضمها ونصف بفتحها ونصف بزيادة الياء حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطابى ومعناه لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه فى ذلك ثواب نفقة أحد أصحابى مدا ولا نصف مد قال القاضى ويؤيد هذا ما قدمناه فى أول باب فضائل الصحابة عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت فى وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ولأن انفاقهم كان فى نصرته صلى الله عليه وسلم وحمايته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر طاعتهم وقد قال الله تعالى لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة الآية هذا كله مع ما كان فى أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والايتار والجهاد فى الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجاتها بشيء والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتية من يشاء قال القاضى ومن أصحاب الحديث من يقول هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر ونصر لامن رآه مرة كوفود الاعراب أو صحبه آخراً بعد الفتح وبعد اعزاز الدين بمن لم يوجد له هجرة ولا أثر فى الدين ومنفعة

شعبة وو كيع ذكر عبد الرحمن بن عوف وخالد بن الوليد
 حدثني زهير بن حرب حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة حدثني
 سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أسير بن جابر أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر وفيهم
 رجل ممن كان يسخر بأويس فقال عمر هل ههنا أحد من القرنين جاء ذلك الرجل
 فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال إن رجلا يأتيكم من اليمن يقال له
 أويس لا يدع باليمن غير أم له قد كان به يياض فدعا الله فأذهبه عنه إلا موضع الديار
 أو الدرهم فمن لقيه منكم فليستغفر لكم حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المشي قالوا

المسلمين قال والصحيح هو الأول وعليه الأكثر والله أعلم

باب من فضائل أويس القرني رضى الله عنه

قوله (أسير بن جابر) هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة ويقال أسير بن عمرو ويقال يسر
 بضم الياء المثناة تحت وفي قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو أويس بن عامر كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور قال ابن ماكولا ويقال أويس بن عمرو
 قالوا وكنيته أبو عمرو قال القائل قتل بصفين وهو القرني من بني قرن بفتح القاف والراء وهي
 بطن من مراد وهو قرن بن ردمان بن ناجبة بن مراد وقال الكلبي ومراد اسمه جابر بن مالك
 ابن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد هذا الذي ذكرناه من كونه من بطن من
 مراد واليه نسب هو الصواب ولا خلاف فيه وفي صحاح الجوهري أنه منسوب إلى قرن المنازل
 الجبل المعروف بمقات الاحرام لأهل نجد وهذا غلط فاحش وسبق هناك التنبيه عليه لثلاثا يعتر به
 قوله وفيهم رجل يسخر بأويس أي يحتقره ويستهزئ به وهذا دليل على أنه يخفى حاله ويكتم
 السر الذي بينه وبين الله عز وجل ولا يظهر منه شيء يدل لذلك وهذه طريق العارفين وخواص
 الأولياء رضى الله عنهم . قوله صلى الله عليه وسلم (فمن لقيه منكم فليستغفر لكم) وفي الرواية

حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ « وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ » عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ خَيْرَ
التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ فَمَرَّ بِهِ فَلَيْسَتْغْفِرَ لَكُمْ
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ
الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ نَعَمْ
قَالَ مِنْ مُرَادِئِهِمْ مَنْ قَرَنَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَانَ بَكَ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرَاهِمٍ قَالَ
نَعَمْ قَالَ لَكَ وَالِدَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ
أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادِئِهِمْ مَنْ قَرَنَ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ
دَرَاهِمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ فَإِنْ أُسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ فَافْعَلْ

الأخرى قال لعمر فان استطعت أن يستغفر لك فافعل هذه منقبة ظاهرة لأويس رضي الله عنه
وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح وان كان الطالب أفضل منهم. قوله
صلى الله عليه وسلم ﴿ان خير التابعين رجل يقال له أويس الى آخره﴾ هذا صريح في أنه خير التابعين
وقد يقال قد قال أحمد بن حنبل وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب أن مرادهم
أن سعيدا أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقهاء ونحوها لا في الخير عند الله تعالى
وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة أيضاً. قوله ﴿أمداد أهل اليمن﴾ هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش
الإسلام في الغزو واحدهم مدد. قوله ﴿أكون في غرباء الناس أحب الى﴾ هو بفتح الغين المعجمة

فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ الْكُوفَةُ قَالَ أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا
 قَالَ أَكُونُ فِي غَيْرِهِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ
 أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ تَرَكَتُهُ رِثَ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ
 مِنْ مُرَادِئِهِمْ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرَاهِمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هَوِيَهَا بَرَّ لَوْ أَقْسَمَ
 عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ فَافْعَلْ فَإِنَّ أُوَيْسًا فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ
 أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ
 فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ لَقِيتُ عُمَرَ قَالَ نَعَمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ فَفَطَنَ لَهُ النَّاسُ فَاَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ قَالَ
 أُسِيرٌ وَكَسَوْتَهُ بَرْدَةً فَكَانَ كَمَا رَأَى إِنْسَانٌ قَالَ مِنْ أَيْنَ لَا أُوسُ هَذِهِ الْبَرْدَةُ

حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني حرملة ح وحدثني هرون بن سعيد
 الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني حرملة « وهو ابن عمران التميمي » عن عبد الرحمن بن
 شماس المهرري قال سمعت أبا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم ستفتحون

وباسكان الموحدة وبالمد أى ضعافهم وصعاليكهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم وهذا من ايثار
 الخول وكتم حاله . قوله « رث البيت » هو بمعنى الرواية الأخرى قليل المتاع والرثاة والبذاة
 بمعنى وهو حقارة المتاع وضيق العيش وفي حديثه فضل بر الوالدين وفضل العزلة و اخفاء الأحوال

— باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر —

قوله « عن عبد الرحمن بن شماس » بضم الشين المعجمة وفتحها . قوله صلى الله عليه وسلم « ستفتحون

أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا قَالَ فَرَّ بَرِيعةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنِي شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا حَدَّثَنِي زَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِهَابَةَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصَهْرًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا قَالَ فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رِبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَخَرَجْتُ مِنْهَا

أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا قَالَ فَرَّ بَرِيعةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنِي شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا) وَفِي رِوَايَةٍ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ وَفِيهَا فَانْ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصَهْرًا. قَالَ الْعُلَمَاءُ الْقَيْرَاطُ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الدِّيْنَارِ وَالدِّرْهَمِ وَغَيْرِهِمَا وَكَانَ أَهْلُ مِصْرَ يَكْثُرُونَ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ وَالتَّكَلُّمُ بِهِ وَأَمَّا الذِّمَّةُ فَهِيَ الْحُرَّةُ وَالْحَقُّ وَهِيَ هُنَا بِمَعْنَى الذَّمَامِ وَأَمَّا الرَّحْمُ فَلِكُنْ هَاجِرٌ أَوْ إِسْمَاعِيلِيٌّ مِنْهُمْ وَأَمَّا الصَّهْرُ فَلِكُنْ مَارِيَّةَ أَوْ إِبْرَاهِيمِيٍّ مِنْهُمْ وَفِيهِ مَعْجَزَاتٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ الْأُمَّةَ تَكُونُ لَهُمْ قُوَّةً وَشَوْكَةً بَعْدَهُ بِحَيْثُ يَقْهَرُونَ الْعَجَمَ وَالْجَبَابِرَةَ وَمِنْهَا أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ مِصْرَ وَمِنْهَا تَنَازُعُ الرَّجُلَيْنِ فِي مَوْضِعٍ اللَّبْنَةِ وَوَقَعَ كُلُّ ذَلِكَ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَمَعْنَى يَقْتَتِلَانِ يَخْتَصِمَانِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ قَوْلُهُ (عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ) هُوَ بِالْمَوْحِدَةِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ

حدثنا سعيد بن منصور **حدثنا** مهدي بن ميمون عن أبي الوائز جابر بن عمرو الراسبي سمعت أبا برزة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً إلى حي من أحياء العرب فسبوه وضربوه فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك

حدثنا عقبه بن مكرم العمي **حدثنا** يعقوب «يعني ابن إسحاق الحضرمي» أخبرنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال جعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك أبا خبيب السلام عليك أبا خبيب أبا خبيب أما والله لقد

— باب فضل أهل عمان —

(عمان) في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم وهي مدينة بالبحرين وحكى القاضى أن منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البقاء وهذا غلط وفيه الثناء عليهم وفضلهم والله أعلم

— باب ذكر كذاب ثقيف وميرها —

قوله (رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك أبا خبيب) قوله عقبة المدينة هي عقبة بمكة وأبو خبيب بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير كنى بأبيه خبيب وكان أكبر أولاده وله ثلاث كنى ذكرها البخارى في التاريخ وآخرون أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكر فيه استحباب السلام على الميت في قبره وغيره وتكرر السلام ثلاثاً كما كرر ابن عمر وفيه الثناء على الموتى بجميل صفاتهم المعروفة وفيه منقبة لابن عمر لقوله بالحق في الملاء وعدم أكثره بالحجاج لأنه يعلم أنه يبلغه مقامه عليه وقوله وثناؤه عليه فلم يمنع ذلك أن يقول الحق ويشهد لابن الزبير بما يعلمه فيه من الخير و بطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله أنه عدو

أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النَّطَاقِينَ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ وَأَمَا الْآخَرُ فَنَطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا فَأَمَّا الْكَذَابُ فَرَأَيْنَاهُ وَأَمَا الْمُبِيرُ
فَلَا إِخَالِكَ إِلَّا إِيَّاهُ قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يَرُاجِعْهَا

حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا
عبد الرزاق أخبرنا معمر عن جعفر الجزري عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس
أو قال من أبناء فارس حتى يتناوله **حدثني قتيبة بن سعيد** حدثنا عبد العزيز «يعني

وترسله على الأسفل تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لثلاث تعثر في ذيلها قيل سميت أسماء ذات
النطاقين لأنها كانت تطارف نطاقا فوق نطاق والاصح أنها سميت بذلك لأنها شقت نطاقها الواحد
تصنيفين فجعلت أحدهما نطاقا صغيرا واكتفت به والآخر لسفرة النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
بكر رضي الله عنه كما صرح به في هذا الحديث هنا وفي البخاري ولفظ البخاري أوضح من
لفظ مسلم قولها للحجاج (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف كذابا ومبيرا فأما
الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا إخالك إلا إياه) أما إخالك فبفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر
ومعناه أظنك والمبير المهلك وقولها في الكذاب فرأيناه تعني به المختار ابن أبي عبيد الثقفي كان
شديد الكذب ومن أقبحه ادعى أن جبريل صلى الله عليه وسلم يأتيه واتفق العلماء على
أن المراد بالكذاب هنا المختار بن أبي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف والله أعلم

— باب فضل فارس —

فيه فضيلة ظاهرة لهم وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها

أَبْنُ مُحَمَّدٍ «عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَلَمَّا قُرِئَ وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ قَالَ رَجُلٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ يَرَاكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ وَفِينَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ثُمَّ قَالَ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَنَالَهُ رِجَالٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ «وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ» قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلٍ مِائَةَ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً

— باب قوله صلى الله عليه وسلم —

﴿الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة﴾

قال ابن قتيبة الراحلة النجبية المختارة من الأبل للركوب وغيره فهي كاملة الأوصاف فاذا كانت في ابل عرفت قال ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب بل هم أشباه كالأبل المائة وقال الأزهرى الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقة النجبية قال والهاء فيها للمبالغة كما يقال رجل فهامة ونسابة قال والمعنى الذى ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث أن الزاهد فى الدنيا الكامل فى الزهد فيها والرغبة فى الآخرة قليل جداً كقلة الراحلة فى الأبل هذا كلام الأزهرى وهو أجود من كلام ابن قتيبة وأجود منهما قول آخرين أن معناه المرضى الأحوال من الناس الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوى على الأحمال والأسفار سميت راحلة لأنها ترحل أى يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أى مرضية ونظائره

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شريك عن عمارة وابن شبرمة عن أبي زرعة عن
 أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث جرير وزاد
 فقال نعم وأبيك لتنبان حدثني محمد بن حاتم حدثنا شباية حدثنا محمد بن طلحة ح
 وحدثني أحمد بن خراش حدثنا جبان حدثنا وهيب كلاهما عن ابن شبرمة بهذا الإسناد
 في حديث وهيب من أروفي حديث محمد بن طلحة أي الناس أحق مني بحسن الصحبة
 ثم ذكر بمثل حديث جرير حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قال حدثنا
 وكيع عن سفيان عن حبيب ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى «يعني ابن سعيد
 القطان» عن سفيان وشعبة قال حدثنا حبيب عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو
 قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال أحى والدك قال نعم

من سواهما قال وتردد بعضهم بين الأجداد والأخوة لقوله صلى الله عليه وسلم ثم أدناك أدناك قال
 أصحابنا يستحب أن تقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجندات ثم الأخوة
 والأخوات ثم سائر المحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعمات والأخوال والخالات
 ويقدم الأقرب فالأقرب ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى باحدهما ثم بنى الرحم غير
 المحرم كبن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من أعلى
 وأسفل ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد
 آخر قدم على الجار الاجنبي وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿نعم وأبيك لتنبان﴾ قد سبق الجواب مرات عن مثل هذا وأنه لا تراد به حقيقة القسم بل هي كلمة
 تجرى على اللسان دعامة للكلام وقيل غير ذلك. قوله ﴿جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 يستأذنه في الجهاد فقال أحى والدك قال نعم﴾ وفي رواية أبي يعك على الهجرة

قَالَ فَقِيهًا جَاهِدُ حَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن حبيب سمعت
 أبا العباس سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه
 وسلم فذكر بمثله. قال مسلم أبو العباس اسمه السائب بن فروخ المكي حدثنا أبو كريب
 أخبرنا ابن بشر عن مسعر ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا معاوية بن عمرو عن
 أبي إسحاق ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة كلاهما
 عن الأعمش جميعاً عن حبيب بهذا الإسناد مثله حدثنا سعيد بن منصور حدثنا
 عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب أن ناعماً مولى
 أم سلمة حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال أقبل رجل إلى نبي الله صلى الله عليه
 وسلم فقال أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله قال فهل من والدك أحد
 حتى قال نعم بل كلاهما قال فبتغي الأجر من الله قال نعم قال فارجع إلى والدك
 فأحسن صحبتتهما

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن أبي رافع

والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى قال فارجع إلى والدك فأحسن صحبتتهما هذا كله دليل لعظم
 فضيلة برهما وأنه آكد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء أنه لا يجوز الجهاد إلا باذنها إذا
 كانا مسلمين أو باذن المسلم منهما فلو كانا مشركين لم يشترط اذنها عند الشافعي ومن وافقه
 وشرطه الثوري هذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعين القتال والا فحينئذ يجوز بغير اذن وأجمع
 العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوقبها حرام من الكبائر وسبق بيانه مبسوطاً في كتاب الإيمان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَةِ حَجَّامَتِ أُمِّهِ قَالَ حَمِيدٌ فَوَصَفَ لَنَا
 أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ
 جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ كَلَّمَنِي
 فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعْتُ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ
 يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلَّمَنِي قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جَرِيحٌ
 وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تَمْتَهُ حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤَمَّسَاتِ قَالَ وَلَوْ دَعَتْ
 عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دِيرِهِ قَالَ نَخَّرَجَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ
 فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا قَلِيلَ لَهَا مَا هَذَا قَالَتْ مَنْ صَاحِبُ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ
 جَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دِيرَهُ

— باب تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها —

فيه قصة جريح رضى الله عنه وأنه أثر الصلاة على اجابتها فدعت عليه فاستجاب الله لها. قال العلماء هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه اجابتها لأنه كان في صلاة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب واجابة الام وبرها واجب وعقوقها حرام وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجيبها ثم يعود لصلاته فلعله خشى أنها تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه. قولها ((فلا تمته حتى تربه المومسات)) هي بضم الميم الأولى وكسر الثانية أى الزواني البغايا المتجاهرات بذلك والواحدة مومسة وتجمع على مياميس أيضاً. قوله صلى الله عليه وسلم ((وكان راعي ضأن يأوى الى ديره)) الدير كنيسة منقطعة عن العمارة تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم وهو بمعنى الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى وهى نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول اليهم والدخول عليهم. قوله صلى الله عليه وسلم ((جاءوا بفؤوسهم))

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ سَلْ هَذِهِ قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ مَنْ
 أَبُوكَ قَالَ أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دِيرِكَ بِالذَّهَبِ
 وَالْفِضَّةِ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ ثُمَّ عَلَاهُ حَدِيثُ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ وَصَاحِبُ
 جَرِيحٍ وَكَانَ جَرِيحٌ رَجُلًا عَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمِعَةً فَكَانَ فِيهَا فَاتَتُهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ
 يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاقْبَلْ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ
 آتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاقْبَلْ عَلَيَّ صَلَاتِي فَأَنْصَرَفَتْ
 فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ آتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاقْبَلْ
 عَلَيَّ صَلَاتِي فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمُؤْمِسَاتِ فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ
 جَرِيحًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتْ أُمْرَأَةً بَغْيٌ يَتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتُمْ لَا أَقْنَنَهُ لَكُمْ قَالَ
 فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا فَاتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمِعَتِهِ فَأَمْسَكَتَهُ مِنْ نَفْسِهَا
 فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ هُوَ مِنْ جَرِيحٍ فَاتَوْهُ فَأَسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا

هو مهموز ممدود جمع فأس بالهمزة وهي هذه المعروفة كراس ورؤوس والمساحي جمع مسحاة
 وهي كالمجرقة إلا أنها من حديد ذكره الجوهري. قوله صلى الله عليه وسلم ((لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة))
 فذكرهم وليس فيهم الصبي الذي كان مع المرأة في حديث الساحر والراهب وقصة أصحاب
 الأخدود المذكور في آخر صحيح مسلم وجوابه أن ذلك الصبي لم يكن في المهد بل كان أكبر من
 صاحب المهد وإن كان صغيرا. قوله ((بغى يتمثل بحسنها)) أي يضرب به المثل لانفرادها به. قوله

صَوْمَعْتُهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا زَيْنَتُ بَهْدَةِ الْبَغِيِّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ فَقَالَ
 أَيْنَ الصَّبِيِّ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ دَعُونِي حَتَّى أَصِلَّ فَصَلَّى فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ
 وَقَالَ يَا غَلَامُ مَنْ أَبُوكَ قَالَ فَلَانَ الرَّاعِي قَالَ فَأَقْبِلُوا عَلَيَّ جَرِيحٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ
 وَقَالُوا نَبِيَّ لَكَ صَوْمَعْتِكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ فَفَعَلُوا . وَبَيْنَا صَبِيٌّ
 يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي
 مِثْلَ هَذَا فَتَرَكَ التَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهِ
 فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحْكِي أَرْتَضَاعَهُ
 بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فَمِهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا قَالَ وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَيْنَتُ
 سَرَقَتْ وَهِيَ تَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَتَرَكَ
 الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَهِنَاكَ تَرَا جَعَا الْحَدِيثَ فَقَالَتْ حَلَقِي مَرَّ رَجُلٌ
 حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ

﴿ يا غلام من أبوك قال فلان الراعي ﴾ قد يقال ان الزاني لا يلحقه الولد وجوابه من وجهين أحدهما
 لعله كان في شرعهم يلحقه والثاني المراد من ماء من أنت وسماء أبا مجازا . قوله صلى الله عليه
 وسلم ﴿ مر رجل على دابة فارهة وشارة حسنة ﴾ الفارهة بالفاء النشيطة الحادة القوية وقد فرهت
 بضم الراء فرأه وفراهيته والشارة الهيئة واللباس قوله ﴿ فجعل بمصها ﴾ بفتح الميم على اللغة
 المشهورة وحكى ضمها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فهناك تراجع الحديث فقالت حلقي ﴾ معنى تراجعها
 الحديث أقبلت على الرضيع تحدته وكانت أولالاتراه أهلا للكلام فلما تكرر منه الكلام علت
 أنه أهل له فسألته وراجعتة وسبق بيان حلقي في كتاب الحج . قوله في الجارية التي نسبها الى

يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَيْنَتٌ سَرَقَتْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا
 قَالَ إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتٌ
 وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَغِمَ أَنْفٌ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 مَنْ أَدْرَكَ أَبُو يَهُودٍ عِنْدَ الْكَبِيرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

السرقه ولم تسرق ﴿اللهم اجعلني مثلها﴾ أى اللهم اجعلني سالماً من المعاصي كما هي سالمة وليس المراد
 مثلها في النسبة الى باطل تكون منه برياً . وفي حديث جريح هذا فوائد كثيرة . منها عظم بر
 الوالدين وتأكد حق الآم وأن دعاءها مجاب وأنه اذا تعارضت الأمور بدى بأهما وأن الله تعالى
 يجعل لأولياته مخرج عند ابتلائهم بالشدائد غالباً قال الله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجاً وقد
 يجرى عليهم الشدائد بعض الأوقات زيادة في أحوالهم وتهذيباً لهم فيكون لطفاً ومنها استحباب
 الوضوء للصلاة عند الدعاء بالمهمات ومنها أن الوضوء كان معروفاً في شرع من قبلنا فقد ثبت
 في هذا الحديث في كتاب البخارى فتوضأ وصلى وقد حكى القاضى عن بعضهم انه زعم
 اختصاصه بهذه الأمة ومنها إثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة
 وفيه أن كرامات الأولياء قد تقع باختيارهم وطلبهم وهذا هو الصحيح عند أصحابنا المتكلمين
 ومنهم من قال لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه أن الكرامات قد تكون بخوارق العادات على
 جميع أنواعها ومنعه بعضهم وادعى أنها تختص بمثل اجابة دعاء ونحوه وهذا غلط من قائله
 وانكار للحس بل الصواب جريانها بقلب الأعيان واحضار الشئ من العدم ونحوه . قوله صلى الله
 عليه وسلم ﴿رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة﴾ قال
 أهل اللغة معناه ذل وقيل كره وخزى وهو بفتح الغين وكسرهما وهو الرغم بضم الراء وفتحها

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثَلَاثًا ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضُونَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أُمَّ الْبَرِّصَةِ الْوَلَدِ أَهْلٌ وَدِّيٌّ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ

وكسرها وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغام كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه وفيه الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة فمن قصر في ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه

— باب فضل صلة أصدقاء الأب والام ونحوهما —

قوله ﴿إن أبا هذا كان ودًّا لعمر﴾ قال القاضي رويناه بضم الواو وكسرها أي صديقا من أهل مودته وهي محبته . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان أبر البرصلة الولد أهل ودأبيه﴾ وفي رواية ان من أبر البرصلة الرجل أهل ودأبيه بعد أن تولى الود هنا مضموم الواو وفي هذا فضل صلة أصدقاء

أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيْحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أِبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَائِيهِ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتْرُوحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ أَلَسْتَ ابْنُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ قَالَ بَلَى فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ ارْكَبْ هَذَا وَالْعِمَامَةَ قَالَ أَشَدُّ بِهَا رَأْسُكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرُوحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسُكَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أِبْرِ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَهُ وَدَائِيهِ بَعْدَ أَنْ يُولَى وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعَمْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ

الأب والاحسان إليهم واكرامهم وهو متضمن لبر الأب واكرامه لكونه بسببه وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة وقد سبقت الأحاديث في اكرامه صلى الله عليه وسلم خلائل خديجة رضی الله عنها . قوله ﴿ كان له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة ﴾ معناه كان يستصحب حمارا ليستريح عليه اذا ضجر من ركوب البعير والله أعلم

— باب تفسير البر والاثم —

قوله ﴿ عن النّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ ﴾ هكذا وقع في نسخ صحيح مسلم الأنصاري قال أبو علي الجبائي هذا وهم وصوابه الكلابي فان النّوَّاسِ كلابي مشهور قال المازري والقاضي عياض المشهور

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبَرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ « يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ » عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نُوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ أَقْبَتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرُّ حَسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ

أنه كلابي ولعله حليف للأنصار قالوا وهو النواس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله ابن أبي بكر بن أبي كلاب كذا نسبه العلاءي عن يحيى بن معين وسمعان بفتح السين وكسرهما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس ﴾ قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق ومعنى حاك في صدرك أي تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً. قوله ﴿ ما منعتني من الهجرة الا المسئلة كان أحدنا اذا هاجر لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء ﴾ وقال القاضي وغيره معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقله إليها من وطنه لاستيطانها ومانعه من الهجرة وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة في سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمور الدين فانه كان يسمح بذلك للطائرين دون المهاجرين وكان المهاجرون يفرحون بسؤال الغرباء الطائرين من الأعراب وغيرهم لأنهم يحتملون في السؤال ويعذرون ويستفيد المهاجرون الجواب كما قال أنس في الحديث الذي ذكره مسلم في كتاب الايمان وكان عجباً أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله والله أعلم

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ « وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ » عَنْ مَعَاوِيَةَ « وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَرْزُدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ » حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصَلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَذَكَرَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرُوا إِنْ شِئْتُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ

— باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ قَامَتِ الرَّحِمُ ﴾ فَقَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصَلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَذَكَرَ لَكَ ﴿ ﴾ وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى الرَّحِمُ مَعْلُوقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مِنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمِنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ الرَّحْمِ الَّتِي تُوَصَّلُ وَتَقْطَعُ وَتَبْرَأُ نَمَاهِي مَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي لَيْسَتْ بِجِسْمٍ وَإِنَّمَا هِيَ قِرَابَةٌ وَنَسَبٌ تَجْمَعُهُ رَحِمٌ وَالِدَةٌ وَيَتَّصِلُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْإِتِّصَالَ رَحِمًا وَالْمَعْنَى لَا يَتَأْتَى مِنْهُ الْقِيَامُ وَلَا الْكَلَامُ فَيَكُونُ ذِكْرُ قِيَامِهَا هُنَا وَتَعَلُّقُهَا ضَرْبٌ مِثْلُ وَحْسَنِ اسْتِعَارَةِ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي اسْتِعْمَالِ ذَلِكَ وَالْمُرَادُ تَعْظِيمُ شَأْنِهَا وَفَضِيلَةُ وَأَصْلِيهَا وَعَظِيمٌ أَيْ قَاطِعِيهَا بِعَقُوبِهِمْ لِهَذَا سُمِّيَ الْعَقُوقُ قِطْعًا وَالْعَقُّ الشَّقُّ كَأَنَّهُ قِطْعٌ ذَلِكَ السَّبَبُ الْمَتَّصِلُ قَالَ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ قَامَ مَلِكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَتَعَلَّقَ بِالْعَرْشِ وَتَكَلَّمَ عَلَى لِسَانِهَا بِهَذَا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي وَالْعَائِدُ الْمُسْتَعِيدُ وَهُوَ الْمَعْتَصِمُ بِالشَّيْءِ الْمُلْتَجِئِ إِلَيْهِ الْمُسْتَجِيرُ بِهِ قَالَ الْعَلْبَاءُ وَحَقِيقَةُ الصَّلَةِ الْعَطْفُ وَالرَّحْمَةُ فَصَلَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ

حَرْبٌ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحِمُ مَعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الضَّبْعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ

وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته اياهم وعطفه باحسانه ونعمه اوصلتهم باهل ملكوته الاعلى وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته قال القاضي عياض ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة قال والاحاديث في الباب تشهد لهذا ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لا يسمى واصلا قال واختلفوا في حد الرحم التي تجب صلتها فقل هو كل رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرمت منا كنهما فعلى هذا لا يدخل أولاد الاعمام ولا أولاد الاخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وأخالتها في النكاح ونحوه وجواز ذلك في بنات الاعمام والأخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوى الأرحام في الميراث يستوى المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ثم أدناك أدناك . هذا كلام القاضي وهذا القول الثاني هو الصواب ويميدل عليه الحديث السابق في أهل مصر فان لهم ذمة ورحما وحديث ان أبر البر أن يصل أهل ود أبيه مع أنه لا محرمة والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يدخل الجنة قاطع)) هذا الحديث يتأول وتأويلين سبقا في نظائره في كتاب الايمان أحدهما حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبدا والثاني

الزهري أن محمد بن جبير بن مطعم أخبره أن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا يدخل الجنة قاطع رحم **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق
 عن معمر عن الزهري بهذا الإسناد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثني حرمة بن يحيى التجيبي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن
 أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يبسط عليه
 رزقه أو ينسأ في أثره فليصل رحمه **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي
 عن جدي حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه

معناه ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريد الله تعالى . قوله
 صلى الله عليه وسلم ﴿ من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه ﴾ ينسأ
 مهموز أى يؤخر والأثر الأجل لأنه تابع للحياة في أثرها وبسط الرزق توسيعه وكثرته وقيل
 البركة فيه وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور وهو أن الآجال والأرزاق مقدره لا تزيد
 ولا تنقص فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون وأجاب العلماء بأجوبة الصحيح
 منها أن هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة
 وصياتها عن الضياع في غير ذلك والثانى أنه بالنسبة الى ما يظهر للبلائية وفى اللوح المحفوظ
 ونحو ذلك فيظهر لهم فى اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه فان وصلها زيد له أربعون
 وقد علم الله سبحانه وتعالى ما يقع له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يجوز الله ما يشاء ويثبت
 فيه النسبة الى علم الله تعالى وما سبق به قدره ولا زيادة بل هى مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر
 للمخلوقين تصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث أن المراد ببقاء ذكره الجميل بعده فكانه لم يمتم

حدثني محمد بن المشي ومحمد بن بشار « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأَحْسِنَ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ

حدثني يحيى بن يحيى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَجُلُ مُسْلِمٌ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

حكاه القاضي وهو ضعيف أو باطل والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم للذي يصل قرابته ويقطعونه ﴿ لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ ﴾ المل يفتح الميم الرماد الحار وتسفهم بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظهير المعين والدافع لأذاهم وقوله أحلم عنهم بضم اللام ويجهلون أى يسيئون والجهل هنا القبيح من القول ومعناه كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ولا شئ على هذا المحسن بل ينالهم الأثم العظيم في قطيعته وادخالهم الأذى عليه وقيل معناه أنك بالاحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة احسانك وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن يسف المل وقيل ذلك الذى يأكلونه من احسانك كالممل يحرق أحشاهم والله أعلم

— باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ﴾

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا زَهِيرُ
ابْنِ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
وَزَادَ ابْنُ عَيْنَةَ وَلَا تَقَاطَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ «يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ» ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكَرِوَايَةُ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ
جَمِيعًا وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ
الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ كَمَا أَمَرَ كَرَّمَ اللهُ

التدابير المعادة وقيل المقاطعة لأن كل واحد يولى صاحبه دبره والحسد تمنى زوال النعمة وهو
حرام ومعنى كونوا عباد الله اخوانا أى تعاملوا وتعاشروا معاملة الاخوة ومعاشرتهم فى المودة
والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال
قال بعض العلماء وفى النهى عن التباغض اشارة الى النهى عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض . قوله
(حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) هكذا هو جميع نسخ بلادنا
على بن نصر وكذا نقله الجياني والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامة النسخ وفى
بعضها نصر بن على بالعكس قالوا وهو غلط قالوا والصواب على بن نصر وهو أبو الحسن على
ابن نصر بن على بن نصر الجهضمي توفى بالبصرة هو وأبوه نصر بن على سنة خمسين ومائتين
مات الأب فى شهر ربيع الآخر ومات الابن فى شعبان تلك السنة قال القاضي قد اتفق الحفاظ

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليل يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام

على ما ذكرناه وأن الصواب على بن نصر دون عكسه مع أن مسلما روى عنهما إلا أن لا يكون لنصر بن علي سماع من وهب بن جرير وليس هذا مذهب مسلم فانه يكتب بالمعاصرة وامكان اللقاء قال في نفيهم لرواية النسخ التي فيها نصر بن علي نظر هذا كلام القاضى والذى قاله الحفاظ هو الصواب وهم أعرف بما انتقدوه ولا يلزم من سماع الابن من وهب سماع الأب منه ولا يقال يمكن الجمع فكتاب مسلم وقع على وجه واحد فالذى نقله الأكثرون هو المعتمد لاسيما وقد صوبه الحفاظ

— باب تحريم الهجرة فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعى —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليل ﴾ قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليل وابتاحتها في الثلاث الأول بنص الحديث والثاني بمفهومه قالوا وإنما عني عنها في الثلاث لأن الآدمى مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعني عن الهجرة في الثلاثة لينذهب ذلك العارض وقيل ان الحديث لا يقتضى إباحتها الهجرة في الثلاثة وهذا على مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ﴾ وفي رواية فيصد هذا ويصد هذا هو بضم الصاد ومعنى يصد يمرض أى يوليه عرضه بضم العين وهو جانبه والصد بضم الصاد وهو أيضا الجانب والناحية . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وخيرهما الذى يبدأ بالسلام ﴾ أى هو أفضلهما وفيه دليل لمذهب الشافعى ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الإثم فيها ويزيله وقال أحمد وابن القاسم المالكي ان كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته قال أصحابنا ولو كاتبه أو راسله عند غيبته عنه هل يزول اثم الهجرة وفيه وجهان أحدهما لا يزول لأنه لم يكلمه وأصحهما

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ كَلْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلَ حَدِيثِهِ إِلَّا قَوْلَهُ فَيُعْرَضُ هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا فَاتَّهَمُوا جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ فَيُصَدُّ هَذَا وَيُصَدُّ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فَدِيكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ « وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ » عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلرَّءِيفِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا هَجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحْسَسُوا

يزول لزوال الوحشة والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يحل لمسلم ﴾ قد يحتاج به من يقول الكفار غير مخاطبين بفروع الشرع والأصح أنهم مخاطبون بها وإنما قيد بالمسلم لأنه الذي يقبل خطاب الشرع وينتفع به

— باب تحريم الظن والتجسس والتناجس ونحوها —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إياكم والظن فان الظن أ كذب الحديث ﴾ المراد النهي عن ظن السوء

وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَهْجُرُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَلَا تَحَسَّسُوا
 وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى يَبِيعَ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

قال الخطابي هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهيجس في النفس فان ذلك لا يملك ومراد الخطابي
 أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر
 فان هذا لا يكلف به كما سبق في حديث تجاوز الله تعالى عما تحدثت به الأمة ما لم تتكلم أو تعتمد
 وسبق تأويله على الخواطر التي لا تستقر ونقل القاضى عن سفيان أنه قال الظن الذى يأثم به هو
 ما ظنه وتكلم به فان لم يتكلم لم يأثم قال وقال بعضهم يحتمل أن المراد الحكم فى الشرع بظن مجرد
 من غير بناء على أصل ولا نظر واستدلال وهذا ضعيف أو باطل والصواب الأول. قوله صلى
 الله عليه وسلم ﴿ولا تجسسوا ولا تجسسوا﴾ الأول بالحاء والثانى بالجيم قال بعض العلماء
 التجسس بالحاء الاستماع لحديث القوم وبالجيم البحث عن العورات وقيل بالجيم التفتيش عن
 بواطن الأمور وأكثر ما يقال فى الشر والجاسوس صاحب سر الشر والناموس صاحب سر
 الخير وقيل بالجيم أن تطابه لغيرك وبالحاء أن تطلبه لنفسك قاله ثعلب وقيل هما بمعنى وهو
 طلب معرفة الأخبا، الغائبة والأحوال. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ولا تنافسوا ولا تحاسدوا﴾
 قد قدمنا أن الحسد تمنى زوال النعمة وأما المنافسة والتنافس فمعناها الرغبة فى الشيء وفى
 الانفراد به ونافسته منافسة اذا رغبت فيما رغب فيه وقيل معنى الحديث التبارى فى الرغبة فى الدنيا
 وأسبابها وحظوظها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لا تهجروا﴾ كذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ لَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا جَبَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ «يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى يَبِيعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ

تهاجروا وهما بمعنى والمراد النهي عن الهجرة ومقاطعة الكلام وقيل يجوز أن يكون لا تهجروا أى تتكلموا بالهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح وأما النهي عن البيع على بيع أخيه والتنجش فسبق بيانهما فى كتاب البيوع وقال القاضى يحتمل أن المراد بالتناجش هنا ذم بعضهم بعضا والصحيح أنه التناجش المذكور فى البيع وهو أن يزيد فى السلعة ولا رغبة له فى شرائها بل ليغر غيره فى شرائها

باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

قوله (عامر ابن كرز) بضم الكاف . قوله صلى الله عليه وسلم (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره) أما كون المسلم أخا المسلم فسبق شرحه قريبا وأما لا يخذله فقال العلماء الخذل ترك الاعانة والنصر ومعناه اذا استعان به فى دفع ظالم ونحوه لزمه اعانتته اذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعى ولا يحقره هو بالقاف والحاء المهملة أى لا يحقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره

التَّقْوَى هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ أُسَامَةَ « وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ » أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ابْنَ كُرَيْزٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ وَزَادَ وَنَقَصَ وَمَا زَادَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا كَثِيرُ ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ

و يستقله قال القاضي ورواه بعضهم لا يخفوه بضم الياء والخاء المعجمة والفاء أى لا يغدر بعهدہ ولا ينقض أمانه قال والصواب المعروف هو الأول وهو الموجود في غير كتاب مسلم بغير خلاف وروى لا يحتقره وهذا يرد الرواية الثانية . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات ﴾ وفى رواية ان الله لا ينظر الى أجسامكم ولكن ينظر الى قلوبكم معنى الرواية الأولى أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى وانما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته ومعنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته أى انما يكون ذلك على ما فى القلب دون الصور الظاهرة ونظر الله رؤيته محيط بكل شىء ومقصود الحديث أن الاعتبار فى هذا كله بالقلب وهو من نحو قوله صلى الله عليه وسلم ألا ان فى الجسد مضغة الحديث قال المازرى واحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن العقل فى القلب لا فى الرأس وقد سبقت المسئلة مبسوطة فى حديث ألا ان فى الجسد مضغة. قوله ﴿ جعفر بن برقان ﴾ هو بضم الموحد واسكان الراء

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِيءَ عَلَيْهِ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ
 الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ
 أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا
 حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْضَبِيِّ
 عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ بِأَسْنَادٍ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ
 فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ تَعْرُضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنِ فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ
 لِكُلِّ أَمْرٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ أَرَكُوا هَذِينَ
 حَتَّى يَصْطَلِحَا أَرَكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعُمَرُ بْنُ سَوَادٍ قَالَا أَخْبَرْنَا

— باب النهي عن الشحناء —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس﴾ الحديث، قال القاضي
 قال الباجي معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل قال القاضي
 ويحتمل أن يكون على ظاهره وأن فتح أبوابها علامة لذلك. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أرکوا
 هذين حتى يصلحا﴾ هو بالراء الساكنة وضم الكاف والهمزة في أوله همزة وصل أي أخرجوا
 يقال ركاه يركوه ركوا إذا أخره قال صاحب التحرير ويجوز أن يرويه بقطع الهمزة المفتوحة
 من قولهم أركيت الأمر إذا أخرته وذكر غيره أنه روى بقطعها ووصلها والشحناء العداوة كأنه

أَبْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ
وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ أَتْرَكُوا
أَوْ أَرَكُوا هُذَيْنَ حَتَّى يَفِيئَا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَبْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمَ أَظْلَمُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ
إِلَّا ظِلِّي حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ

شحن بغضاً له للملائكة وأنظروا هذين بقطع الهمة أخرى وهما حتى يفيئتا أي يرجعا إلى الصالح والمودة

باب فضل الحب في الله تعالى

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالى اليوم أظلمهم فى ظلى
يوم لا ظل إلا ظلى ﴾ فيه دليل لجواز قول الانسان الله يقول وهو الصواب الذى عليه العلماء كافة
الاما قدمناه فى كتاب الايمان عن بعض السلف من كراهة ذلك وأنه لا يقال يقول الله بل يقال
قال الله وقدمنا أنه جاء بجوازه القرآن فى قوله تعالى والله يقول الحق وأحاديث صحيحة كثيرة
قوله تعالى المتحابون بجلالى أى بعظمتى وطاعتي لالدنيا وقوله تعالى يوم لا ظل إلا ظلى أى أنه
لا يكون من له ظل مجازاً كما فى الدنيا وجاء فى غير مسلم ظل عرشى قال القاضى ظاهره أنه فى ظله من
الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق قال وهذا قول الأكثرين وقال عيسى بن دينار معناه
كفه من المكارة واكرامه وجعله فى كنفه وستره ومنه قولهم السلطان ظل الله فى الأرض
وقيل يحتمل أن الظل هنا عبارة عن الراحة والنعيم يقال هو فى عيش ظليل أى طيب . قوله صلى الله

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرَّصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ آيُنُ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قَالَ هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبِهَا قَالَ لَا غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ الْيَكِّ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْجُوِيَةِ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنِيَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ

عليه وسلم ﴿فأرصد الله على مدرجته ملكا﴾ معنى أرصده أفعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء هي الطريق سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها أي يمشون ويمشون . قوله ﴿لك عليه من نعمة تربها﴾ أي تقوم باصلاحها وتنهض اليه بسبب ذلك . قوله ﴿بأن الله قد أحبك كما أحبته فيه﴾ قال العلماء محبة الله عبده هي رحمته له ورضاه عنه وإرادته له الخير وأن يفعل به فعل المحب من الخير وأصل المحبة في حق العباد ميل القلب والله تعالى منزّه عن ذلك . في هذا الحديث فضل المحبة في الله تعالى وأنها سبب لحب الله تعالى العبد وفيه فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب وفيه أن الآدميين قديرون الملائكة

باب فضل عيادة المريض

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿عائد المريض في مخرفة الجنة﴾ وفي الرواية الثانية خرفة الجنة بضم الخاء قيل يارسول الله ما خرفة الجنة قال جناها أي يؤول به ذلك الى الجنة واجتناء ثمارها وانفق العلماء على فضل عيادة المريض وسبق شرح ذلك واضحا في بابيه . قوله في أسانيد هذا الحديث

حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هَشِيمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ
عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُسْلِمُ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ «وَاللَّفْظُ لِرُزَيْنٍ» حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا
عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ «وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ» عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ
الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ جَنَّاهَا
حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ

﴿عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ﴾ وفي الرواية الأخرى عن أبي قلابة عن الأشعث عن أبي أسماء قال
الترمذي سألت البخاري عن اسناد هذا الحديث فقال أحاديث أبي قلابة كلها عن أبي أسماء ليس
بينهما أبو الأشعث إلا هذا الحديث. قوله عز وجل ﴿مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف أعودك
وأنت رب العالمين قال أَمَا عَلِمْتَ أَن عِبْدِي فَلَانَا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي

أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عَدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعَمَكَ
 فَلَمْ تُطْعَمَنِي قَالَ يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَطْعَمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ
 عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَطْعَمَهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَنِي ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتَكَ
 فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانَ فَلَمْ تَسْقِهِ
 أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَنِي ذَلِكَ عِنْدِي

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ
 عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ مَكَانَ الْوَجَعِ وَجَعًا
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنِي أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ «يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ» كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ
 عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيْرٍ

عنده) قال العلماء انما اُضاف المرض اليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشرىفا للعبد وتقريبا
 له قالوا ومعنى وجدتني عنده أى وجدت ثوابى وكرامتى ويدل عليه قوله تعالى فى تمام الحديث
 لو أطعمته لوجدت ذلك عندى لو أسقيته لوجدت ذلك عندى أى ثوابه والله أعلم

— باب ثواب المؤمن فيما يصيبه —

﴿من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها﴾

قولها ﴿ما رأيت رجلا أشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾ قال العلماء الوجع هنا

حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمُقَدَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوَدِّعُ يَدِي
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَدِّعُكَ وَعَكَاشِدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلَ
إِنِّي أُوَدِّعُكَ كَمَا يُوَدِّعُكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَصِيبُهُ أذى
مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ
زُهَيْرٍ فَمَسَّسْتَهُ يَدِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ
جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مَعَاوِيَةَ قَالَ نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ
مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِمَنَى

المرض والعرب تسمى كل مرض وجعا. قوله (إنك توعدك وعكاشديدا) الوعد باسكان العين قيل
هو الحى وقيل المهاومعنها وقد وعدك الرجل يوعدك فهو موعدوك. قوله (يحى بن عبد الملك بن أبي غنية)

وَهُمْ يَضْحَكُونَ فَقَالَتْ مَا يَضْحَكُكُمْ قَالُوا فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طَنْبٍ فَسَطَّاطٌ فَكَادَتْ عُنُقَهُ
 أَوْ عَيْنَهُ أَنْ تَذْهَبَ فَقَالَتْ لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمَحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ « وَاللَّفْظُ لهُمَا » ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ
 الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ
 مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

هو بالغين المعجمة والنون. قوله ﴿ ان عائشة رضی الله عنها قالت للذين ضحكوا من عثر بطنب فسطاط لا تضحكوا ﴾ فيه النهي عن الضحك من مثل هذا الا ان يحصل غلبة لا يمكن دفعه واما تعمده فذموم لان فيه اشهاتا بالمسلم وكسراً لقلبه والطنب بضم النون واسكانها هو الحبل الذي يشد به الفسطاط وهو الخباء ونحوه و يقال فسطاط بالتاء بدل الطاء وفساط بمجذها مع تشديد السين والفاء مضمومة ومكسورة فيهن فصارت ست لغات. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له درجة ومحيت عنه بها خطيئة ﴾ وفي رواية الارتفاعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة وفي بعض النسخ وحط عنه بها وفي رواية الا كتب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة. في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فانه قلبا ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها وان قلت مشقتها وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء وحكى القاضى عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا تكتب

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ هِشَامٍ هَذَا الْإِسْنَادُ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا
 الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَصِيفَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ
 حَتَّى الشَّوْكَةَ إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيُّهُمَا قَالَ
 عُرْوَةُ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيُّوَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ
 عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةَ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّتْ
 عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ

حسنة قال وروى نحوه عن ابن مسعود قال الوجد لا يكتب به أجر لكن تكفر به الخطايا فقط
 واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصراحة
 برفع الدرجات وكتب الحسنات قال العلماء والحكمة في كون الأنبياء أشد بلائهم الأمل فالأمل
 أنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى لئتم لهم الخير
 ويضاعف لهم الأجر ويظهر صبرهم ورضاهم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا تصيب المؤمن
 من شوكة فما فوقها الا قص الله بها من خطيئته ﴾ هكذا هو في معظم النسخ قص وفي بعضها نقص

أَبْنُ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصْبٍ وَلَا نَصَبٍ
 وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ « وَالْفُظْ لِقُتَيْبَةَ » حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ
 شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَحْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ مِنْ
 يَعْمَلُ سُوءًا يُحْزَنُ بِهِ بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا أَوْ الشُّوْكَةُ
 يُشَاكِبُهَا . قَالَ مُسْلِمٌ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ

وكلاهما صحيح متقارب المعنى . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهيمه الا كفر الله به من سيئاته ﴾ الوصب الوجد اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب أى لازم ثابت والنصب التعب وقد نصب ينصب نصبا كفرح يفرح فرحا ونصبه غيره وأنصبه لغتان والسقم بضم السين واسكان القاف وفتحهما لغتان وكذلك الحزن والحزن فيه اللغتان ويهيمه قال القاضى هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله وضبطه غيره يهيمه بفتح الياء وضم الهاء أى يغمه وكلاهما صحيح . قوله ﴿ عن ابن محيصة شيخ من قريش قال مسلم هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصة ﴾ وهكذا هو فى معظم نسخ بلادنا أن مسلما قال هو عمر بن عبد الرحمن وفى بعضها هو عبد الرحمن وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة وهو غلط والصواب الأول ومحيصة بالنون فى آخره ووقع فى بعض نسخ المغاربة بحذفها وهو تصحيف . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ قاربوا ﴾ أى اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا بل توسطوا ﴿ وسددوا ﴾ أى اقصدوا السداد وهو الصواب . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ حتى النكبة ينكبها ﴾ وهى مثل العثرة يعثرها برجله

ابن عمر القواريري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا الحجاج الصواف حدثني أبو الزبير
 حدثنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم السائب
 أو أم المسيب فقال مالك يأم السائب أو يأم المسيب تزففين قالت الحمى لا بآرك الله
 فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد
 حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل قالا حدثنا
 عمران أبو بكر حدثني عطاء بن أبي رباح قال قال لي ابن عباس ألا أريك امرأة من
 أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم قالت إني
 أصرع وإني أتكششف فادع الله لي قال إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت
 الله أن يعافيك قالت أصبر فإني أتكششف فادع الله أن لا أتكششف فدعا لها
 حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي حدثنا مروان «يعني ابن محمد
 الدمشقي» حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني
 عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال

وربما جرحت اصبعه وأصل النكب الكعب والقلب. قوله صلى الله عليه وسلم «مالك يأم
 السائب تزففين» براءين معجمتين وفأين والتاء مضمومة قال القاضي تضم وتفتح هذا هو الصحيح
 المشهور في ضبط هذه اللفظة وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم ووقع في بعض نسخ بلادنا
 بالراء والفاء ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف معناه تتحركين حركة شديدة أي ترعدين
 وفي حديث المرأة التي كانت تصرع دليل على أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب

يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ
ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ فَاسْتَطْعَمُونِي
أَطْعَمْكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَمْكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ
بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا
ضُرِّيَ فَتَضَرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ
وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ
أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَجْرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي
شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي

— باب تحريم الظلم —

قوله تعالى ﴿إني حرمت الظلم على نفسي﴾ قال العلماء معناه تقدست عنه وتعاليت والظلم مستحيل في حق الله سبحانه وتعالى كيف يجاوز سبحانه حدا وليس فوقه من يطيعه وكيف يتصرف في غير ملك والعالم كله في ملكه وسلطانه وأصل التحريم في اللغة المنع فسمى تقدسه عن الظلم تحريما لمشايمته للمنع في أصل عدم الشيء. قوله تعالى ﴿وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا﴾ هو بفتح التاء أي لا تظالموا والمراد لا يظلم بعضكم بعضا وهذا تو كيد لقوله تعالى يا عبادي وجعلته بينكم محرما وزيادة تغليظ في تحريمه . قوله تعالى ﴿كلكم ضال الا من هديته﴾ قال المازري ظاهر هذا انهم خلقوا على الضلال الا من هداه الله تعالى وفي الحديث المشهور كل مولود يولد على الفطرة قال فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وانهم لوتر كوا وما في طباعهم من ايشار الشهوات والراحة واهمال النظر لاضلوا وهذا الثاني أظهر وفي هذا دليل لمنهجه أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدي هو من هداه الله ويهدي الله اهتدي وبارادة الله

فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْخَيْطُ إِذَا دُخِلَ الْبَحْرُ
يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفِيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ
وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. قَالَ سَعِيدٌ كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ جَمَاعًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْهَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ
أَبْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ غَيْرَ أَنْ مَرَّ وَأَنَّ امْتَمَّهَا حَدِيثًا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِهَذَا
الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا بَشْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَُوا حَدَّثَنَا أَبُو مَسْهَرٍ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ
بَطْوَلِهِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمَلِ** كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ
حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي إِسْمَاءَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى

تعالى ذلك وأنه سبحانه وتعالى إنما أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون ولم يرد هداية الآخرين
ولو أرادها لاهتدوا خلافا للبعثاة في قولهم الفاسد أنه سبحانه وتعالى أراد هداية الجميع جل الله
أن يريد ما لا يقع أو يقع ما لا يريد. قوله تعالى ﴿ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص الخيط
إذا أدخل البحر﴾ الخيط بكسر الميم وفتح الياء هو الابرة فالعلماء هذا تقریب الى الافهام ومعناه
لا ينقص شيئا أصلا كما قال في الحديث الآخر لا يفيضها نفقة أي لا ينقصها نفقة لأن ما عند
الله لا يدخله نقص وإنما يدخل النقص المحدود الفاني وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه وهما
صفتان قديمتان لا يتطرق اليهما نقص فضرب المثل بالخيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في
القلة والمقصود التقريب الى الافهام بما شاهده فان البحر من أعظم المراتب عيانا وأكبرها
والابرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بهاماء والله أعلم. قوله تعالى ﴿يا عبادي انكم
تخطئون بالليل والنهار﴾ الرواية المشهورة تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطيء

عِبَادِي فَلَا تَظَالُمُوا وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِنَحْوِهِ وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا مِنْ هَذَا حَدِيثِنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ «يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ» عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ يَسْفِكُوا دِمَاءَهُمْ وَأَسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجْشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ

يُخْطَأُ إِذَا فَعَلَ مَا يَأْتُمُّ بِهِ فَهُوَ خَاطِئٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ وَيُقَالُ فِي الْأَثْمِ أَيْضًا أَخْطَأَ فَمَا صَحِيحًا. قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ الْقَاضِي قِيلَ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ فَيَكُونُ ظُلُمَاتٌ عَلَى صَاحِبِهِ لَا يَهْتَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبِيلًا حَتَّى يَسْعَى نُورَ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الظُّلْمَاتِ هُنَا الشَّدَائِدُ وَبِهِ فَسَرُوا قَوْلَهُ تَعَالَى قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ أَى شَدَائِدِهِمَا وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنِ الْإِنْكَالِ وَالْعُقُوبَاتِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قَالَ الْقَاضِي يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْهَلَاكُ هُوَ الْهَلَاكُ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُمْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ هَلَاكُ الْآخِرَةِ وَهَذَا الثَّانِي أَظْهَرَ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَهْلَاكُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ جَمَاعَةُ الشُّحِّ أَشَدُّ الْبَخْلِ وَأَبْلَغُ فِي الْمَنْعِ مِنَ الْبَخْلِ وَقِيلَ هُوَ الْبَخْلُ مَعَ الْحِرْصِ وَقِيلَ الْبَخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ عَامٌ وَقِيلَ الْبَخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ بِالْمَالِ وَالْمَعْرُوفِ وَقِيلَ الشُّحُّ الْحِرْصُ عَلَى مَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَالْبَخْلُ بِمَا عِنْدَهُ. قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» أَى أَعَانَهُ عَلَيْهَا وَلَطْفَ

وَلَا يُسَلِّمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَادَرَهُمْ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

به فيها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومن فرج عن مسلم كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة ﴾ في هذا فضل اعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعده والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته وأما الستر المندوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروف بالاذى والفساد فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولى الأمران لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا يطمعه في الايذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها فان عجز لزمه رفعها الى ولى الأمر اذا لم تترتب على ذلك مفسدة وأما جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والاقواف والايتام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم اذا رأى منهم ما يقدر على أهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا يجمع عليه قال العلماء في القسم الأول الذى يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم يأتى بالاجماع لكن هذا خلاف الأولى وقد يكون فى بعض صورته ما هو مكروه والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان المفلس من أمتي من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره ﴾ معناه أن هذا حقيقة المفلس وأما من ليس له مال ومن قل ماله فالتاسيس يسمونه

بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا
 وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى
 ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة
 وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل «يعنون ابن جعفر» عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد
 للشاة الجلاء من الشاة القرناء حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبو معاوية

مفلسا وليس هو حقيقة المفلس لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته وربما ينقطع بيسار
 يحصل له بعد ذلك في حياته وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الهالك
 التام والمعدوم الإعدام المقطع فتؤخذ حسناته لغرمائه فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم
 فوضع عليه ثم ألقى في النار فتمت خسارته وهلاكه وأفلاسه قال المازري وزعم بعض المبتدعة
 أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى وهذا الاعتراض غلط منه
 وجهالة بينة لأنه إنما عوقب بفعله ووزره وظلمه فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدفعت اليهم
 من حسناته فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضته حكمة الله تعالى في خلقه
 وعدله في عبادته فأخذ قدرها من سيئات خصومه فوضع عليه فعوقب به في النار فحقيقة العقوبة
 إنما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنافية وظلم منه وهذا كله مذهب أهل السنة والله أعلم
 قوله صلى الله عليه وسلم «لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلاء من
 الشاة القرناء» هذا تصريح بمحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف
 من الآدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن
 والسنة قال الله تعالى وإذا الوحوش حشرت وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجرائه على
 ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة

حدثنا يزيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 إن الله عز وجل يميل للظالم فإذا أخذه لم يفلته ثم قرأ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى
 وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال
 أقتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار فنأدى المهاجر أو المهاجرون
 يا للمهاجرين ونأدى الأنصاري يا للأنصار فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا

في القيامة المجازاة والعقاب والثواب وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص
 التكليف إذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجلحاء بالمدى الجماء التي لا قرن لها والله أعلم
 قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان الله عز وجل يميل للظالم فإذا أخذه لم يفلته﴾ معنى يميل يميل ويؤخر
 ويطيبل له في المدة وهو مشتق من الملوقة وهي المدة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها
 ومعنى لم يفلته لم يطلقه ولم ينفلت منه قال أهل اللغة يقال أفلته أطلقه وانفلت تخلص منه

باب نصر الأخر ظالماً أو مظلوماً

قوله ﴿اقتل غلامان﴾ أي تضاربا. وقوله فنأدى المهاجر يا للمهاجرين ونأدى الأنصاري يا للأنصار
 هكذا هو في معظم النسخ يا لبلاد مفضولة في الموضوعين وفي بعضها يا للمهاجرين ويا للأنصار
 بوصلها وفي بعضها يا آل المهاجرين بهمزة ثم لام مفضولة واللام مفتوحة في الجميع وهي لام
 الاستغاثة والصحيح بلام موصولة ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم وأما تسميته صلى الله
 عليه وسلم ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فإنه ما كانت عليه الجاهلية من التعاضد
 بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل
 فجاء الإسلام بإبطال ذلك وفصل القضايا بالأحكام الشرعية فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم
 القاضي بينهما وألزمه مقتضى عدوانه كما تقرر من قواعد الإسلام وأما قوله صلى الله عليه وسلم

دَعَوَى أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا لَا يَارَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غُلَامِينَ أُقْتِلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ
 قَالَ فَلَا بَأْسَ وَلِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً إِنْ كَانَ ظَالِماً فَلِيَنْصُرَهُ فَانَّهُ لَهُ نَصْرٌ
 وَإِنْ كَانَ مَظْلُوماً فَلِيَنْصُرْهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاحْمَدُ بْنُ
 عَبْدِ الضَّيْبِيِّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ » قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرُ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ
 وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ
 قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ دَعُوهَا فَانَهَا مُنْتَنَةٌ
 فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَحْطَبَةَ قَدْ فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا
 الْأَذَلَّ قَالَ عُمَرُ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ دَعَهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا
 يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عُمَرَ بْنِ

في آخر هذه القصة لابس فمعه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته فانه خاف
 أن يكون حدث أمر عظيم يوجب فتنة وفسادا وليس هو عائدا الى رفع كراهة الدعاء بدعوى
 الجاهلية . قوله ﴿ فكسع أحدهما الآخر ﴾ هو بسين مخففة مهملة أي ضرب دبره وعجزه تهيدا أو رجل
 أوسيف وغيره . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ دعوها فانها منتنة ﴾ أي قبيحة كريهة مؤذية . قوله
 صلى الله عليه وسلم ﴿ دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه ﴾ فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم

دِينَارٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ الْقَوْدُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مِنْتَنَةٌ قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامرٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعِينٍ

من الحلم وفيه ترك بعض الامور المختارة والصبر على بعض المفاصد خوفا من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه وكان صلى الله عليه وسلم يتألف الناس ويصبر على جفاء الاعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين وتم دعوة الاسلام ويتمكن الايمان من قلوب المؤلفة ويرغب غيرهم في الاسلام وكان يعطيهم الاموال الجزيلة لذلك ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى ولاظهارهم الاسلام وقد أمر بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه صلى الله عليه وسلم ويجاهدون معه امامية واما لطلب دنيا أو عصبية لمن معه من عشائرتهم قال القاضي واختلف العلماء هل بقي حكم الاغضاء عنهم وترك قتالهم أو نسخ ذلك عند ظهور الاسلام ونزول قوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين وانها ناسخة لما قبلها وقيل قول ثالث انه انما كان العفو عنهم مالم يظهروا نفاقهم فاذا أظهره قتلوا

باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً﴾ وفي الحديث الآخر مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم الى آخره . هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير اثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا أُشْتُكَ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَطْرَفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَحْوِهِ** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أُشْتُكَ رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ خَيْشَمَةَ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أُشْتُكَ عَيْنُهُ أُشْتُكَ كُلُّهُ وَإِنْ أُشْتُكَ رَأْسُهُ أُشْتُكَ كُلُّهُ** **حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَحْوِهِ** **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَانَ**

وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ تداعى لها سائر الجسد ﴾ أى دعا بعضها بعضاً إلى المشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أى تساقطت أو قربت من التساقط

————— ﴿ باب النهي عن السباب ﴾ —————

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ المستبان ما قاله فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم ﴾ معناه أن إثم السباب

مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيءِ مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَبْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ »
عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ
مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ

الواقع من اثنين مختص بالباديء منهما كله الا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للباديء
أكثر مما قال له وفي هذا جواز الانتصار ولا خلاف في جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل
الكتاب والسنة قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل وقال تعالى
والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ومع هذا فالصبر والعفو أفضل قال الله تعالى ولمن صبر
وغفر ان ذلك لمن عزم الأمور وللحديث المذكور بعد هذا ما زاد الله عبدا يعفو لإعزاً واعلم
أن سباب المسلم بغير حق حرام كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق ولا يجوز للسبب
أن ينتصر الا بمثل ماسبه ما لم يكن كذبا أو قذفا أو سببا لاسلافه فمن صور المباح أن ينتصر
ببياطلم ياأحق أو جافى أو نحو ذلك لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف قالوا واذا انتصر
المسبوب استوفى ظلامته وبرى الأول من حقه وبقى عليه اثم الابتداء أو الاثم المستحق لله تعالى
وقيل يرتفع عنه جميع الاثم بالانتصار منه ويكون معنى على الباديء أى عليه اللرم والذم لا الاثم

— باب استحباب العفو والتواضع —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما نقتصت صدقة من مال ﴾ ذكروا فيه وجهين أحدهما معناه أنه
يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينجر نقص الصورة بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة
والثاني أنه وان نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة الى أضعاف
كثيرة. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وما زاد الله عبدا يعفو لإعزاً ﴾ فيه أيضاً وجهان أحدهما أنه
على ظاهره وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب وزاد عزه واكرامه والثاني
أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وما تواضع أحد لله الا

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَسْرُهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ
مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ

رفعه الله) فيه أيضاً وجهان أحدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة ويرفعه
الله عند الناس ويحل مكانه والثاني أن المراد ثوابه في الآخرة ورفعها فيها بتواضعه في الدنيا
قال العلماء وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة وقد يكون المراد الوجهين
معاً في جميعها في الدنيا والآخرة والله أعلم

— باب تحريم الغيبة —

قوله صلى الله عليه وسلم ((الغيبة ذكرك أخاك بما يكره قيل أفرأيت ان كان في أخى ما أقول
قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فقد بهته)) يقال بهته بفتح الهاء مخففة قلت فيه
البهتان وهو الباطل والغيبة ذكر الانسان في غيبته بما يكره وأصل البهت أن يقال له الباطل
في وجهه وهما حرامان لكن تباح الغيبة لغرض شرعى وذلك لستة أسباب أحدها التظلم
فيجوز للمظلوم أن يتظلم الى السلطان والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على انصافه من ظالمه
فيقول ظلمنى فلان أو فعل بى كذا الثانى الاستغاثة على تغيير المنكر ورد العاصى الى الصواب
فيقول لمن يرجو قدرته فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك الثالث الاستفتاء بأن يقول
للمفتى ظلمنى فلان أو أبى أو أخى أو زوجى بكذا فهل له ذلك وما طريقى فى الخلاص منه ودفع
ظلمه عنى ونحو ذلك فهذا جائز للحاجة والاجود أن يقول فى رجل أو زوج أو والد وولد
كان من أمره كذا ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند وقولها ان أبأ سفيان رجل شحيح الرابع
تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها جرح المجرورين من الرواة والشهود والمصنفين
وذلك جائز بالاجماع بل واجب صوتاً للشريعة ومنها الاخبار بعيبه عند المشاورة فى مواصلته

حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ «يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ» حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا اسْتُرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا اسْتُرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ

ومنها اذا رأيت من يشتري شيئاً معيباً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للشترى اذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الايذاء والافساد ومنها اذا رأيت متفقها يتردد الى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله فلا يغتر به ويلزم الاستقامة الخامس أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولى الأمور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا بسبب آخر السادس التعريف فاذا كان معروفًا بقلب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقصاً ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى والله أعلم

— باب بشارة من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا اسْتُرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قال القاضي يحتمل وجهين أحدهما أن يستر معاصيه وعيوبه عن اذاعتها في أهل الموقف والثاني ترك محاسبهته عليها وترك ذكرها قال الأول أظهر لما جاء في الحديث الآخر يقرره بذنوبه يقول سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم وأما الحديث المذكور بعده لا يستر عبد عبد إلا استره الله يوم القيامة فسبق شرحه قريباً

نمير كلهم عن ابن عيينة «واللفظ لزهير» قال حدثنا سفيان «وهو ابن عيينة» عن ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير يقول حدثتني عائشة أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أئذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل عليه الآن له القول قالت عائشة فقلت يارسول الله قلت له الذي قلت ثم أنت له القول قال يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء فحشه حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن المنكدر في هذا الأسناد مثل معناه غير أنه قال بئس أخو القوم وابن العشيرة

— باب مداراة من يتقى فحشه —

قوله (ان رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أئذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل الآن له القول فقلت يارسول الله قلت له الذي قلت ثم أنت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء فحشه) قال القاضي هذا الرجل هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وان كان قد أظهر الاسلام فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله قال وكان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده ما دل على ضعف ايمانه وارتد مع المرتدين وجرى به أسيراً الى أبي بكر رضى الله عنه ووصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف وانما الآن له القول تألفاً له ولأمثاله على الاسلام وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه وقد أوضحناه قريباً في باب الغيبة ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكر أنه أتى عليه في وجهه ولا في قفاه انما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام وأما بئس ابن العشيرة أو رجل العشيرة فالمراد بالعشيرة قبيلته أي بئس هذا الرجل منها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ
 ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَالَلٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يَحْرِمِ
 الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ مُمَيَّرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصٌ « يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ » كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لهُمَا » قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَالَلِ الْعَبْسِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يَحْرِمِ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

باب فضل الرفق

قوله صلى الله عليه وسلم « من يحرم الرفق يحرم الخير » وفي رواية ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على سواه وفي رواية لا يكون الرفق في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه وفي رواية عليك بالرفق أما العنف فبضم العين وفتحها وكسرها حكاهن القاضي وغير الضم أفصح وأشهر وهو ضد الرفق وفي هذه الأحاديث فضل الرفق والحث على التخاق ودم العنف والرفق سبب كل خير ومعنى يعطى على الرفق أى يثيب عليه ما لا يثيب على غيره وقال القاضي معناه يتأتى به من الاغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله رفيق ففيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه برفق قال المازرى لا يوصف الله سبحانه وتعالى الا بما سمي به نفسه أو سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أجمعت الأمة عليه وأما ما لم يرداذن في اطلاقه ولا ورد منع في وصف الله تعالى به ففيه خلاف منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بجل ولا

يحيى أخبرنا عبد الواحد بن زياد عن محمد بن أبي إسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال قال سمعت جرير بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حرم الرفق حرم الخير أو من يحرم الرفق يحرم الخير **حدثنا** حرمة بن يحيى التميمي أخبرنا عبد الله ابن وهب أخبرني حيوة حدثني ابن الهاد عن أبي بكر بن حزم عن عمرة «يعني بنت عبد الرحمن» عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن المقدم «وهو ابن شريح بن هاني» عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء

حرمة ومنهم من منعه قال وللأصوليين المتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بخبر الأحاد فقال بعض خذاق الأشعرية يجوز لأن خبر الواحد عنده يقتضى العمل وهذا عنده من باب العمليات لكنه يمنع إثبات أسمائه تعالى بالأقيسة الشرعية وإن كانت يعمل بها في المسائل الفقهية وقال بعض متأخريهم يمنع ذلك فمن أجاز ذلك فهم من مسالك الصحابة قبولهم ذلك في مثل هذا ومن منع لم يسلم ذلك ولم يثبت عنده اجماع فيه فبقى على المنع قال المازري فاطلاق رفيق أن لم يثبت بغير هذا الحديث الأحاد جرى في جواز استعماله الخلاف الذي ذكرنا قال ويحتمل أن يكون رفيق صفة فعل وهي ما يخلقها الله تعالى من الرفق لعباده هذا آخر كلام المازري والصحيح جواز تسمية الله تعالى رفيقاً وغيره مما ثبت بخبر الواحد وقد قدمنا هذا واضحاً في كتاب الإيمان في حديث أن الله جميل يحب الجمال في باب تحريم الكبر وذكرنا أنه اختيار امام الحرمين

إِلَّا شَأْنَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ
 الْمَقْدَامَ بْنَ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا فَكَانَتْ
 فِيهِ صَعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تَرُدُّهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِالرِّقِّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ قَالَ زَهْرِيُّ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ابْنِ الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ
 قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ
 فَضَجَرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خَذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا
 فَانْهَى مَلْعُونَةً قَالَ عُمَرَانُ فَكَانَتْ أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ « وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ » ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
 حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِأَسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ
 عُمَرَانُ فَكَانَتْ أَنْظَرَ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءً وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ فَقَالَ خَذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِوهَا
 فَانْهَى مَلْعُونَةً حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حَسَنِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ « يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ »
 حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ

— باب النهي عن لعن الدواب وغيرها —

قوله صلى الله عليه وسلم في الناقة التي لعنتها المرأة (خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة) وفي رواية
 لاتصاحبنا ناقة عليها لعنة انما قال هذا زجرأ لها ولغيرها وكان قد سبق نهيبها ونهى غيرها عن اللعن
 فعوقبت بإرسال الناقة والمراد النهي عن مصاحبته لتلك الناقة في الطريق وأما بيعها وذبحها وركوبها

مَتَاعِ الْقَوْمِ إِذْ بَصُرْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَضَاقِقَ بِهِمُ الْجِبِلُّ فَقَالَتْ حَلَّ
 اللَّهُمَّ الْعَنْهَا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةً عَلَيْهَا لَعْنَةُ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ح وَحَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 « يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ » جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ
 لَا أَيْمُ اللَّهِ لَا تُصَاحِبْنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةُ مَنْ اللَّهُ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ « وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ » عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا

في غير مصاحبته صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزة قبل هذا فهي باقية على
 الجواز لأن الشرع إنما ورد بالنهي عن المصاحبة فبقى الباقي كما كان وقوله ناقة ورقاء بالمد أى يخالط
 بياضها سواد والذكر أورق وقيل هى التى لونها كلون الرماد. قوله ﴿فَقَالَتْ حَلَّ﴾ هى كلمة زجر للابل
 واستحثاث يقال حل حل باسكان اللام فهما قال القاضى ويقال أيضا حل حل بكسر اللام
 فهما بالتونين وبغير تنوين قوله صلى الله عليه وسلم ﴿خَذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِوَهَا﴾ هو بهمزة قطع
 وبضم الراء يقال أعريته وعريته أعراء وتعريه فتعري والمراد هنا خذوا ما عليها من المتاع
 ورحلها وآلتها قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا وَلَا يَكُونَ اللَّعَانُونَ
 شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات
 الجميلة لأن اللعنة فى الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى وليس الدعاء بهذا من أخلاق
 المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنيان
 يشد بعضه بعضا وكالجسد الواحد وأن المؤمن يجب لآخيه ما يحب لنفسه فمن دعا على أخيه
 المسلم باللعة وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى فهو من نهاية المقاطعة والتدابير وهذا غاية ما يوده
 المسلم للكافر ويدعو عليه ولهذا جاء فى الحديث الصحيح لعن المؤمن كقتله لأن القتال يقطع

حَدَّثَنِي أَبُو كَرِيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ
 عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَانَهُ أَبْطَا عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ فَقَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ

عن منافع الدنيا وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى وقيل معنى لعن المؤمن كقتله
 في الأثم وهذا أظهر وأما قوله صلى الله عليه وسلم انهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء فعناه
 لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في اخوانهم الذين استوجبوا النار ولا شهداء فيه
 ثلاثة أقوال أحها وأشهرها لا يكونون شهداء يوم القيامة على الامم بتبليغ رسلمهم اليهم الرسالات
 والثاني لا يكونون شهداء في الدنيا أى لا تقبل شهادتهم لفسقهم والثالث لا يرزقون الشهادة وهي
 القتل في سبيل الله وانما قال صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا ولا يكون
 اللعانون شفعاء بصيغة التكثير ولم يقل لعانا واللاعنون لان هذا الظم في الحديث انما هو
 لمن كثر منه اللعن للمرة ونحوها ولانه يخرج منه أيضا اللعن المباح وهو الذى ورد الشرع به
 وهو لعنه الله على الظالمين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر
 وآكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه والمصورين ومن اتسمى الى غير آبيه وتولى غير مواليه
 وغير منار الأرض وغيرهم ممن هو مشهور فى الأحاديث الصحيحة قوله ﴿بعث الى أم الدرداء
 بأنجاد من عنده﴾ بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم وهو جمع نجد بفتح النون والجيم وهو متاع
 البيت الذى يزينه من فرش ونمارق وستور وقاله الجوهرى باسكان الجيم قال وجمعه نجود

سليمان ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن زيد
 ابن أسلم في هذا الأسناد بمثل معنى حديث حفص بن ميسرة **حدثنا أبو بكر بن**
أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم وإبي حازم عن
 أم الدرداء عن أبي الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعائين
 لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة **حدثنا** محمد بن عباد وابن أبي عمر قالا
 حدثنا مروان « يعنيان الفزاري » عن يزيد « وهو ابن كيسان » عن أبي حازم عن
 أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال إني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة
حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن
 عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدري
 ما هو فأغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله من أصاب من الخير شيئا
 ما أصابه هذان قال وما ذلك قالت قلت لعنهما وسبتهما قال أو ما علمت ما شارطت
 عليه ربى قلت اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين لعنته أو سبته فأجعله له زكاة وأجرا

حكاه عن أبي عبيد فهما لغتان ، وقع في رواية ابن ماهان بخادم بالخاء المعجمة والمشهور الأول

— ﴿﴾ باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه ﴿﴾ —

﴿ أو ليس هو أهلا لذلك كان له زكاة وأجرا ورحمة ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين لعنته أو سبته فأجعله له زكاة وأجرا ﴾
 وفي رواية أو جلده فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية فأى المؤمنين آذيته شتمته لعنته جلده

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا علي بن حجر السعدي وإسحق بن إبراهيم وعلي بن خشرم جميعا عن عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث جرير وقال في حديث عيسى نقلوا به فسيهما ولعنهما وأخرجهما حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر فأبى رجل من المسلمين سبته أو لعنته أو جلدته فأجعلها له زكاة ورحمة وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أن فيه زكاة وأجرا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بأسناد عبد الله بن نمير مثل حديثه غير أن في حديث عيسى جعل وأجرا في حديث أبي هريرة وجعل ورحمة في حديث جابر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة

فأجعلها له صلاة وزكاة وقرية تقربه بها إليك يوم القيامة وفي رواية إنما أنا بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فأياما ومن أذيته أو سبته أو جلدته فأجعلها له كفارة وقرية وفي رواية انى اشتطت على ربي فقلت انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأبى أحد دعوت عليه من أمتى بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقرية هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم وهذه الرواية المذكورة آخرها تبين المراد بباقي الروايات المطلقة وانه انما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو

«يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ» عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِيهَ فَأَمَّا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَذِيتهُ شَتَمْتَهُ لَعْنَتَهُ جَلَدْتَهُ فَأَجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تَقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَوْ جَلَدَهُ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ وَهِيَ لُغَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هِيَ جَلَدْتَهُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ

ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلماً والافتقار إلى الله عليه وسلم على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمةً فإن قيل كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك فالجواب ما أجاب به العلماء ومختصره وجهان أحدهما أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر له صلى الله عليه وسلم استحقاقه لذلك بأماره شرعية ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك وهو صلى الله عليه وسلم مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر والثاني أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلانية كقوله تربت يمينك وعقرى حلقى وفي هذا الحديث لا كبرت سنك وفي حديث معاوية لا أشبع الله بطنه ونحو ذلك لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء بخلاف صلى الله عليه وسلم أن يصادف شيء من ذلك إجابة فسأل ربه سبحانه وتعالى ورجب إليه في أن يجعل ذلك رحمةً وكفارةً وقربةً وطهوراً وأجرًا وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان ولم يكن صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً ولا لعاناً ولا منتقماً لنفسه وقد سبق في هذا الحديث أنهم قالوا ادع على دوس فقال اللهم اهد دوساً وقال اللهم اغفر لقومي

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهِرِيرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِيهَ فَيَأْتِي مُؤْمِنٌ آذِيتهُ أَوْ سَبِيتهُ أَوْ جَلَدتهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقَرِيبَةً تَقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ فَيَأْتِي عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَبِيتهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قَرِيبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** زَهْرَبْنِ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ زَهْرَبْنِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِيهَ فَيَأْتِي مُؤْمِنٌ سَبِيتهُ أَوْ جَلَدتهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

فانهم لا يعلمون والله أعلم . وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((أغضب كما يغضب البشر)) فقد يقال ظاهره أن السب ونحوه كان بسبب الغضب وجوابه ما ذكره المازري قال يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد أي دعاه وسبه وجلده كان مما يخير فيه بين أمرين أحدهما هذا الذي فعله والثاني زجره بأمر آخر فحمله الغضب لله تعالى على أحد الأمرين المتخير فيهما وهو سبه أو لعنه وجلده ونحو ذلك وليس ذلك خارجا عن حكم الشرع والله أعلم ومعنى اجعلها له صلاة أي رحمة كما في الرواية الأخرى والصلاة من الله تعالى الرحمة قوله جلده قال وهي لغة أبي هريرة وإنما هي جلده معناه أن لغة النبي صلى الله عليه وسلم وهي المشهورة لعامة العرب جلده بالتاء ولغة أبي هريرة جلده بتشديد الدال على ادغام المثلين وهو جائز . قوله ((سالم مولى النصريين)) بالنون والصاد

وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
 وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عِزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ إِنْ يَكُونُ
 ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا. حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَافٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ «وَاللَّفْظُ لَزْهِيرٍ» قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ
 أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ أَنْتَ هِيَ لَقَدْ كَبُرْتَ لَا كَبُرَ
 سُنُّكَ فَرَجَعْتَ الْيَتِيمَةَ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَالِكُ يَابْنِيَةَ قَالَتْ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلِيٌّ
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَكْبِرَ سُنِّيَ فَإِلَّا لَا يَكْبِرُ سُنِّيَ أَبَدًا أَوْ قَالَتْ قَرْنِي نَفَرَجَتْ
 أُمُّ سَلِيمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوْثُ خَمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا

المهمة سبق بيانه مرات. قوله ((حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا اسحق بن أبي طلحة)) هكذا
 هو في جميع النسخ وهو صحيح وهو اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة نسبه الى جده. قوله ((كانت
 عند أم سليم يتيمة وهي أم أنس)) فقوله وهي أم أنس يعني أم سليم هي أم أنس. قوله ((فقال
 لليتيمة أنت هيه)) هو بفتح الياء واسكان الهاء وهي هاء السكت. قولها ((لا يكبر سني أو قالت قرني))
 بفتح القاف وهو نظيرها في العمر قال القاضي معناه لا يطول عمرها لأنه اذا طال عمره طال عمر قرنه
 وهذا الذي قاله فيه نظر لأنه لا يلزم من طول عمر أحد القرنين طول عمر الآخر فقد يكون سنهما واحد
 ويموت أحدهما قبل الآخر وأما قوله صلى الله عليه وسلم لها لا تكبر سنك فلم يرد به حقيقة الدعاء بل هو

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالِكُ يَأْمُ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعَوْتَ عَلِيَّ يَتِيمِي قَالَ
وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبِرَ سُنُّهَا وَلَا يَكْبِرَ قَرْنُهَا قَالَ
فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَطِي عَلَى رَبِّي
أَنْ أُشْتَرِطَ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَاعْظِبُ كَمَا يَعْظِبُ
الْبَشَرُ فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بَدْعُوَةٌ لَيْسَ لَهَا بَاهِلٌ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طُهورًا وَزَكَاةً
وَقُرْبَةً يَقْرَبُهَا مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ يَتِيمَةٌ بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنْ
الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى »
قَالَ حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ
أَلْعَبُ مَعَ الصَّيْدِيَّانِ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ فَجَاءَ
خَطَّائِي حَطَاةً وَقَالَ أَذْهَبْ وَأَدْعُ لِي مَعَاوِيَةَ قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَا كُلُّ قَالِ ثُمَّ قَالَ لِي

جار على ما قدمناه في الفاظ هذا الباب . قوله ﴿ تلوث خمارها ﴾ هو بالثنية في آخره أي تديره على رأسها
قوله ﴿ عن أبي حمزة القصاب عن ابن عباس ﴾ أبو حمزة هذا بالحاء والزاي اسمه عمران بن أبي عطاء الأسدي
الواسطي القصاب يباع القصب قالوا وليس له عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير
هذا الحديث وله عن ابن عباس من قوله أنه يكره مشاركة المسلم اليهودي وكل مافي الصحيحين
أبو حمزة عن ابن عباس فهو بالجيم والراء وهو نصر بن عمران الضبعي الأهدنا القصاب فله
في مسلم هذا الحديث وحده لا ذكر له في البخاري . قوله ﴿ عن ابن عباس قال كنت ألعب مع
الصديان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب فجاء خطائي حطاة وقال
اذهب ادع لي معاوية ﴾ وفسر الراوي أي فقدني أما حطائي فبجاء ثم طاء مهملتين وبعدها همزة

أَذْهَبَ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَا كُلُّ فَقَالَ لَا أَشْبِعُ اللَّهَ بَطْنَهُ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى
قَالَتْ لِأُمِّيَّةَ مَا حَطَّأَنِي قَالَ قَفَدَنِي قَفْدَةً حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
شَمِيلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنْتُ الْعَبَّاسُ مَعَ الصَّيَّيَانِ
جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْتَبَاتُ مِنْهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءَ
بِوَجْهِهِ وَهُوَ لَاءَ بِوَجْهِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ

وقفدني بقاف ثم فاء ثم دال مهملة وقوله حطأة بفتح الحاء واسكان الطاء بعدها همزة وهو
الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين وإنما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيسا وأما دعاؤه
على معاوية أن لا يشبع حين تأخر فيه الجوابان السابقان أحدهما أنه جرى على اللسان بلا قصد
والثاني أنه عقوبة له لتأخره وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقا
للدعاء عليه فلمذا أدخله في هذا الباب وجعله غيره من مناقب معاوية لأنه في الحقيقة يصير
دعاه وفي هذا الحديث جواز ترك الصبيان يلعبون بما ليس بحرام وفيه اعتماد الصبي فيما يرسل
فيه من دعاء انسان ونحوه من حمل هدية وطالب حاجة وأشباهه وفيه جواز ارسال صبي غيره
من يدل عليه في مثل هذا ولا يقال هذا تصرف في منفعة الصبي لأن هذا قدر يسير وزد الشرع
بالمساحة به للحاجة واطرد به العرف وعمل المسلمين والله أعلم

— باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله —

قوله صلى الله عليه وسلم (ان من شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه)
هذا الحديث سبق شرحه والمراد من يأتى كل طائفة ويظهر أنه منهم ومخالف للآخرين مبغض
فإن أتى كل طائفة بالإصلاح ونحوه فمحمود

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَرَكَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بَوَّجَهُ وَهُوَلَاءَ بَوَّجَهُ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاحَ وَحَدَّثَنِي زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بَوَّجَهُ وَهُوَلَاءَ بَوَّجَهُ

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيْطٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يَرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كُذِّبَ إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْحَرْبِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثِ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا

— باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس ويقول خيرا أو ينمى خيرا﴾ هذا الحديث مبين لما ذكرناه فى الباب قبله ومعناه ليس الكذاب المذموم الذى يصلح بين الناس بل هذا محسن . قوله ﴿قال ابن شهاب ولم أسمع يرخص فى شيء مما يقول الناس كذب الا فى ثلاث

حدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح حدثنا محمد
 ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث صالح
 وقالت ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث بمثل ما جعله يونس من
 قول ابن شهاب وحدثنا عمرو الناقد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا معمر عن
 الزهري بهذا الإسناد إلى قوله ونمي خيرا ولم يذكر ما بعده

الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها قال القاضى
 لاختلاف في جواز الكذب في هذه الصور واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ماهو
 فقالت طائفة هو على اطلاقه وأجازوا قول مالم يكن في هذه المواضع للمصلحة وقالوا الكذب
 المذموم ما فيه مضرة واحتجوا بقول ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم وانى سقيم
 وقوله انها أختى وقول منادى يوسف صلى الله عليه وسلم أيتها العير انكم لسارقون ولاخلاف
 أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده محتف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو وقال
 آخرون منهم الطابرى لايجوز الكذب في شيء أصلا قالوا وما جاء من الاباحة في هذا المراد به
 التورية واستعمال المعارض لاصريح الكذب مثل أن يعد زوجته أن يحسن اليها ويكسوها
 كذا وينوى ان قدر الله ذلك وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب
 قلبه واذا سعى في الاصلاح نقل عن هؤلاء كلاما جميلا ومن هؤلاء الى هؤلاء
 كذلك وورى وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه مات امامكم الأعظم وينوى امامهم في
 الأزمان الماضية أوغدا يأتينا مدد أى طعام ونحوه هذا من المعارض المباحة فكل هذا جائز
 وتأولوا قصة ابراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض والله أعلم وأما كذبه لزوجته
 وكذبها له فالمراد به في اظهار الود والوعد بما لا يازم ونحو ذلك فأما المخادعة في منع ما عليه
 أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام باجماع المسلمين والله أعلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ
 أَبَا إِسْحَقٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِنْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ الْأَنْبِيَاءُ مَا الْعُضَةُ هِيَ النِّيمَةُ الْقَالَةَ بَيْنَ النَّاسِ وَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا
 وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ
 لِيَصْدُقَ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى
 النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ
 السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الصَّدَقَ بَرٌّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْعَبْدَ

— باب تحريم النيمة —

وهي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الافساد. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ألا أنبئكم
 ما العضة هي النيمة القالة بين الناس﴾ هذه اللفظة رويها علي وجهين أحدهما العضة بكسر العين
 وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة والثاني العضة بفتح العين واسكان الضاد على وزن
 الوجه وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا والأشهر في كتب الحديث وكتب غريبه
 والأول أشهر في كتب اللغة ونقل القاضى أنه رواية أكثر شيوخهم وتقدير الحديث والله أعلم
 ألا أنبئكم ما العضة الفاحش الغليظ التحريم

لِيَتَحَرَّى الصُّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكُذْبَ فُجُورٌ وَإِنَّ الْفُجُورَ
يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
فِي رَوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمِرٍ حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصُّدْقِ
فَإِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى
الصُّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ

— ﴿﴾ باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ﴿﴾ —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿﴾ ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي
الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار ﴿﴾ قال العلماء معناه ان الصدق يهدي الى العمل الصالح
الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز أن يتناول العمل
الصالح والجنة وأما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث
في المعاصي . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿﴾ وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان
الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ﴿﴾ وفي رواية ليتحرى الصدق وليتحرى الكذب
وفي رواية عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر واياكم والكذب قال العلماء هذا فيه حث
على تحرى الصدق وهو قصده والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فانه اذا
تساهل فيه كثر منه فعرف به وكتبه الله لمبالغته صديقا ان اعتاده أو كذابا ان اعتاده ومعنى
يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو صفة الكذابين وعقابهم
والمراد اظهار ذلك للمخلوقين اما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين في الملاء الأعلى
واما بأن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم كما يوضع له القبول والبغضاء والا فقدر الله تعالى

وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ
عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا حَدَّثَنَا مَنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مَسْهَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ
فِي حَدِيثِ عَيْسَى وَيَتَحَرَّى الصَّدْقَ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْهَرٍ حَتَّى يَكْتَبَهُ اللَّهُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ « وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ » قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ قَالَ قُلْنَا الَّذِي لَا يُولدُ لَهُ قَالَ لَيْسَ
ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا قَالَ فَمَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ
قَالَ قُلْنَا الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ قَالَ لَيْسَ بِذَلِكَ وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ

وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك والله أعلم . واعلم أن الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم
ببلادنا وغيرها أنه ليس في متن الحديث إلا ما ذكرناه وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ وكذا
نقله الحميدى ونقل أبو مسعود الدمشقى عن كتاب مسلم في حديث ابن مثنى وابن بشار زيادة
وان شر الروايا روايا الكذب وان الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا يعد الرجل صبيه
ثم يخلفه وذكر أبو مسعود أن مسلما روى هذه الزيادة في كتابه وذكرها أيضاً أبو بكر البرقانى في هذا
الحديث قال الحميدى وليست عندنا في كتاب مسلم قال القاضى الروايا هنا جمع روية وهى ما يتروى
فيه الانسان ويستعد به أمام عمله وقوله قال وقيل جمع راوية أى حامل وناقل له والله أعلم
— باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شيء يذهب الغضب —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ قَالَ قُلْنَا الَّذِي لَا يُولدُ لَهُ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ
وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا قَالَ فَمَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ قُلْنَا الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ كِلَاهُمَا قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ إِمَّا
 الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
 عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ قَالُوا فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ
 عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ

الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب) أما الرقوب فبفتح الراء وتخفيف
 القاف والصرعة بضم الصاد وفتح الراء وأصله في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا وأصل
 الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعتقدون أن الرقوب
 المحزون هو المصاب بموت أولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يميت أحد من أولاده
 في حياته فيحتسبه يكتب له ثواب مصيئته به وثواب صبره عليه ويكون له فرطا وسلفا وكذلك
 تعتقدون أن الصرعة الممدوح القوى الفاضل هو القوى الذي لا يصرعه الرجال بل يصرعهم
 وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو الفاضل الممدوح الذي
 قل من يقدر على التخلق بخلقه ومشاركته في فضيلته بخلاف الأول وفي الحديث فضل موت
 الأولاد والصبر عليهم ويتضمن الدلالة للمذهب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذهب
 أبي حنيفة وبعض أصحابنا وسبقت المسئلة في النكاح وفيه كظم الغيظ وامتسك النفس عند الغضب

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ أُسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُجِعَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرَّ عَيْنَاهُ وَتَنَفَّخَ أَوْدَاجُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ الرَّجُلُ وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ فَقَالَ وَهَلْ تَرَى وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ أُسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُجِعَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى

عن الانتصار والمخاصمة والمنازعة. قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه ﴿انى لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم﴾ فيه أن الغضب فى غير الله تعالى من نزغ الشيطان وأنه ينبغى لصاحب الغضب أن يستعيد فىقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأنه سبب لزوال الغضب وأما قول هذا الرجل الذى اشتد غضبه هل ترى بى من جنون فهو كلام من لم يفقه فى دين الله تعالى ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة وتوهم أن الاستعاذة محتصة بالمجنون ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم الذى قال له أوصنى لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب فلم يزد فى الوصية على لا تغضب مع تكراره الطلب وهذا دليل ظاهر فى عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه ويحتمل أن هذا القائل هل ترى بى من جنون كان من المنافقين أو من جفأة الأعراب والله أعلم

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ
فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنفَا قَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ
الرَّجِيمِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَجَنُونًا تَرَانِي وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
أَنْ يَتَرَكَهُ فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ فَلَئِمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقًا
لَا يَتَمَّاكُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ « يَعْنِي الْحَزَامِيُّ » عَنْ أَبِي الزُّنَادِ

— باب خلق الانسان خلقاً لا يتماك —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يطيف به ﴾ قال أهل اللغة طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوفاً وطوفاً وطوفاً
يطيف إذا استدار حواليه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فلما رآه أجوف ﴾ علم أنه خلق خلقاً لا
يتماك . الأجوف صاحب الجوف وقيل هو الذى داخله خال ومعنى لا يتماك لا يملك نفسه
ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد
جنس بني آدم

عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّيَادِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُشْتَمِيِّ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ

باب النهي عن ضرب الوجه

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ﴾ وفي رواية إذا ضرب أحدكم وفي رواية لا يلمن الوجه وفي رواية إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته قال العلماء هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه لأنه لطيف يجمع المحاسن وأعضاؤه نفيسة لطيفة وأكثر الإدراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالباً ويدخل في النهي إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضرب تأديب فليجتنب الوجه ، وأما قوله صلى الله عليه وسلم

فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكِ الْمُرَاعِي « وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

(فإن الله خلق آدم على صورته) فهو من أحاديث الصفات وقد سبق في كتاب الإيمان بيان حكمها واضحا وبسوطاً وأن من العلماء من يمسك عن تأويلها ويقول تؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ولها معنى يليق بها وهذا مذهب جمهور السلف وهو أحوط وأسلم والثاني أنها تتأول على حسب ما يليق بتنزيه الله تعالى وأنه ليس كمثلته شيء قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ورواه بعضهم أن الله خلق آدم على صورة الرحمن وليس بثابت عند أهل الحديث وكأن من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث فأجراه على ظاهره وقال لله تعالى صورة لا كالصور وهذا الذي قاله ظاهر الفساد لأن الصورة تفيد التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو مركباً فليس مصوراً قال وهذا كقول المجسمة جسم لا كالأجسام لما رأوا أهل السنة يقولون البارئ سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالأجسام والفرق أن لفظ شيء لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقتضيه وأما جسم وصورة فيتضمنان التأليف والتركيب وذلك دليل الحدوث قال العجب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع أن ظاهر الحديث على رأيه يقتضي خلق آدم على صورته فالصورتان على رأيه سواء فاذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له أيضاً إن أردت بقولك صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وحينئذ يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل واختلاف العلماء في تأويله فقالت طائفة الضمير في صورته عائد على الأخ المضروب وهذا ظاهر رواية مسلم وقالت طائفة يعرود إلى آدم وفيه ضعف وقالت طائفة يعرود إلى الله تعالى ويكون المراد إضافة تشریف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في السكبة بيت الله ونظارته والله أعلم . قوله (حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراعي عن أبي هريرة) المراعي بفتح الميم وبالعين المعجمة منسوب إلى المراغة بطن من الأزد

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ قَالَ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ وَقَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصَبَّ
عَلَى رُؤُسِهِمُ الزَّيْتُ فَقَالَ مَا هَذَا قِيلَ يُعَذَّبُونَ فِي الخِرَاجِ فَقَالَ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ
بِالشَّامِ قَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ مَا شَأْنُهُمْ قَالُوا حَبَسُوا فِي الْجَزْيَةِ فَقَالَ هِشَامٌ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا
حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عَمِيرُ بْنُ سَعْدٍ

لا الى البلد المعروفة بالمراغة من بلاد العجم وهذا الذي ذكرناه من ضبطه وأنه منتسب الى بطن
من الأزد هو الصحيح المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وذكر ابن جرير الطبري أنه منسوب الى
موضع بناحية عمان وذكر الحافظ عبد الغنى المقدسي أنه المراد بضم الميم ولعله تصحيف من
الناسخ والمشهور الفتح وهو الذي صرح به أبو علي الغساني الجبالي والقاضي في المشارق
والسمعاني في الانساب وخلائق وهو المعروف في الرواية وكتب الحديث قال السمعاني وقيل
انه بكسر الميم قال والمشهور الفتح والله أعلم

باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان الله يعذب الذين يعذبون الناس﴾ هذا محمول على التعذيب
بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالتقصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك. قوله ﴿أناس
من الأنباط﴾ هم فلاحو العجم. قوله ﴿وأمرهم يومئذ عمير بن سعد﴾ هكذا هو في معظم النسخ

عَلَى فَلَاسْطِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَخَدَّهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخَلُّوا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا
وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ يَشْمَسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجَزِيَّةِ فَقَالَ مَا هَذَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَعَذِّبُ الَّذِينَ يَعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ
أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى « وَاللَّفْظُ لَهُ » أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهَمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نَصُولَهَا فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنَصُولِهَا
كَئِذَا لَمْ يَخْدَشْ مُسْلِمًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا
كَأَنَّ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمْرَبَهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنَصُولِهَا وَقَالَ ابْنُ رَمْحٍ كَانَ

عمير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من غير ياء وفي بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء
قال القاضي الأول هو الموجود لأكثر شيوختنا وفي أكثر النسخ وأكثر الروايات وهو
الصواب وهو عمير بن سعد بن عمير الأنصاري الأوسي من بني عمرو بن عوف وولاه عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه حمص وكان يقال له يسبح وجده أبو زيد الأنصاري أحد الذين
جمعوا القرآن والله أعلم. قوله (أميرهم على فلسطين) هي بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت
المقدس وما حولها. قوله (فأمر بهم فخلوا) ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة والمعجمة أشهر وأحسن

يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلَسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مَنَّا حَتَّى سَدَدْنَا بِبَعْضِنَا فِي وَجْهِهِ بَعْضٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ «وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ» قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ أَوْ قَالَ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدْعُهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأَمَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

— باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما —

﴿ من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ للذي يمر بالنبل في المسجد فليمسك على نصالها لئلا يصيب بها أحدًا من المسلمين ﴾ فيه هذا الأدب وهو الإمساك بنصالها عند ارادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما والنصول والنصال جمع نصل وهو حديدة السهم وفيه اجتناب كل ما يخاف منه ضرر وأما قول أبي موسى سدناها ببعضنا في وجوه بعض أي قومناها الى وجوههم وهو بالسين المهملة من السداد وهو القصد والاستقامة

— باب النهي عن الإشارة بالسلاح الى مسلم —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من أشار الى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه

ابن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن ابن عون عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله لأتحين هذا عن المسلمين لأؤذيهم فأدخل الجنة

لأبيه وأمه) فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه وقوله صلى الله عليه وسلم وان كان أخاه لأبيه وأمه مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان هذا هزلا ولعبا أم لا لأن ترويع المسلم حرام بكل حال ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الأخرى ولعن الملائكة له يدل على أنه حرام وقوله صلى الله عليه وسلم فان الملائكة تلعنه حتى وان كان هكذا في عامة النسخ وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ . قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده)) هكذا هو في جميع النسخ لا يشير بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى لا تضار والدة وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي ولعل الشيطان ينزع ضبطناه بالعين المهملة وكذا نقله القاضي عن جميع

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ
 فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ نَجَّاهُ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ صَمْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَاظِعِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرزَةَ
 قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفَعُ بِهِ قَالَ أَعْزَلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحَبَّابِ عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِبِيِّ

روايات مسلم وكذا هو في نسخ بلادنا ومعناه يرمى في يده ويحقق ضربته ورميته وروى
 في غير مسلم بالغين المعجمة وهو بمعنى الاغراء أى يحمل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك

— باب فضل إزالة الأذى عن الطريق —

هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق سواء كان الأذى شجرة
 تؤذى أو غصن شوك أو حجرا يعثر به أو قذرا أوجيفة وغير ذلك وإماطة الأذى عن الطريق من شعب
 الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح وفيه التنبيه على فضيلة كل مانع المسلمين وأزال عنهم ضررا
 قوله صلى الله عليه وسلم (رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق) أى يتنعم
 في الجنة بملاذها بسبب قطعه الشجرة . قوله (عن أبان بن صمعة قال حدثني أبو الوازع) أما أبان فقد
 سبق في مقدمة الكتاب أنه يجوز صرفه وتركه والصرف أجود وهو قول الأكثرين وصمعة
 بصاد مهملة مفتوحة ثم ميم سا كثة ثم عين مهملة قيل ان أبانا هذا هو والدعتبة الغلام الزاهد
 المشهور وأبو الوازع بالعين المهملة اسمه جابر بن عمرو الراسي بكسر السين المهملة وبعدها باء

عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرزَةَ قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَسَى أَنْ تَمُضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ فَرَوَدُنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلْ كَذَا أَفْعَلْ كَذَا أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ وَأَمَرَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد الضبعي حدثنا جويرية «يعني ابن أسماء» عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لِأَنَّهَا لَمْ تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ **حدثني** هرون بن عبد الله وعبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد جميعاً عن معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَوِيرِيَّةَ . وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ أَوْ ثَقَمَتْهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ

موحدة وهي نسبة الى بنى راسب قبيلة معروفة نزلت بالبصرة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأمر الاذى عن الطريق ﴾ هكذا هو في معظم النسخ وكذا نقله القاضى عن عامة الرواة بتشديد الراء ومعناه أزاله وفي بعضها وأمر بزاي مخففة وهي بمعنى الأول

— ﴿﴾ باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى ﴿﴾ —

فيه حديث المرأة وقد سبق شرحه في كتاب قتل الحيات وسبق هناك أن خشاش الأرض يفتح الحاء المعجمة وضمها وكسرها أى هوامها وحشراتهما وروى على غير هذا مما ذكرناه هناك

الأرض حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الأعلى عن عبيد الله عن سعيد
 المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن رافع حدثنا
 عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
 امرأة النار من جراء هرة لها أوهر ربطتها فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها ترمم من
 خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً

حدثنا أحمد بن يوسف الأزدي حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا
 الأعمش حدثنا أبو اسحق عن أبي مسلم الأغر أنه حدثه عن أبي سعيد الخدري وأبي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العزازره والكبرياء رداؤه فمن
 ينازعني عذبه

ومعنى عذبت في هرة أي بسببها قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من جراء هرة﴾ أي من أجلها يمد
 ويقصر يقال من جرائك ومن جراك وجريك وأجلك بمعنى . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ترمم
 من خشاش الأرض﴾ هكذا هو في أكثر النسخ ترمم بضم التاء وكسر الراء الثانية وفي بعضها
 ترمم بضم التاء وكسر الميم الأولى وراء واحدة وفي بعضها ترمم بفتح التاء والميم أي تتناول ذلك بشفتيها

باب تحريم الكبر

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿العزازره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبه﴾ هكذا هو في جميع النسخ
 فالضمير في ازاره ورداؤه يعود الى الله تعالى للعلم به وفيه محذوف تقديره قال الله تعالى ومن ينازعني
 ذلك أعذبه ومعنى ينازعني يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك وهذا وعيد شديد في الكبر
 ومصرح بتحريمه وأما تسميته ازارا ورداء فجواز واستعارة حسنة كما تقول العرب فلان شعاره

حدثنا سويد بن سعيد عن معتمر بن سليمان عن أبيه حدثنا أبو عمران الجوني
 عن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث أن رجلاً قال والله لا يغفر الله
 لفلان وإن الله تعالى قال من ذا الذي يتألى على أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت لفلان
 وأحببت عمك أو كما قال حدثني سويد بن سعيد حدثني حفص بن ميسرة عن
 العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب
 أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره

الزهد وثماره التقوى لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دنار بل معناه صفته كذا قال المازري
 ومعنى الاستعارة هنا أن الأزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه وهما جمال له قال فضرب
 ذلك مثلاً لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق وله الأزم واقتضاهما جلاله ومن مشهور كلام
 العرب فلان واسع الرداء وغمر الرداء أي واسع العظيمة

— باب النهي عن تقنيط الانسان من رحمة الله تعالى —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أن رجلاً قال والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال من ذا الذي
 يتألى على أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت لفلان وأحببت عمك ﴾ معنى يتألى يحلف والالية
 اليمين وفيه دلالة لمذهب أهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة إذا شاء الله غفرانها واحتجت
 المعتزلة به في احباط الأعمال بالمعاصي الكبائر ومذهب أهل السنة انها لا تحبط الا بالكفر
 ويتأول حبوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته في مقابلة سيئاته وسمى احباطاً مجازاً ويحتمل
 أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر ويحتمل أن هذا كان في شرع من قبلنا وكان هذا حكمهم

— باب فضل الضعفاء والحمالين —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره ﴾ الأشعث الملبد
 الشعر المعبر غير مدهون ولا مرجل ﴾ ومدفوع بالأبواب أي لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم قال أبو إسحق لا أدري أهلكهم بالنصب أو أهلكهم بالرفع حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم ح وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان ابن بلال جميعاً عن سهيل بهذا الإسناد مثله

عن أبوابهم ويطردونه عنهم احتقاراً له لو أقسم على الله لأبره أى لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله اكراماً له باجابة سؤاله وصيانته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى وان كان حقيراً عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء وابراره اجابته والله أعلم

باب النهي عن قول هلك الناس

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم ﴾ روى أهلهم على وجهين مشهورين رفع الكاف وفتحها والرفع أشهر ويؤيده أنه جاء في رواية روينها في حلية الأولياء في ترجمة سفیان الثوري فهو من أهلكهم قال الحميدى في الجمع بين الصحيحين الرفع أشهر ومعناها أشدهم هلاكاً وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين لأنهم هلكوا في الحقيقة وانفق العلماء على أن هذا اللم انما هو فيمن قاله على سبيل الازراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقييح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله في خلقه قالوا فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه كما قال لأعرف من أمة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنهم يصلون جميعاً هكذا فسره الامام مالك وتابعه الناس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَجْحٍ عَنْ
 اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ وَزِيدُ بْنُ هَرُونَ كُلُّهُمُ عَنْ
 يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى «وَاللَّفْظُ لَهُ» حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ «يَعْنِي الثَّقَفِيَّ»
 سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ «وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ» أَنَّ عُمَرَ
 حَدَّثَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا زَالَ
 جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورِثَنِي حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْقَوَارِيرِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي
 بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُنِي حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ «وَاللَّفْظُ
 لِإِسْحَاقَ» قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

ذلك فهو أهلهم أي أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الأثم في عيهم والوقعة فيهم وربما
 أذاه ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم والله أعلم

— باب الوصية بالجار والاحسان اليه —

في هذه الأحاديث الوصية بالجار وبيان عظم حقه وفضيلة الاحسان اليه وفي الحديث (فأصهم
 منه بمعروف) أي أعطهم منه شيئاً

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَنِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ
 أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنْ خَلِيلِي
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرَانِكَ
 فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ

حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ «يَعْنِي الْخَزَّازَ» عَنْ
 أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بَرِيدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاهُ
 طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَانِهِ فَقَالَ أَشْفَعُوا فَلْتَوْجُرُوا وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّهِ مَا أَحَبُّ

باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

قوله صلى الله عليه وسلم ((ولو أن تلقى أخاك بوجه طالق)) روى طلق على ثلاثة أوجه اسكان
 اللام وكسرها وطلبق بزيادة ياء ومعناه سهل منبسط . فيه الحث على فضل المعروف وماتيسر
 منه وإن قل حتى طلاقة الوجه عند اللقاء

باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

فيه استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة سواء كانت الشفاعة إلى سلطان ووال ونحوهما
 أم إلى واحد من الناس وسواء كانت الشفاعة إلى سلطان في كف ظلم أو إسقاط تعزير أو في

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن بريد بن عبد الله عن جده
 عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا محمد بن العلاء الهمداني
 «واللفظ له» حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر
 حامل المسك إما أن يحذيك وإما أن يتباع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ونافخ الكبر
 إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة

تخليص عطاء لمحتاج أو نحو ذلك وأما الشفاعة في الحدود فحرام وكذا الشفاعة في تميم باطل
 أو إبطال حق ونحو ذلك فهي حرام

— باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء —

فيه تمثيله صلى الله عليه وسلم الجليس الصالح بحامل المسك والجليس السوء بنافخ الكبر وفيه
 فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والبروة ومكارم الاخلاق والورع والعلم والآداب والنهي
 عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ومن يغتاب الناس أو يكثر فجره وبطالته ونحو ذلك من الأنواع
 المذمومة ومعنى «يحذيك» يعطيك وهو بالخاء المهملة والذال وفيه طهارة المسك واستحبابه وجواز
 بيعه وقد أجمع العلماء على جميع هذا ولم يخالف فيه من يعتد به ونقل عن الشيعة نجاسته والشيعة
 لا يعتد بهم في الإجماع ومن الدلائل على طهارته الإجماع وهذا الحديث وهو قوله صلى الله
 عليه وسلم وإما أن يتباع منه والنجس لا يصح بيعه ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يستعمله في
 بدنه ورأسه ويصلي به ويخبر أنه أطيب الطيب ولم يزل المسلمون على استعماله وجواز بيعه قال
 القاضي وما روى من كراهة العمرين له فليس فيه نص منهما على نجاسته ولا صحت الرواية
 عنهما بالكراهة بل صحت قسمة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين والمعروف عن ابن عمر
 استعماله والله أعلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ «وَاللَّفْظُ لَهَا» قَالَا أَخْبَرَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ جَاءَتْنِي أُمْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا
 فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا
 وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَأَبْنَاتُهَا فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتَلَى مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ
 كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ «يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ» عَنْ ابْنِ الْهَادِ
 أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتَهُ يَحْدُثُ عُمَرَ بْنَ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْنِي مُسَكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطَعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ

— باب فضل الاحسان الى البنات —

في هذه الأحاديث فضل الاحسان الى البنات والتفقه عليهن والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن
 قوله (ابن بهرام) هو بفتح الباء وكسرهما . قوله صلى الله عليه وسلم (من ابتلى من البنات
 بشيء) انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالى واذا بشر أحدكم بالأنثى
 ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . قوله (ان زياد بن أبي زياد مولى ابن عيَّاش حدثه عن عراك)
 هو عيَّاش بالمشاة والشين المعجمة وهو زياد بن ابى زياد واسم أبى زياد ميثرة المدنى المخزومى

فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لَتَأْكُلَهَا فَاسْتَطَعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتْ
 التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجِبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ
 حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَالَ
 جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنْ
 الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ

مولي عبد الله بن عياش بالمعجمة ابن أبي ربيعة بن المغيرة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من عال
 جارتين حتى تبلغا يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه﴾ ومعنى عالها قام عليهما بالمؤنة
 والترية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب ومنه ابدأ بمن تعول ومعناه جاء يوم القيامة
 أنا وهو كهاين

— باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم﴾
 قال العلماء تحلة القسم ما ينحل به القسم وهو اليمين وجاء مفسراً في الحديث أن المراد قوله
 تعالى وإن ينكم إلا واردة وبهذا قال أبو عبيد وجمهور العلماء والقسم مقدر أى والله إن منكم
 إلا واردة وقيل المراد قوله تعالى فوربك لنحشرنهم والشیاطین وقال ابن قتيبة معناه تقليل
 مدة ورودها قال وتحلة القسم تستعمل في هذا في كلام العرب وقيل تقديره ولا تحلة القسم

أَبْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ
 فَيَلِجُ النَّارَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ»
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أَوْ اثْنَيْنِ
 يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْ اثْنَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حَسِينٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ قَالَ جَاءَتْ
 أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ
 فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلَمُنَا مَا عَلَيْكَ اللَّهُ قَالَ اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا
 فَاجْتَمِعْنَ فَاتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلِمْنَ مَا عَلَيْهِ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ
 مِنْ أَمْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ
 وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مِعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ

أى لا تمسه أصلا ولا قدراً يسيراً كتحلة القسم والمراد بقوله تعالى وان منكم الاواردها المرور
 على الصراط وهو جسر منصوب عليها وقيل الوقوف عندها . قوله صلى الله عليه وسلم (ثلاثة
 من الولد ثم سئل عن الاثنتين) فقال واثنين محمول على أنه أوحى به اليه صلى الله عليه وسلم عند

وَزَادَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
 «وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ» قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ قُلْتُ
 لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُحَدِّثِ
 تَطْيِيبٍ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ قَالَ نَعَمْ صَغَارَهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدَهُمْ أَبَاهُ أَوْ قَالَ
 أَبُوهُ فَيَأْخُذُ بِرُؤُوسِهِمْ أَوْ قَالَ يَبِيضُهُمْ كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتْنَاهِي أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي
 حَتَّى يَدْخُلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ وَفِي رِوَايَةٍ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى «يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ» عَنِ التَّيْمِيِّ هَذَا الْأَسْنَادُ وَقَالَ فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَطْيِيبٌ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ «وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ» قَالُوا
 حَدَّثَنَا حَفْصُ «يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ» ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
 جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَنْتَ أَمْرَاءُ

سؤاها أو قبله وقد جاء في غير مسلم وواحد قوله «لم يبلغوا الحنث» أي لم يبلغوا سن التكليف الذي
 يكتب فيه الحنث وهو الأثم قوله «صغارهم دعاميص الجنة» هو بالدال والعين والصاد المهملات
 واحدهم دعووس بضم الدال أي صغار أهلها وأصل الدعمووس دويبة تكون في الماء لا تفارقه
 أي أن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها وقوله «بصنفة ثوبك» هو بفتح الصاد وكسر النون وهو
 طرفه ويقال لها أيضا صنيفة. قوله «فلا يتناهى» أو قال ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة. يتناهى

النبي صلى الله عليه وسلم بصبي لها فقالت يانبي الله ادع الله له فلقد دفنت ثلاثة قال دفنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بحظار شديد من النار قال عمر من بينهم عن جده وقال الباقر عن طاق ولم يذكروا الجد حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالوا حدثنا جرير عن طاق بن معاوية النخعي أبي غياث عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابت لها فقالت يا رسول الله إنه يشتكى وإني أخاف عليه قد دفنت ثلاثة قال لقد احتظرت بحظار شديد من النار قال زهير بن عمرو عن طاق ولم يذكر الكنية

حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله

ويتهى بمعنى أى لا يتركه . قوله صلى الله عليه وسلم (لقد احتظرت بحظار شديد من النار) أى امتنعت بمنايع وثيق وأصل الحظر المنع وأصل الحظار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالحائط وفى هذه الأحاديث دليل على كون أطفال المسلمين فى الجنة وقد نقل جماعة فيهم اجماع المسلمين وقال المازرى أما أولاد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم فالاجماع متحقق على أنهم فى الجنة وأما أطفال من سواهم من المؤمنين فجماهير العلماء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الاجماع فى كونهم من أهل الجنة قطعاً لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وتوقف بعض المتكلمين فيها وأشار الى أنه لا يقطع لهم كالمكلفين والله أعلم

باب اذا أحب الله عبداً أمر جبريل فأحبه وأحبه أهل السماء

(ثم يوضع له القبول فى الأرض)

وذكر فى البعض نحوه . قال العلماء محبة الله تعالى لعبده هى ارادته الخير له وهدايته وانعامه عليه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيْلَ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ قَالَ
فِيحِبُّهُ جَبْرِيْلُ ثُمَّ يَنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ إِنْ اللَّهُ يَحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ فِيحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ
ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيْلَ فَيَقُولُ إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا
فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُوهُ جَبْرِيْلُ ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنْ اللَّهُ يَبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ
فَيَبْغِضُوهُ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءَ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ « يَعْنِي
أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ » وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ » ح
وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ
أَبْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ « وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ » كُلُّهُمْ عَنْ سَهِيلِ بِهَذَا
الْأَسْنَادِ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبَغْضِ حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سَهِيلِ
أَنَّ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كُنَّا بِعَرَفَةَ فَمَرَّ عَمْرٌو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ
إِلَيْهِ فَقُلْتُ لِأَبِي يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرُوبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ لِمَا لَهُ

ورحمته وبغضه ارادة عقابه أو شقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما
استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم والثاني أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين وهو
ميل القلب اليه واشتياقه الى لقائه وسبب حبهم اياه كونه مطيعاً لله تعالى محبوباً له ومعنى يوضع له
القبول في الأرض أى الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه فتميل اليه القلوب وترضى عنه وقد جاء
في رواية فتوضع له المحبة . قوله « وهو على الموسم » أى أمير الحجيج

مَنْ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَقَالَ بِأَيْكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَّ ذِكْرُ بَعْضِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سَهِيلٍ

حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اُخْتَلَفَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ قَالَ النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَقَهُوا وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اُخْتَلَفَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ

— ﴿﴾ باب الأرواح جنود مجندة ﴿﴾ —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿الأرواح جنود مجندة﴾ فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف قال العلماء معناه جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه وقيل إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناسبها في شيمها وقيل لأنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أجسادها فمن وافق بشيمه ألفه ومن باعده نافرته وخالفه وقال الخطابي وغيره تألفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة أو الشقاوة في المبتدأ وكانت الأرواح قسمين متقابلين فإذا تلاقت الأجساد في الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه فيميل الأختيار إلى الأختيار والأشرار إلى الأشرار والله أعلم

له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها قال حب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير وابن أبي عمير «واللفظ لزهير» قالوا حدثنا سفیان عن الزهري عن أنس قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما أعددت لها فلم يذكر كبيراً قال ولكنني أحب الله ورسوله قال فانت مع من أحببت. حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري حدثني أنس بن مالك أن رجلاً من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه قال ما أعددت لها من كثير أحمد عليه نفسي حدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد «يعني ابن زيد» حدثنا

— باب المرء مع من أحب —

قوله صلى الله عليه وسلم للذي سأله عن الساعة ﴿ما أعددت لها قال حب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت﴾ وفي روايات المرء مع من أحب. فيه فضل حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتناب نهيهما والتأدب بالآداب الشرعية ولا يشترط في الاتفاف بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم اذ لو عمله لكان منهم ومثلهم وقد صرح في الحديث الذي بعد هذا بذلك فقال أحب قوما ولما يلحق بهم قال أهل العربية لما نفي للماضي المستمر فيدل على نفيه في الماضي وفي الحال بخلاف لم فانها تدل على الماضي فقط ثم انه لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه. قوله ﴿ما أعددت لها كثير﴾ ضبطوه في المواضع كلها من هذه الأحاديث بالثاء المثناة وبالباء الموحدة وهما صحيحان وقوله ما أعددت لها كثير صلاة ولاصيام ولا صدقة

ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ وَمَا أَعَدَدْتَ لِلسَّاعَةِ قَالَ حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ فَانْكَرَ مَعَهُ مِنْ أَحِبِّتِ قَالَ أَنَسٌ فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرِحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْكَرَ مَعَهُ مِنْ أَحِبِّتِ قَالَ أَنَسٌ فَانَا أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَبَرِيِّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ فَانَا أَحَبُّ وَمَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سِدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعَدَدْتَ لَهَا قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ أُسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولَهُ قَالَ فَانْتِ مَعَهُ مِنْ أَحِبِّتِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ جَبَلَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا

أى غير الفرائض معناه ما أعددته لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة . قوله (عند سدة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ « يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ » حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ
 تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ
 أَحَبَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِيهِ بَشِيرُ
 ابْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ « يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ » كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ قَرْمٍ جَمِيعًا عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى
 قَالَ أَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ « وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى »
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

المسجد) هي الظلال المسقفة عند باب المسجد. قوله (حدثنا سليمان بن قرم) هو بفتح القاف
 واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يحتج به مسلم بل ذكره متابعة وقد سبق أنه يذكر في المتابعة
 بض الضعفاء والله أعلم

أَبْنُ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ
الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ
كُلَّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ
عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيُحِبُّ النَّاسُ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيَحْمَدُهُ
النَّاسُ كَمَا قَالَ حَمَّادُ

كتاب القدر

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

— ﴿أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ وَلَا تَضُرُّهُ﴾ —

قوله ﴿أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ﴾
وفي رواية ويحبه الناس عليه قال العلاء معناه هذه البشري المعجلة له بالخير وهي دليل على
رضاء الله تعالى عنه ومحبه له فيحبه الى الخلق كما سبق في الحديث ثم يوضع له القبول في الأرض
هذا كله اذا حمده الناس من غير تعرض منه لخدمهم والا فالتعرض مذموم

كتاب القدر

— ﴿بَابُ كَيْفِيَةِ خَلْقِ الْإَدْمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ﴾ —

﴿وَأَجَلُهُ وَعَمَلُهُ وَشِقَاؤُهُ وَسَعَادَتُهُ﴾

قوله ﴿حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ

أَبْنِ مُمَيْرِ الْهَمْدَانِيِّ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ الْمَلِكُ فَيَنْفِخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ

في بطن أمه أربعين يوماً ثم تكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم تكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد) أما قوله الصادق المصدوق فعناه الصادق في قوله المصدوق فيما يأتي من الوحي الكريم وأما قوله إن أحدكم فبكسر الهمزة على حكاية لفظه صلى الله عليه وسلم . قوله بكتب رزقه هو بالباء الموحدة في أوله على البدل من أربع وقوله شقى أو سعيد مرفوع خبر مبتدا محذوف أي وهو شقى أو سعيد . قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ((ثم يرسل الملك)) ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يوماً وفي الرواية التي بعد هذه يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول يارب أشقى أم سعيد وفي الرواية الثالثة إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي رواية حذيفة بن أسيد إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ثم يتصور عاينها الملك وفي رواية إن ملكاً موكل بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئاً باذن الله لبضع وأربعين ليلة وذكر الحديث وفي رواية أنس إن الله قد وكل بالرحم ملكاً فيقول أي رب نطفة أي رب علقة أي رب مضغة قال العلماء طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة وأنه يقول يارب هذه علقة هذه مضغة في أوقاتها فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى وهو أعلم سبحانه ولكلام الملك وتصرفه أوقات أحدها حين يخلقها الله تعالى نطفة ثم ينقلها علقة وهو أول علم الملك بأنه ولد لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً وذلك عقب الأربعين الأولى وحينئذ يكتب رزقه وأجله وعمله وشقاوته أو سعادته ثم للملك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره

وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه وكونه ذكراً أم أنثى وذلك إنما يكون في الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة وقبل انقضاء هذه الأربعين وقبل نفخ الروح فيه لأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد تمام صورته وأما قوله في إحدى الروايات فإذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب أذكر أم أنثى فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب أجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك وذاكر رزقه فقال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بتصويرها وخلق سمعها إلى آخره أنه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موجود في العادة وإنما يقع في الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة كما قال الله تعالى ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة نخاقنا العلقة مضغة نخلقنا المضغة عظماً فكسونا العظام لحماً ثم يكون للملك فيه تصوير آخر وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر ووقع في رواية للبخاري إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه فقوله ثم يبعث بحرف ثم يقتضى تأخير كتب الملك هذه الأمور إلى ما بعد الأربعين الثالثة والأحاديث الباقية تقتضى الكتب بعد الأربعين الأولى وجوابه أن قوله ثم يبعث إليه الملك فيؤذن فيكتب معطوف على قوله يجمع في بطن أمه ومتعلق به لا بما قبله وهو قوله ثم يكون مضغة مثله ويكون قوله ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الأشياء أمره بها وبالتصرف فيها بهذه الأفعال وإلا فقد صرح في الحديث بأنه موكل بالرحم وأنه يقول يارب نطفة يارب علقة قال القاضي وقوله في حديث أنس وإذا أراد الله أن يقضى خلقاً قال يارب أذكر أم أنثى شقى أم سعيد لا يخالف ما قدمناه ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضغة بل ابتداء للكلام وإخبار عن حالة أخرى فأخبر أولاً بحال الملك مع النطفة ثم أخبر أن الله تعالى إذا أراد اظهار خلق النطفة علقة كان كذا وكذا ثم المراد بجميع ما ذكر من الرزق والأجل

كَلِمَاتٍ بَكَّتَبَ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدٍ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ
بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ
أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا
إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْجِدِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحُجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

والشقاوة والسعادة والعمل والذكورة والأنوثة أنه يظهر ذلك للبلك ويأمره بانفاذه وكتابته
والا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك وعلمه وارادته لكل ذلك موجود في الأزل والله أعلم . قوله
صلى الله عليه وسلم ﴿ فوالذي لا اله غيره ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وان أحدكم ليعمل بعمل
أهل النار الخ ﴾ المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه وأن تلك الدار ما بقى بينه
وبين أن يصلها الا كمن بقى بينه وبين موضع من الأرض ذراع والمراد بهذا الحديث أن هذا
قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب
الناس من الشر الى الخير في كثرة وأما انقلابهم من الخير الى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة
وهو نحو قوله تعالى ان رحمتى سبقت غضبي وغلبت غضبي ويدخل في هذا من انقلب الى عمل
النار بكفر أو معصية لسكن مختلفان في التخليد وعدمه فالكافر يخلد في النار والمعاصي الذي مات
موحداً لا يخلد فيها كما سبق تقريره وفي هذا الحديث تصريح باثبات القدر وأن التوبة تهدم
الذنوب قبلها وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر الا أن أصحاب المعاصي غير الكفر

الأسناد قال في حديث وكيع إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين ليلة وقال في حديث معاذ عن شعبة أربعين ليلة أربعين يوماً وأما في حديث جرير وعيسى أربعين يوماً حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمر وزهير بن حرب «واللفظ لابن ميمر» قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول يارب أشقى أو سعيد فيكتبان فيقول أي رب أذكر أم أنثى فيكتبان ويكتب عمله وأثره واجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزد فيها ولا ينقص حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الزبير المكي أن عامر بن وائلة حدثه أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول الشقى من شقى في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره فأتى رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له حذيفة بن أسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشقى رجل بغير عمل فقال له الرجل أتعجب من ذلك فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب أذكر أم أنثى فيقضى

في المشيئة والله أعلم . قوله (عن حذيفة بن أسيد) هو بفتح الهمزة . قوله صلى الله عليه وسلم (فيقول يارب أشقى أو سعيد فيكتبان فيقول أي رب أذكر أم أنثى فيكتبان)

ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب أجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم
يقول يارب رزقه فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده
فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص **حدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي أخبرنا أبو عاصم **حدثنا**
ابن جريج أخبرني أبو الزبير أن أبا الطفيل أخبره أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول
وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن الحارث **حدثنا** محمد بن أحمد بن أبي خلف
حدثنا يحيى بن أبي بكير **حدثنا** زهير أبو خيشمة **حدثني** عبد الله بن عطاء أن عكرمة
ابن خالد **حدثه** أن أبا الطفيل **حدثه** قال دخلت على أبي سريحة حديفة بن أسيد الغفاري
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذني هاتين يقول إن النطفة تقع في الرحم
أربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك قال زهير حسبته قال الذي يخلقها فيقول يارب أذكر
أو أنثى فيجعله الله ذكرا أو أنثى ثم يقول يارب أسوي أو غير أسوي فيجعله الله سويا
أو غير أسوي ثم يقول يارب ما رزقه ما أجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا أو سعيدا
حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد **حدثني** أبي **حدثنا** ربيعة بن كلثوم **حدثني** أبي كلثوم

الموضعين بضم أوله ومعناه يكتب أحدهما . قوله ﴿ دخلت على أبي سريحة ﴾ هو بفتح السين
المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إن النطفة تقع في الرحم أربعين
ليلة ثم يتصور عليها الملك ﴾ هكذا هو جميع نسخ بلادنا يتصور بالصاد وذكر القاضي يتصور
بالسين قال والمراد يتصور ينزل وهو استعارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها ولا
يكون التسور إلا من فوق فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين والله

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُدَيْقَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغَفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحْمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ
 يُخْلِقَ شَيْئًا بِأَذْنِ اللَّهِ لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ذَكَرَ تَحْوِ حَدِيثِهِمْ حَدِيثِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ
 ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحْمِ مَلَكًا يَقُولُ أَيُّ رَبِّ نَظْفَةٌ
 أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٌ أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٌ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضَى خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلِكُ أَيُّ رَبِّ
 ذَكَرَ أَوْ أَنَّى شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الْأَجَلُ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ
 حَدِيثِي عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لَزْهِيرٍ » قَالَ
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ
 أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ فَنَكَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْضَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

أعلم . قوله « فنكس فجعل ينكت بمخصرته » أما نكس فبتخفيف الكاف وتشديدها لغتان
 فصيحتان يقال نكسه ينكسه فهو ناكس كقتله يقتله فهو قاتل ونكسه ينكسه تنكيساً فهو
 منكس أي خفض رأسه وطأ إلى الأرض على هيئة المهجوم وقوله ينكت بفتح الياء وضم
 الكاف وآخره تاء مثناة فوق أي يخط بها خطأ يسيراً مرة بعد مرة وهذا فعل المفكر المهجوم
 والمخصرة بكسر الميم ما أخذه الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف وغيرهما وفي
 هذه الأحاديث كلمات دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر وأن جميع الوقعات

مَامِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ
 أَوْ سَعِيدَةٌ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَمَكُّثُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ فَقَالَ مَنْ كَانَ
 مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى
 عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ
 وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى وَصَدَّقَ
 بِالْحَسَنِ فَسَيَسِرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحَسَنِ فَسَيَسِرُهُ لِلْعُسْرَى
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهناد بن السريُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ
 بِهَذَا الْأَسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ وَقَالَ فَآخَذَ عَوْدًا وَلَمْ يَقُلْ مَخْضَرَةً وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ

بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها نفعها وضرها وقد سبق في أول كتاب الإيمان قطعة صالحة
 من هذا قال الله تعالى لا يستل عما يفعل وهم يسئلون فهو ملك الله تعالى يفعل ما يشاء ولا اعتراض
 على المالك في ملكه ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله قال الامام أبو المظفر السمعاني سبيل معرفة
 هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول فمن عدل عن التوقيف
 فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس ولا يصل الى ما يطمئن به القلب لأن القدر
 سر من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار اختص الله به وحجبه عن عقول الخلق
 ومعارفهم لما علمه من الحكمة وواجبنا أن نقف حيث حد لنا ولا نتجاوزه وقد طوى الله تعالى
 علم القدر على العالم فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا
 دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها والله أعلم وفي هذه الأحاديث النهى عن ترك العمل والاتكال
 على ما سبق به القدر بل تجب الأعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها وكل ميسر لما خلق له لا يقدر
 على غيره ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله

أَبِي الْأَحْوَصِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرِ
 ابْنِ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبُو معاوية حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ
 ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مَنْ نَفَسَ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ
 مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ نَعْمَلُ أَفَلَا تَسْكُلُ قَالَ لَا أَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ
 لِمَا خُلِقَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى إِلَى قَوْلِهِ فَسَنِيَسِرُهُ لِلْعُسْرَى
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ
 وَالْأَعْمَشُ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَحْوِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ سَرَّاقَةٌ مِنْ مَلَائِكَةِ
 ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينُنَا كَأَنَّ خُلِقْنَا الْآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ أَفِيْمَا جَفَّتْ بِهِ
 الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ قَالَ لَا بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ

لعلمهم كما قال فسنيسرهُ لليسرى وللعسرى وكما صرحت به هذه الأحاديث . قوله ﴿ جفت به
 الأقلام ﴾ أى مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته في اللوح المحفوظ وجف القلم الذى

قَالَ فَفَقِيمَ الْعَمَلِ قَالَ زَهَيْرٌ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزَّبِيرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ فَسَأَلْتُ مَا قَالَ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّكُمْ
 مَيْسِرٌ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَامِلٍ مَيْسِرٌ لِعَمَلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدِ
 الضُّبَعِيِّ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْ
 أَهْلُ النَّارِ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ قِيلَ فَفَقِيمٌ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلُّ مَيْسِرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْنُ تَمِيمٍ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِ
 فِي هَذَا الْأَسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى
 ابْنِ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّبَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي عُمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ أَرَأَيْتَ
 مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشْيَاءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ

كتب به وامتنعت فيه الزيادة والنقصان قال العلماء وكتاب الله تعالى ولوحة وقلبه والصحف المذكورة في الأحاديث كل ذلك مما يجب الإيمان به وأما كيفية ذلك وصفته فعلها إلى الله تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء والله أعلم. قوله ((ما يعمل الناس ويكدحون فيه))

أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيهِمْ وَثَبَّتَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ فَقَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا قَالَ فَفَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فِرْعَا شَدِيدًا وَقُلْتُ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَهُ فَلَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يَسْأَلُونَ فَقَالَ لِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزُرُ عَقْلَكَ إِنْ رَجَلَيْنِ مِنْ مَرْيَنَةَ آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيهِمْ وَثَبَّتَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَالْهَمَّهَا جُورُهَا وَتَقْوَاهَا حَرِشُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الرَّجُلُ لِيَعْمَلِ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلِ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يَخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ «يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ» عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الرَّجُلُ لِيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ

أى يسعون والكدح هو السعي في العمل سواء كان الآخرة أم الدنيا . قوله ﴿لأحزر عقلك﴾

أى لا متحن عقلك وفهمك ومعرفتك والله أعلم

النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

حدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار وابن أبي عمير المكي وأحمد بن عبدة الضبي جميعاً عن ابن عينة «واللفظ لابن حاتم وابن دينار» قالاً حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال له آدم أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده أتلومني على أمر قدره الله على قبل أن

— باب حجاج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم —

قوله صلى الله عليه وسلم «احتج آدم وموسى» قال أبو الحسن القاسمي التقت أرواحهما في السماء فوق الحجاج بينهما قال القاضي عياض ويحتمل أنه على ظاهره وأنها اجتمعا بأشخاصهما وقد ثبت في حديث الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم قال فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء في الشهداء قال ويحتمل أن ذلك جرى في حياة موسى سأل الله تعالى أن يريه آدم فخاجه . قوله صلى الله عليه وسلم «فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة» وفي رواية أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة وفي رواية أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض . معنى خيبتنا أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب ومعناه كنت سبب خيبتنا واغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها اخراجك من الجنة ثم تعرضنا نحن لاغواء الشياطين والغى الانهماك في الشر وفيه جواز اطلاق الشيء على سببه وفيه ذكر الجنة وهي موجودة من قبل آدم هذا مذهب أهل الحق . قوله «اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده» في اليد هنا المذهبان السابقان في كتاب الايمان ومواضع في أحاديث الصفات أحدهما الايمان بها ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد والثاني تأويلها على القدرة ومعنى اصطفاك أى اختصك وآثرك بذلك . قوله «أتلومني على أمر قدره الله على قبل أن

يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ قَالٍ أَحَدُهُمَا خَطَّ وَقَالَ الْآخَرُ كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ
حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى
 فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ الَّذِي
 أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرٍ
 عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ
 الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ « وَهُوَ ابْنُ
 هَرْمَزٍ » وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ قَالَا سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى قَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي
 خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ثُمَّ أَهْبَطَتْ

يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً) المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ وفي صحف التوراة وألواحها
 أى كتبه على قبل خلقى بأربعين سنة وقد صرح بهذا في الرواية التي بعد هذه فقال بكم وجدت
 الله كتب التوراة قبل أن أحاق قال موسى بأربعين سنة قال أتلومنى على أن عملت عملا كتب
 الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بأربعين سنة فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز
 أن يراد به حقيقة القدر فان علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزل لا أول له
 ولم يزل سبحانه مريداً لما أَرَادَهُ من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر . قوله صلى الله عليه
 وسلم (فحج آدم موسى) هكذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح

النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أُصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ
وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فَبِكُمْ وَجَدَتْ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ
قَالَ مُوسَى بَارِبَعِينَ عَامًا قَالَ آدَمُ فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى قَالَ نَعَمْ قَالَ أَتَلَوْنِي
عَلَى أَنْ عَمِلْتَ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بَارِبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجُّ آدَمَ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ الَّذِي أَخْرَجْتَكَ خَطِيئَتِكَ
مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أُصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ
قَدْ قَدَّرَ عَلَى قَبْلِ أَنْ يَخْلُقَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ
الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وأهل الغريب فحج آدم موسى برفع آدم وهو فاعل أى غلبه بالحجة وظهر عليه بها ومعنى كلام
آدم أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب على قبل أن أخلق وقد ر على فلا بد من وقوعه ولو حرصت
أنا والخلائق أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم نقدر فلم تلومنى على ذلك ولأن اللوم على الذنب
شرعى لا عقلى واذ تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم فمن لومه كان محجوجا بالشرع
فان قيل فالعاصى منا لو قال هذه المعصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك وان
كان صادقا فيما قاله فالجواب أن هذا العاصى باق فى دار التكليف جار عليه أحكام المكلفين
من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها وفى لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل وهو
محتاج الى الزجر ما لم يمت فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة الى الزجر فلم يكن

وسلم ح وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن
 أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم وحدثنا محمد بن منهل الضرير
 حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله
 ابن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب أخبرني أبو هانيء الخولاني عن أبي عبد الرحمن
 الحلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة قال
 وعرشه على الماء حدثنا ابن أبي عمير حدثنا المقرئ حدثنا حيوة ح وحدثني محمد
 ابن سهل التميمي حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا نافع « يعني ابن يزيد » كلاهما عن أبي هانيء
 بهذا الإسناد مثله غير أنهما لم يذكر أو عرشه على الماء

حدثني زهير بن حرب وابن نمير كلاهما عن المقرئ قال زهير حدثنا عبد الله
 ابن يزيد المقرئ قال حدثنا حيوة أخبرني أبو هانيء أنه سمع أبا عبد الرحمن الحلي أنه
 سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

في القول المذكور له فائدة بل فيه إيذاء وتخجيل والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كتب الله
 مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء ﴾ قال
 العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره لا أصل التقدير فان ذلك أزل
 لا أول له وقوله وعرشه على الماء أي قبل خلق السموات والأرض والله أعلم

إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصْرَفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ
 ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ مُصْرَفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ
 قَالَ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ قَالِ
 وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى
 الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا

— باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد
 يصرفه حيث يشاء﴾ هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان السابقان قريباً أحدهما الإيمان بها
 من غير تعرض لتأويل ولا المعرفة المعنى بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد قال الله تعالى
 (ليس كمثله شيء) والثاني يتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي
 وفي كفي لا يراد به أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين أصبعي ألقبه كيف
 شئت أي أنه منى على قهره والتصريف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف
 في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على
 الإنسان ما كان بين إصبعيه نفاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيده في نفوسهم
 فإن قيل فقدره الله تعالى واحدة والإصبعان للتشبيه فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة
 فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التشبيه والجمع والله أعلم

— باب كل شيء بقدر —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو قال الكيس والعجز﴾ قال

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْحَزْمِيِّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَدْرِ
فَنَزَلَتْ يَوْمَ يَسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ « وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقٍ » قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ

القاضي ورواه برفع العجز والكيس عطفًا على كل وبجرهما عطفًا على شيء قال ويحتمل أن العجز
هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخير به عن وقته قال
ويحتمل العجز عن الطاعات ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة والكيس ضد العجز وهو
النشاط والخذق بالأمور ومعناه أن العاجز قد قدر عجزه والكيس قد قدر كيسه . قوله ﴿ جاء
مشركو قريش يخاصمون في القدر فنزلت يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر
إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ المراد بالقدر هنا القدر المعروف وهو ما قدر الله وتضاهه وسبق به علمه
وارادته وأشار الباجي الى خلاف هذا وليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح
بإثبات القدر وأنه عام في كل شيء فكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله مراد له

— ﴿ بَابُ قَدْرِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ وَغَيْرِهِ ﴾ —

قوله ﴿ ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله كتب
على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لاحالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمني
وتشتهى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ﴾ وفي الرواية الثانية كتبت على ابن آدم نصيبه من
الزنا مدرك ذلك لاحالة فالعينان زناهما النظر والأذان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام
واليد زناها البطش والرجل زناها الخطي والقلب يهوى ويتمني ويصدق ذلك الفرج ويكذبه

أَدْرَكَ ذَلِكَ لِاحْتِمَالِ فِزَانِ الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ وَزِنَا اللِّسَانِ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهَى وَالْفَرْجُ
يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزُومِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّنَا مُدْرِكُ ذَلِكَ لِاحْتِمَالِ فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ
وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ وَالرَّجْلُ زَنَاهَا الْخُطَا وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى
وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيَكْذِبُهُ

معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بإدخال الفرج
في الفرج الحرام ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله
أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها أو بالمشى بالرجل إلى الزنا أو النظر أو اللبس
أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي
والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يوجب
الفرج في الفرج وإن قارب ذلك والله أعلم وأما قول ابن عباس ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال
أبو هريرة فمعناه تفسير قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك
واسع المغفرة ومعنى الآية والله أعلم الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم يغفر لهم اللمم كما في قوله
تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر
يسقط الصغائر وهي اللمم وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللبس ونحوهما وهو
كما قال هذا هو الصحيح في تفسير اللمم وقيل أن يلم بالشئ ولا يفعله وقيل الميل إلى الذنب ولا يصر
عليه وقيل غير ذلك مما ليس بظاهر وأصل اللمم والامام الميل إلى الشئ وطلبه من غير
مداومة والله أعلم

حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري أخبرني
سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة
بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة وأقروا إن شئتم فطرة الله

— ﴿﴾ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ﴿﴾ —

﴿ وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه
كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة أقروا إن شئتم فطرة الله
التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية ﴾ وفي رواية ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة
وفي رواية ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه قالوا يا رسول الله
أفرايت من يموت صغيراً قال الله أعلم بما كانوا عاملين وفي رواية ان الغلام الذي قتله الخضر
طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً وفي حديث عائشة توفي صبي من الأنصار
فقال طوبى له عصفور من عصفير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال أو غير ذلك يا عائشة
أن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم
في أصلاب آبائهم . أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين
فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفاً وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة هذا وأجاب
العلماء بأنه لعلة نهاها عن المسارعة الى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع كما أنكر
على سعد بن أبي وقاص في قوله اعطه إني لأراه مؤمناً قال أو مسلماً الحديث ويحتمل أنه صلى الله
عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله
عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته
إياهم وغير ذلك من الأحاديث والله أعلم وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب قال

الأكثر هم في النار تبعاً لأبائهم وتوقفت طائفة فيهم والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ويستدل له بأشياء منها حديث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وحوله أولاد الناس قالوا يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ وهذا متفق عليه والله أعلم وأما الفطرة المذكورة في هذه الأحاديث فقال المازري قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين وقيل هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة بصير اليها وقيل هي ماهية له هذا كلام المازري وقال أبو عبيد سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل الأمر بالجهاد وقال أبو عبيد كأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثهما ولم يرثاه لأنه مسلم وهما كافران ولما جاز أن يسي فلما فرضت الفرائض وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما وقال ابن المبارك يولد على ما يصير اليه من سعادة أو شقاوة فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والاقرار به فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صنعا وان سماه بغير اسمه أو عبده معه غيره والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه أي يحكم له بحكمهما في الدنيا فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما فإن كانت سبقت له سعادة أسلم والامات على كفره وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً الأصح أنه من أهل الجنة والجواب عن حديث الله أعلم بما كانوا عاملين أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا ولم يبلغوا إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً لأن أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلماً فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً لأنه كافر في الحال ولا يجرى عليه في الحال أحكام الكفار والله أعلم. وأما قوله صلى الله عليه

الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ الْآيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ كَمَا تَنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ جَمْعَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ يَقُولُ أَقْرَأُ فَطَرَتَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانَهُ وَيَنْصَرَانَهُ وَيُشْرِكَانَهُ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ

وسلم ﴿ كما تنتج البهيمة بهيمة ﴾ فهو بضم التاء الأولى وفتح الثانية ورفع البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة (جمعاء) بالمد أى مجتمعة الأعضاء سليمة من نقص لا توجد فيها جدعاء بالمد وهى مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء ومعناه أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها وإنما يحدث فيها الجذع والنقص بعد ولادتها. قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث زهير بن حرب ﴿ ما من مولود إلا يلد على الفطرة ﴾ هكذا هو فى جميع النسخ يلد بضم الياء المشناة تحت وكسر اللام على وزن ضرب حكاه القاضى عن رواية السمرقندى قال وهو صحيح على ابدال الواو ياء لانضمامها قال وقد ذكر الهجرى فى نوادره يقال ولد و يلد بمعنى قال

مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ
 حَتَّى يَبِينَ عَنْهُ لِسَانُهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى
 هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّى يَعْبُرَ عَنْهُ لِسَانُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ
 أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ
 يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ كَمَا تَنْتَجُونَ الْأَبْلَ فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جِدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدُونَهَا
 قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « يَعْنِي الدَّرَّ أَوْ رَدِي » عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَأَبَوَاهُ بَعْدَ يَهُودَانِهِ
 وَيَنْصَرَانِهِ وَيَمَجْسَانِهِ فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَسَلَّمَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ يَا كُرَيْبُ الشَّيْطَانُ فِي حَضْنِيهِ
 إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ وَيُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئلَ عَنْ

القاضي ورواه غير السمرقندي يولد والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كل انسان تلده
 أمه يلكره الشيطان في حضنيه الامريم وابنها ﴾ هكذا هو في جميع النسخ في حضنيه بجاء
 مهملة مكسورة ثم ضاد معجمة ثم نون ثم ياء ثنية حضن وهو الجنب وقيل الخاصرة قال القاضي
 ورواه ابن ماهان خصيه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو الأثيان قال القاضي وأظن هذا
 وهما بدليل قوله الامريم وابنها وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الفضائل وسبق ذكر الغلام

أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ « وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ »
 كُلَّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَثْبٍ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ
 وَمَعْقِلٍ سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ
 مَيِّتٌ مِنْهُمْ صَغِيرًا فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو
 عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُقَيْبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبَعَ كَافِرًا وَلَوْ عَاشَ لَأَرَهَقَ أَبُوهُ طُغْيَانًا وَكُفْرًا حَدَّثَنَا
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ

الذي قتله الخضر في فضائل الخضر . قوله ﴿ عن رقية بن مسقلة ﴾ هكذا هو في جميع النسخ
 مسقلة بالسين وهو صحيح يقال بالسين والصاد وفي قوله صلى الله عليه وسلم أعلم بما كانوا
 عاملين بيان لمذهب أهل الحق أن الله علم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون
 وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث

طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ تُوْفِي صَبِيٌّ فَقُلْتُ طُوْبِي لَهُ عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ تَخْلَقُ لَهُذِهِ أَهْلًا وَلَهُذِهِ أَهْلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوْبِي لِهَذَا عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يَدْرِكْهُ قَالَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي

— باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها —

(لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر)

قوله (قالت أم حبيبة اللهم أمتعني بزواجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأبي أبي سفيان وبأخي

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لَنْ يُعَجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حَلِّهِ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حَلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ قَالَ مِسْعَرٌ وَرَأَاهُ قَالَ

مُعَاوِيَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لَنْ يُعَجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حَلِّهِ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حَلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ أَدَا حَلَّهُ فَضَبَطَاهُ بوجْهين فَفُتِحَ الْحَاءُ وَكُسِرَ هَا فِي الْمَوَاضِعِ الْخَمْسَةِ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ وَذَكَرَ الْقَاضِي أَنَّ جَمِيعَ الرِّوَاةِ عَلَى الْفَتْحِ وَمُرَادُهُ رِوَاةُ بِلَادِهِمْ وَالْأَفْضَلُ عِنْدَ رِوَاةِ بِلَادِنَا الْكُسْرُ وَهُمَا لِعَتَانٍ وَمَعْنَاهُ وَجُوبُهُ وَحِينُهُ يُقَالُ حُلُّ الْأَجْلِ يَحُلُّ حَلًّا وَحَلًّا وَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَرْزَاقَ مَقْدُورَةٌ لَا تَتَغَيَّرُ عَمَّا قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعِلْمُهُ فِي الْأَزْلِ فَيَسْتَحِيلُ زِيَادَتُهَا وَنَقْصُهَا حَقِيقَةٌ عَنْ ذَلِكَ وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ صَلَاةِ الرَّحْمَنِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَنِظَائِرُهُ فَقَدْ سَبَقَ تَأْوِيلُهُ فِي بَابِ صَلَاةِ الْأَرْحَامِ وَاضْحَا قَالَ الْمَازِرِيُّ هُنَا قَدْ تَقَرَّرَ بِالذَّلِيلِ الْقَطْعِيَّةُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالْأَجَالِ وَالْأَرْزَاقِ وَغَيْرِهَا وَحَقِيقَةُ الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ زَيْدًا يَمُوتُ سَنَةَ خَمْسِينَ اسْتَحَالَ أَنْ يَمُوتَ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لِثَلَاثِينَ قَبْلِ الْعِلْمِ جَهْلًا فَاسْتَحَالَ أَنَّ الْأَجَالَ الَّتِي عَلِمَهَا اللَّهُ تَعَالَى تَزِيدُ وَتَنْقُصُ فَيَتَعَيَّنُ تَأْوِيلُ الزِّيَادَةِ أَنَّهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ وَكَلَهُ اللَّهُ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ وَأَمْرِهِ فِيهَا بِأَجَالٍ مَعْدُودَةٍ فَانَّهُ بَعْدَ أَنْ يَأْمُرَهُ بِذَلِكَ أَوْ يَثْبِتَهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ يَنْقُصُ مِنْهُ وَيَزِيدُ عَلَى حَسَبِ مَا سَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ فِي الْأَزْلِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى يَحْوِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ يَحْمِلُ قَوْلُهُ تَعَالَى ثُمَّ قَضَى أَجْلًا وَأَجَلٌ مَسْمُومٌ عِنْدَهُ وَعَلِمَ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْمَقْتُولَ مَاتَ بِأَجَلِهِ وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ قَطَعَ أَجْلُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَاِنْ قِيلَ مَا الْحِكْمَةُ فِي نَهْيِهَا عَنِ الدُّعَاءِ بِالزِّيَادَةِ فِي الْأَجْلِ لِأَنَّهُ مَفْرُوعٌ مِنْهُ وَنَدْبُهَا إِلَى الدُّعَاءِ بِالِاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْعَذَابِ مَعَ أَنَّهُ مَفْرُوعٌ مِنْهُ أَيْضًا كَالْأَجْلِ فَالْجَوَابُ أَنَّ الْجَمِيعَ مَفْرُوعٌ مِنْهُ لَكِنِ الدُّعَاءُ بِالنِّجَاةِ مِنَ الْعَذَابِ

وَالْحَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلاً وَلَا عَقْباً وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ مُسْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْنَدِيِّ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعِ جَمِيعاً مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ « وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ » قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرْنَا وَقَالَ حَجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سَفِيَّانٍ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ وَأَثَارِ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ لَا يَعْجَلُ شَيْئاً مِنْهَا قَبْلَ حَلِّهِ وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئاً بَعْدَ حَلِّهِ وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسَخَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلَهُمْ نَسْلاً وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ . حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ

النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة وقد أمر الشرع بالعبادات فقليل أفلا تتكلم على كتابنا وما سبق لنا من القدر فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة وكألا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالا على القدر فكندا الدعاء بالنجاة من النار ونحوه والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وان القردة والحنازير كانوا قبل ذلك ﴾ أى قبل مسخ بنى اسرائيل فدل على أنها ليست من المسخ وجاء كانوا بضمير العقلاء مجازا لكونه جرى في الكلام ما يقتضي مشاركتها للعقلاء كما في قوله تعالى رأيتهم لى ساجدين وكل فى فلك يسبحون

معبد حدثنا الحسين بن حفص حدثنا سفيان بهذا الإسناد غير أنه قال وآثار مبلوغة
قال ابن معبد وروى بعضهم قبل حله أي نزوله

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة
ابن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل
خير أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني
فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان

— باب الايمان للقدر والاذعان له —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير﴾
والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر
إقداما على العدو في الجهاد وأسرع خروجا اليه وذهاباً في طلبه وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر والصبر على الأذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وأرغب
في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات وأنشط طلباً لها ومحافظاً عليها ونحو ذلك . وأما
قوله صلى الله عليه وسلم وفي كل خير فعناه في كل من القوي والضعيف خير لاشتركا كما
في الايمان مع ما يأتي به الضعيف من العبادات . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أحرص على ما ينفعك
واستعن بالله ولا تعجز﴾ أما أحرص فبكسر الراء وتعجز بكسر الجيم وحكى فتحهما جميعاً
ومعناه أحرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك
ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإعانة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وان
أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل

كتاب العلم

حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعنب حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن عبد الله

الشیطان قال القاضی عیاض قال بعض العلماء هذا النهی انما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً وأنه لو فعل ذلك لم تصبه قطعاً فأما من رد ذلك الى مشیئة الله تعالى بأنه لن یصیبه إلا ما شاء الله فلیس من هذا واستدل بقول أبی بکر الصدیق رضی الله عنه فی الغار لو أن أحدهم رفع رأسه لرأنا قال القاضی وهذا لاحیجة فیهِ لأنه انما أخبر عن مستقبل ولس فیهِ دعوی لرد قدره بعد وقوعه قال وكذا جمیع ما ذكره البخاری فی باب ما يجوز من اللو كحديث لولا حدثان عهد قومك بالكفر لآتممت البیت علی قواعد إبراهیم ولو كنت راجماً بغير بینة لرجمت هذه ولولا أن أشق علی أمتی لأمرتهم بالسواك وشبه ذلك فكله مستقبل لا اعتراض فیهِ علی قدره فلا كراهة فیهِ لأنه انما أخبر عن اعتقاده فیما كان یفعل لولا المانع وعمما هو فی قدرته فأما ما ذهب فلیس فی قدرته قال القاضی فالذی عندی فی معنی الحديث أن النهی علی ظاهره وعمومه لکنه نهی تنزیه ویدل علیه قوله صلی الله علیه وسلم فان لو تفتح عمل الشیطان أی یلقی فی القلب معارضة القدر ویوسوس به الشیطان هذا كلام القاضی قلت وقد جاء من استعمال لو فی الماضي قوله صلی الله علیه وسلم لو استقبلت من أمری ما استدرت ماسقت الهدی . وغير ذلك فالظاهر أن النهی انما هو عن إطلاق ذلك فیما لا فائدة فیهِ فیكون نهی تنزیه لا تحریم فأما من قاله تأسفاً علی ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متعذر علیه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به وعلیه یحمل أكثر الاستعمال الموجود فی الأحادیث والله أعلم

كتاب العلم

باب النهی عن اتباع متشابه القرآن والتحذیر من متبعیه

(والنهی عن الاختلاف فی القرآن)

قوله (حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري) هو بضم التاء الأولى وأما التاء الثانية فالصحيح المشهور

أَبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ
فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ
وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ
قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ
فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا

فتحتها ولم يذكر السمعاني في كتابه الانساب والحازمي في المؤتلف وغيرهما من المحققين والأكثر من
غيره وذكر القاضى فى المشارق أنها مضمومة كالأولى قال وضبطها الباجى بالفتح قال السمعاني
هى بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان يقول لها الناس شتر بها قبر البراء بن مالك
رضى الله عنه الصحابى أخى أنس. قولها ﴿تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى أنزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات الى آخر الآية قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم﴾ قد اختلف
المفسرون والأصوليون وغيرهم فى المحكم والمتشابه اختلافا كثيرا قال الغزالي فى المستصفى اذا لم
يرد توقيف فى تفسيره فينبغى أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة وتناسب اللفظ من حيث الوضع
ولا يناسبه قول من قال المتشابه الحروف المقطعة فى أوائل السور والمحكم ماسواه ولا قولهم
المحكم ما يعرفه الراسخون فى العلم والمتشابه ما انفرد الله تعالى بعلمه ولا قولهم المحكم الوعد والوعيد
والحلال والحرام والمتشابه القصص والأمثال فهذا أبعد الأقوال قال بل الصحيح أن المحكم يرجع
الى معنيين أحدهما المكشوف المعنى الذى لا يتطرق اليه اشكال واحتمال والمتشابه ما يتعارض
فيه الاحتمال والثانى أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيدا اما ظاهرا واما بتأويل وأما المتشابه فالأسماء
المشتركة كالقرء وكالذى بيده عقدة النكاح وكاللس فالأول متردد بين الحيض والطمهر والثانى

حماد بن زيد حدثنا أبو عمران الجوني قال كتب إلى عبد الله بن رباح الأنصاري أن
عبد الله بن عمرو قال هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً قال فسمع أصوات
رجلين اختلفا في آية نخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب
فقال إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا
أبو قدامة الحارث بن عبيد عن أبي عمران عن جندب بن عبد الله البجلي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه

بين الولي والزوج والثالث بين الوطء والمس باليد ونحوها قال ويطلق على ما ورد في صفات الله
تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه ويحتاج إلى تأويل واختلف العلماء في الراسخين في العلم
هل يعلمون تأويل المتشابه وتكون الواو في الراسخون عاطفة أم لا ويكون الوقف على
وما يعلم تأويله إلا الله ثم يتبدى قوله تعالى والراسخون في العلم يقولون آمنا به وكل واحد
من القولين محتمل واختاره طوائف والأصح الأول وان الراسخين يعلمونه لأنه يبعد أن يخاطب
الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على
أنه يستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد والله أعلم وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل
الزيغ وأهل البدع ومن يتبع المشكلات للفتنة فأما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد
وتلطف في ذلك فلا بأس عليه وجوابه واجب وأما الأول فلا يجاب بل يزجر ويعزر كما عزر
عمر بن الخطاب رضي الله عنه صبيح بن عسل حين كان يتبع المتشابه والله أعلم . قوله ﴿ هجرت ﴾
يوماً أي بكرت . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب ﴾
وفي رواية اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا المراد بهلاك من قبلنا
هنا هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم
والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز أو اختلاف

فَقَوْمُوا حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ
الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ « يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقْرَأُوا
الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِقَوْمُوا حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ
الِدَّارِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍانَ قَالَ قَالَ لَنَا جُنْدَبٌ وَنَحْنُ غُلَبَانٌ
بِالْكُوفَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدَ الْخَصْمُ
حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرٍ ضَبَّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ قُلْنَا

يُوقَعُ فِيهَا لَا يَجُوزُ كَاخْتِلَافٍ فِي نَفْسِ الْقُرْآنِ أَوْ فِي مَعْنَى مِنْهُ لَا يَسُوعُ فِيهِ الْاجْتِهَادُ أَوْ اخْتِلَافٌ
يُوقَعُ فِي شَكٍّ أَوْ شَبْهَةٍ أَوْ فِتْنَةٍ وَخُصُومَةٍ أَوْ شَجَارٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَأَمَّا الْاِخْتِلَافُ فِي اسْتِنْبَاطِ فُرُوعِ
الِدِينِ مِنْهُ وَمِنَاطَرَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْفَائِدَةِ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ وَاخْتِلَافِهِمْ فِي ذَلِكَ فَلَيْسَ
مَنْهِيًّا عَنْهُ بَلْ هُوَ مَأْمُورٌ بِهِ وَفَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هَذَا مِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ إِلَى الْآنِ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدَ الْخَصْمَ ﴾ هُوَ بِفَتْحِ الْخَاءِ
وَكَسْرِ الصَّادِ وَالْأَلْدَ شَدِيدُ الْخُصُومَةِ مَا خُودُ مِنَ لِدَيْدِ الْوَادِي وَهِيَ جَانِبَاهُ لِأَنَّهُ كَلِمَا احْتِجَّ عَلَيْهِ
بِحُجَّةٍ أَخَذَ فِي جَانِبِ آخَرَ وَأَمَّا الْخَصْمُ فَهُوَ الْحَادِثُ بِالْخُصُومَةِ وَالْمَذْمُومُ هُوَ الْخُصُومَةُ بِالْبَاطِلِ
فِي رَفْعِ حَقٍّ أَوْ اثْبَاتِ بَاطِلٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ﴾ السَّنَنُ بِفَتْحِ السِّينِ وَالنُّونِ وَهُوَ الطَّرِيقُ وَالْمَرَادُ بِالشَّبْرِ

يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ
أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ « وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ » عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ
ابْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْأَحْفَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلِكَ الْمُتَنْطَعُونَ قَالَهُمَا ثَلَاثًا

والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في
الكفر وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وقع ما أخبر به صلى الله
عليه وسلم . قوله ﴿ حدثني عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مریم ﴾ قال المازري هذا
من الأحاديث المقطوعة في مسلم وهي أربعة عشر هذا آخرها قال القاضي قلد المازري
أبا على الغساني الجباني في تسميته هذا مقطوعاً وهي تسمية باطلة وإنما هذا عند أهل
الصنعة من باب رواية المجهول وإنما المقطوع ما حذف منه راو قلت وتسمية هذا الثاني أيضاً
مقطوعاً مجاز وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء وإنما حقيقة المقطوع عندهم
الموقوف على التابعي فمن بعده قولاً له أو فعلاً أو نحوه وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح
متصل بالطريق الأول وإنما ذكر الثاني متابعة وقد سبق أن المتابعة يحتمل فيها ما لا يحتمل
في الأصول وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق
إبراهيم بن سفيان راوى الكتاب عن مسلم وهو من زياداته وعالي أسناده قال أبو إسحاق
حدثني محمد بن يحيى قال حدثنا ابن أبي مریم فذكره بأسناده إلى آخره فاتصلت الرواية والله أعلم
قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ هلك المتنطعون ﴾ أى المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود
في أقوالهم وأفعالهم

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث حدثنا أبو التياح حدثني أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا حدثنا محمد بن محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال إلا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم أحد بعدى سمعه منه إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكونن الخمسين امرأة قيم واحد حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر ح وحدثنا أبو كريب حدثنا عبدة وأبو أسامة كلهم عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن بشر وعبدة لا يحدثكموه أحد بعدى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد ذكر بمثله

باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان

قوله (حدثنا شيبان بن فروخ الخ) هذا الاسناد والذي بعده كلهم بصريون. قوله صلى الله عليه وسلم (من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنا) هكذا هو في كثير من النسخ يثبت الجهل من الثبوت وفي بعضها يثبت بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة مشددة أى ينشر ويشيع ومعنى تشرب الخمر شراباً فاشياً ويظهر الزنا أى يفشو وينتشر كما صرح به في الرواية الثانية وأشراط الساعة علاماتها واحداً شرط بفتح الشين والراء ويقال الرجال بسبب القتل وتكثر النساء فلماذا يكثر الجهل والفساد ويظهر الزنا والخمر ويتقارب الزمان أى يقرب من القيامة ويلقى الشح هو باسكان اللام وتخفيف القاف أى يوضع في القلوب ورواه بعضهم بفتح اللام

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع وأبي قالا حدثنا الأعمش ح وحدثني
 أبو سعيد الأشج «واللفظ له» حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال كنت جالسا
 مع عبد الله وأبي موسى فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بين يدي الساعة أياما
 يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل **حدثنا** أبو بكر
 ابن النضر بن أبي النضر حدثنا أبو النضر حدثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن
 الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله وأبي موسى الأشعري قالا قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن سليمان
 عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى وهما يتحدثان فقالا قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بمثل حديث وكيع وابن نمير **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب
 وابن نمير وإسحاق الحنظلي جميعا عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي موسى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن الأعمش
 عن أبي وائل قال إني جالس مع عبد الله وأبي موسى وهما يتحدثان فقال أبو موسى قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني
 يونس عن ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح

وتشديد القاف أي يعطى والشح هو البخل بأداء الحقوق والحرص على ما ليس له وقد سبق الخلاف

وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ قَالُوا وَمَا الْهَرَجُ قَالَ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ
 مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ
 مِثْلَ حَدِيثِهِمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ
 ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ وَأَبُو كَرِيمٍ وَعَمْرُو
 النَّاقِدُ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَنْبِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنِي
 أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَلِمَةً قَالَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ أَنَّهُمْ
 لَمْ يَذْكُرُوا وَيَلْقَى الشَّحَّ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ

فيه ميسوطاً في باب تحريم الظلم وفي رواية وينقص العلم هذا يكون قبل قبضه . قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿ ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك
 عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً فاستلوا فأقتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ﴾ هذا الحديث يبين أن المراد بقبض

حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسًا جُهَالًا فَسَلُّوا فَافْتَوُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا
 حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ « يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ » ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
 عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ وَأَبْنُ مُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح
 وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ تَمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عَمْرٍو عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ
 أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ حَدَّثَنِي
 أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَّغْنِي

العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه أنه يموت حملته
 ويتخذ الناس جهالا يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويصلون . وقوله صلى الله عليه وسلم اتخذ الناس
 رؤسا جهالا ضبطناه في البخارى رؤسا بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه في مسلم هنا
 بوجهين أحدهما هذا والثانى رؤساء بالمد جمع رئيس ولامهما صحيح والأول أشهر وفيه التحذير من

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ فَالَقَهُ فَسَأَلَهُ فَانَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَلِمًا كَثِيرًا قَالَ فَلَقِيْتَهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ عُرْوَةُ فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ
 مِنَ النَّاسِ أَنْتَرَاعًا وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُءُوسًا
 جَهَالًا يَفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيُضِلُّونَ وَيُضَلُّونَ قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ اعْظَمْتُ
 ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ قَالَتْ أَحَدَثْتَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ عُرْوَةُ
 حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ فَالَقَهُ ثُمَّ فَانَحَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ
 الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ قَالَ فَلَقِيْتَهُ فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَمَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى
 قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ قَالَتْ مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ
حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن موسى بن
 عبد الله بن يزيد وأبي الضحى عن عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبد الله
 قال جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم الصوف فرأى

اتخذوا الجهال رؤساء . قوله (ان عائشة قالت في عبد الله بن عمرو ما أحسبه الا قد صدق أراه لم يزد
 فيه شيئاً ولم ينقص) ليس معناها أنها اتهمته ولكنها خافت أن يكون أشبهه عليه أو قرأه من كتب
 الحكمة فتوهمه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كرره مرة أخرى وثبت عليه غلب على ظنها أنه
 سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقولها أراه بفتح الهمزة وفي هذا الحديث الحث على حفظ
 العلم وأخذه عن أهله واعتراف العالم للعالم بالفضيلة

سوء حالهم قد أصابهم حاجة فحث الناس على الصدقة فابطؤا عنه حتى رأت ذلك في وجهه قال ثم إن رجلا من الأنصار جاء بصرة من ورق ثم جاء آخر ثم تابعوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجرهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب جميعا عن أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث على الصدقة بمعنى حديث جرير حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى « يعني ابن سعيد » حدثنا محمد بن أبي إسماعيل حدثنا عبد الرحمن بن هلال العنسي قال قال جرير بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسن عبد سنة صالحة يعمل بها بعده ثم ذكر تمام الحديث حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي قالوا حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك

— باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة ﴾ الحديث وفي الحديث الآخر من دعا إلى هدى ومن دعا إلى ضلالة. هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم سن الأمور السيئة وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم

أَبْنُ عَمِيرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح
 وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ
 الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ
 مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ
 كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا

القيامه وأن من دعا الى هدى كان له مثل أجور متابعيه أو الى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه
 سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذى ابتدأه أم كان مسبقا اليه وسواء كان ذلك تعليم علم
 أو عبادة أو أدب أو غير ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم (فعمل بها بعده) معناه ان سنها سواء
 كان العمل فى حياته أو بعد موته والله أعلم

(تم الجزء السادس عشر و يليه الجزء السابع عشر وأوله)
 (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار)



فهرس

الجزء السادس عشر من صحيح الامام مسلم شرح الامام النووي

صفحة	صفحة
٥٢ فضائل أبي هريرة رضى الله عنه	٢ فضائل فاطمة رضى الله تعالى عنها
٥٥ فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضى الله تعالى عنهم	٧ فضائل أم سلمة رضى الله تعالى عنها
٥٨ فضائل أصحاب الشجرة رضى الله تعالى عنهم	٨ فضائل زينب أم المؤمنين رضى الله عنها
٥٨ فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضى الله تعالى عنهما	٩ فضائل أم أيمن رضى الله عنها
٦١ فضائل الأشعريين رضى الله عنهم	١٠ فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضى الله تعالى عنهما
٦٢ فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضى الله عنه	١٤ فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضى الله عنهما
٦٤ فضائل جعفر وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضى الله عنهم	١٩ فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضى الله عنهم
٦٦ فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم	٢٢ فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه
٦٧ فضائل الأنصار رضى الله عنهم	٢٤ فضائل أبي دجانه سماك بن خرشة رضى الله عنه
٧٢ فضائل غفار وأسلم وجبينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء	٢٦ فضائل جليبيب رضى الله عنه
٧٨ باب خيار الناس	٢٧ فضائل أبي ذر رضى الله تعالى عنه
٨٠ باب من فضائل نساء قریش	٣٤ فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه
٨١ مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه رضى الله عنهم	٣٧ فضائل عبد الله بن عباس رضى الله عنهما
	٣٨ فضائل ابن عمر رضى الله عنه
	٣٩ فضائل أنس بن مالك رضى الله عنه
	٤١ فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه
	٤٥ فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه

صفحة	صفحة
١٢٢ النهى عن الشحناء	٨٣ فضل الصحابة رضى الله عنهم ثم الذين يلونهم
١٢٣ فضل الحب في الله تعالى	ثم الذين يلونهم
١٢٤ فضل عيادة المريض	٨٩ بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس
١٢٦ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها	مائة سنة لا يبقى نفس منفوسة ممن هو موجود الآن
١٣٢ تحريم الظلم	٩٢ تحريم سب الصحابة
١٣٧ نصر الأخر ظالماً أو مظلوماً	٩٤ فضائل أويس القرني رضى الله تعالى عنه
١٣٩ تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	٩٦ وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر
١٤٠ النهى عن السباب	٩٨ فضل أهل عمان
١٤١ استحباب العفو والتواضع	٩٨ ذكر كذاب ثقيف ومبرها
١٤٢ تحريم الغيبة	١٠٠ باب فضل فارس
١٤٣ بشارة من ستر الله عليه في الدنيا أن يستر عليه في الآخرة	١٠١ قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
١٤٤ مداراة من يتقى خشمه	١٠٢ كتاب البر والصلة والآداب
١٤٥ فضل الرفق	١٠٢ باب بر الوالدين
١٤٧ النهى عن لعن الدواب وغيرها	١٠٥ تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها
١٥٠ باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أوسه أودعا عليه وليس هو أهلاً لذلك	١٠٩ فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما
١٥٦ ذم ذى الوجهين وتحريم فعله	١١٠ تفسير البر والاثم
١٥٧ تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	١١٢ صلة الرحم وتحريم قطعها
١٥٩ تحريم النيمة	١١٥ تحريم التحاسد والتباغض والتدابير
١٦٠ قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	١١٧ تحريم الهجرة فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعي
١٦١ فضل من يملك نفسه عند الغضب	١١٨ تحريم الظن والتجسس والتنافس
١٦٤ باب خلق الانسان خلقاً لا يتألك	والتناجش ونحوهما
١٦٥ النهى عن ضرب الوجه	١٢٠ تحريم ظم المسلم وخنله واحتقاره ودمه وعرضه وماله
١٦٧ الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	

صفحة	صفحة
١٨٩	١٦٩
كتاب القدر	النهي عن الاشارة بالسلام الى مسلم
١٨٩	١٧١
كيفية خلق آدم في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته	فضل ازالة الأذى عن الطريق
٢٠٠	١٧٢
حجاج آدم وموسى صلى الله تعالى عليهما وسلم	تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى
٢٠٤	١٧٣
تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء	تحريم الكبر
٢٠٤	١٧٤
باب كل شيء بقدر	النهي عن تقنيط الانسان من رحمة الله تعالى
٢٠٥	١٧٤
باب قدر على ابن آدم حظ من الزنا وغيره	فضل الضعفاء والخاملين
٢٠٧	١٧٥
معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موقى أطفال الكفار وأطفال المسلمين	النهي عن قول هلك الناس
٢١٢	١٧٦
بيان أن الآجال والأرزاق لا تزيد ولا تنقص	الوصية بالجار والاحسان اليه
٢١٦	١٧٧
كتاب العلم	استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء
٢٢١	١٧٧
باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان	استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام
٢٢٦	١٧٨
باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا الى هدى أو ضلالة	استحباب مجالسة الصالحين
	١٧٩
	فضل الاحسان الى البنات
	١٨٠
	فضل من يموت له ولد فيحتسبه
	١٨٣
	حبة الله تعالى للعبد
	١٨٥
	الأرواح جنود مجنونة
	١٨٦
	المراء مع من أحب